

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة الجزائر 3



كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

شعبة العلوم المالية والمحاسبية

السداسي الرابع

مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثانية - جميع الشعب -

## مقياس: المالية العامة

من إعداد:

الدكتور إكن لونيس

السنة الجامعية 2020-2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
4	مقدمة
5	<b>المحور الأول: نشأة وتطور المالية العامة وعلاقتها بالعلوم الأخرى</b>
5	تمهيد:
6	أولاً: نشأة وتطور المالية العامة
11	ثانياً: مفهوم علم المالية العامة و مصادره
15	ثالثاً: المالية العامة والمالية الخاصة
18	رابعاً: علاقة علم المالية العامة بالعلوم الأخرى
24	خامساً: عناصر المالية العامة
25	<b>المحور الثاني: النفقات العامة</b>
25	تمهيد:
26	أولاً: مفهوم النفقات العامة
33	ثانياً: تقسيم النفقات العامة
37	ثالثاً: تقسيم النفقات العامة حسب المشرع الجزائري
41	رابعاً: تحليل تطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2001-2014)
48	خامساً: ظاهرة تزايد النفقات العامة و أسبابها
54	سادساً: الآثار الإقتصادية للنفقات العامة
56	<b>المحور الثالث: الإيرادات العامة</b>
56	تمهيد:
57	أولاً: تعريف الإيرادات العامة
57	ثانياً: مصادر الإيرادات العامة
70	ثالثاً: تحليل تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة ( 2001 - 2014 )
81	رابعاً: الآثار الإقتصادية للإيرادات العامة
83	<b>المحور الرابع: الميزانية العامة</b>
83	تمهيد:
84	أولاً: تعريف الموازنة العامة
85	ثانياً: قواعد الموازنة العامة
88	ثالثاً: مراحل دورة الموازنة العامة

92	إبعاء: تحليل تطور رصيد الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة (1990 - 2014)
99	<b>المحور الخامس: دور السياسة المالية في تحقيق التوازن الإقتصادي</b>
99	تمهيد
100	أولاً: تعريف السياسة المالية
101	ثانياً: السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية
104	ثالثاً: السياسة المالية في المدرسة الكينزية
108	رابعاً: السياسة المالية في المدرسة النقدية
111	خامساً: السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية الجديدة
114	سادساً: ماهية التوازن الإقتصادي
118	سابعاً: التوازن الإقتصادي في إطار السياسة المالية
126	<b>الخاتمة</b>
127	<b>قائمة المراجع</b>

## قائمة الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	توزيع الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية التسيير لسنة 2014 حسب كل دائرة وزارية	39
02	تطور هيكل النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة ( 2001 - 2014 )	42
03	تطور هيكل الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة ( 2001 - 2014 ).	70
04	تطور رصيد الموازنة العامة خلال الفترة ( 1990 - 2014 ).	93

## قائمة الأشكال:

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	تطور هيكل النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة ( 2001 - 2014 ).	48
02	تطور هيكل الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة ( 2001 - 2014 ).	81
03	منحنى تطور رصيد الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة ( 1990 - 2014 ).	97
04	أثر السياسة المالية التوسعية على التوازن الإقتصادي الكلي في النموذج (IS- LM).	120
05	فعالية السياسة المالية التوسعية في الحالتين المتطرفتين لمنحنى (LM).	122
06	أثر السياسة المالية الانكماشية على التوازن الإقتصادي الكلي في النموذج (IS- LM).	123
07	فعالية السياسة المالية الانكماشية في الحالتين المتطرفتين لمنحنى (LM).	125

## مقدمة:

ارتبط تطور علم المالية العامة ارتباطاً وثيقاً بتطور دور الدولة في النشاط الإقتصادي، بعد أن كان في المفهوم التقليدي مقتصرًا على البعد المالي الحسابي فقط، حيث أصبح هذا المفهوم في العصر الحديث له أبعاد متعددة، مالية، إقتصادية، إجتماعية، و هذا ما جعل هذا العلم يحتل مركزاً هاماً ضمن العلوم خاصة الإقتصادية منها، و لهذا تعتبر المالية العامة حلقة وصل بين الإقتصاد و السياسة و المرآة العاكسة لحالة الإقتصاد و ظروفه في دولة ما و في فترة زمنية معينة، لذلك سمي علم المالية العامة قديماً بالإقتصاد السياسي.

إن مالية العامة التي توظف النفقة العامة، أصبحت اليوم تستعملها الدول لتعديل الظروف الإقتصادية و في تجسيد العدالة الإجتماعية مما جعلها أداة حاسمة في الحياة الإقتصادية لأية دولة من خلال سياساتها المالية التي تهدف إلى تحقيق الرفاهية الإقتصادية و الإجتماعية للمجتمع ككل. تأخذ المالية العامة إطاراً قانونياً منظماً عند إستعمالها لعناصرها الثلاثة الأساسية من خلال الميزانية العامة للدولة التي يتضمنها قانون المالية السنوي المقدم من طرف الحكومة للبرلمان للدراسة و المناقشة و الترخيص، و يعتبر هذا العنصر الأخير أساساً لتطبيق السياسة المالية الحكومية.

و على هذا الأساس حاولنا من خلال هذه المطبوعة الإلمام بكل جوانب المقياس حسب المقرر الوزاري المعتمد، و من أجل تقديم صورة أوضح لطلبة السنة ثانية جميع الشعب و الإستفادة منها، قمنا بتقسيمها إلى خمسة محاور أساسية، و هي كمايلي:

**المحور الأول: نشأة و تطور المالية العامة و علاقتها بالعلوم الأخرى؛**

**المحور الثاني: النفقات العامة؛**

**المحور الثالث: الإيرادات العامة؛**

**المحور الرابع: الموازنة العامة؛**

**المحور الخامس: دور السياسة المالية في تحقيق التوازن الإقتصادي.**

و في الأخير آمل أن يجد الطلبة الأعزاء في هذه المطبوعة ما يفيد، و الله الموفق.

الدكتور / إكن لونيس

## المحور الأول: نشأة و تطور المالية العامة و علاقتها بالعلوم الأخرى.

تمهيد:

لا يمكن أن نتكلم عن مالية الدولة قبل وجود الدولة ذاتها من جهة، و مدى تدخلها في النشاط الاقتصادي، و إنطلاقاً من هنا، ارتبط دور و عمل الدولة بالمالية العامة إرتباطاً وثيقاً خاصة من حيث المفهوم و المضمون، و أن الملامح العصرية و الهيئة الحالية للدولة من مؤسسات و هياكل لم تكن نتيجة حتمية و/أو وليدة صدفة، و إنما نتيجة تخطيطها و مرورها بمراحل تاريخية مختلفة و متعاقبة أعطتها صورتها التي تتواجد عليها الآن في الوقت الراهن، إضافة إلى الإسهامات الفكرية الاقتصادية للعديد من الباحثين و المفكرين الإقتصاديين، و قبل هذا فكانت المجتمعات البشرية تعيش في شكل تجمعات و التي لها ماليتها بحسب ظروفها الخاصة المتلائمة مع أعرافها و تقاليدھا المنظمة للجماعة.

و في نفس السياق، و إنطلاقاً من هنا، سنحاول من خلال هذا المحور دراستها في العناصر التالية:

- نشأتها و تطورها عبر مدارس الفكر الإقتصادي؛
- مفهوم علم المالية العامة و مصادره؛
- المالية العامة و المالية الخاصة؛
- علاقة علم المالية العامة بالعلوم الأخرى؛
- عناصر المالية العامة.

## أولاً: نشأة و تطور المالية العامة

تكتسي المالية العامة أهمية بالغة في تحقيق الأهداف الاقتصادية، بإعتبارها أداة مهمة على غرار الأدوات الاقتصادية الأخرى، تسعى من خلالها لتمويل إحتياجات الدولة، حتى تتمكن من أداء أدوارها المختلفة و التي عرفت هي الأخرى تطوراً مع مرور الزمن، و هو ما يبرز الأهمية البالغة لها إنطلاقاً من كونها المرآة العاكسة لحالة الإقتصاد، و ظروفه في أي دول خلال فترة زمنية معينة.

## 1: نبذة تاريخية عن المالية العامة:

كانت دولة الفراعنة بمصر والإمبراطورية الرومانية في العصور القديمة تلجأ إلى فرض الجزية على الشعوب المغلوبة، وإلى عمل الأرقاء للحصول على موارد تتفق منها على مراقبها العامة، وقد عرفت مصر الفرعونية الضرائب المباشرة وغير المباشرة على المعاملات التجارية وعلى نقل ملكية الأراضي، و لقد وجد في تاريخ الفراعنة أن دولتهم كانت تحصل على الضرائب و تتفق الأموال وفق أنظمتهم الخاصة، و قد أخذ عنهم اليونان بعض هذه الأنظمة و قاموا بتطويرها، كما عرفت الإمبراطورية الرومانية أيضاً أنواعاً معينة من الضرائب كالضريبة على عقود البيع والضريبة على التركات.<sup>1</sup> و هناك أبحاثاً هامة تتعلق بمالية الدولة و أصول تنظيمها نجد منها حتى مؤلفات أرسطو و أفلاطون التي خصصت جوانب متعلقة بالمالية العامة و الأصول الواجب إعتماؤها لإدارتها دون الخوض في دراستها دراسة معمقة و مستقلة عن الموضوعات الأخرى.<sup>2</sup>

أما العرب فلم يكن لديهم قبل الإسلام نظم مالية خاصة حتى جاء الإسلام فوجدت الدولة في القرآن و السنة قواعد مالية واضحة المعالم، حيث استكملت هذه القواعد في الإجتهد و الفقه الإسلامي حتى غدت المالية العامة في الإسلام نظاماً متكاملًا، حيث شمل بيت المال في الإسلام على إيرادات دورية كالزكاة و الخراج، و إيرادات أخرى غير دورية لا تتكرر سنويًا، و في عهد الخلافة عمر بن الخطاب ( رضي الله عنه) أمر بإنشاء ديوان بيت المال للمسلمين، و قد نظم الإيرادات في عدة بيوت و قسم الإنفاق إلى نوعين، الإنفاق الحكومي و فيه يقسم الإنفاق حسب طبيعة الإيراد، حيث كانت هناك إيرادات معينة لتمول نفقات بذاتها، و حسب حاجة الدول و ما تمر به ظروف عرضية أو إستثنائية، و الإنفاق الأهلي الذي يستند على مبدأ و قاعدة التكافل أو التضامن الإجتماعي، و أنواعه كثيرة كالصدقات و الحسنات و الكفارات و الوصايا و الوقوف، فهذه عبارة عن إنفاقات متممة و مكملة للتراطبات الإسلامي و الإجتماعي في المجتمع الإسلامي.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> احمد معيوف، محاضرات في المالية العامة، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، 2017، ص 7.

<sup>2</sup> مجدي محمود شهاب، الإقتصاد المالي - نظرية مالية دولية و السياسات المالية للنظام الرأسمالي، الدار الجامعية الجديدة للنشر، 1999، ص 07.

<sup>3</sup> أعاد حمود القيسي، المالية العامة و التشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان الأردن، 2000، ص ص 18-20.

و في العصور الوسطى، و مع إنهيار الإمبراطورية الرومانية و ظهور النظام الإقطاعي من القرن الخامس، و ما يميز هذه الحقبة أن المالية العامة إندمجت مع مالية الحاكم الخاصة، أي عدم الفصل بينهما، حيث لم يكن هناك فرق بين النفقات العامة اللازمة لتسيير المرافق العامة و بين النفقات الخاصة اللازمة للحاكم و لأسرته و حاشيته، أما بالنسبة للإيرادات العامة فقد كانت الدولة تحصل على ما تحتاجه من أموال بالإستلاء و المصادرة عن طريق مصادرة السلع و الخدمات، و استخدام الأفراد في القيام ببعض الأعمال العامة مجاناً و تسخيرهم في خدمته، أما الإنفاق العام فلم يكن هناك تمييز بين المالية الخاصة للحاكم والمالية العامة، فقد كان ينفق على أسرته ورعيته من خلال دمج الميزانيتين<sup>1</sup>، حيث لم يكن للضريبة بالمفهوم الفني لها في تلك العصور شأنًا يذكر، و كانت الدولة تستمد إيراداتها من أملاك الحاكم التي ينفق من ريعها على نفسه و أسرته و رعيته على حد سواء، و لذلك لم يكن هناك من ضرورة لإثارة قضايا المالية العامة بشكل ملفت إلا في الحالات الإستثنائية و خاصة الحروب، عندما لا تعود واردات الملك الخاصة كافية لتغطية الأعباء الناجمة عن تلك الحالات، فيضطر الملك إلى فرض ضرائب جديدة على الرعايا ليؤمن من خلالها الأموال اللازمة لتغطية نفقاته الطارئة.

إن مالية الدولة لم تستقر على نفس الوضع الذي إتخذته منذ نشأتها و إنما تطورت بتطور الفكر الإقتصادي.

## 2: تطور المالية العامة

اختلفت المالية العامة في كل مرحلة من مراحل الفكر الاقتصادي تبعاً لتطور دور الدولة في الحياة الاقتصادية، و يختلف تطبيقها باختلاف التوجهات النظرية و الفرضيات التي تتبناها في كل مرحلة و فيما يلي نتطرق إلى المراحل الأربعة و هي:

### ❖ مرحلة الدولة الحارسة:

سادت خلال هذه المرحلة أفكار و آراء المدرسة الكلاسيكية و التي كانت مع بداية القرن التاسع عشر (19)، حيث كان نتاج ثورتين هما الثورة الصناعية في إنجلترا و الثورة الفرنسية، و كانت نتيجتهما ميلاد النظام الرأسمالي التقليدي القائم على مبدأ " دعه يعمل، دعه يمر"، حيث وفق هذا النظام أنه على الدولة أن لا تتدخل في النشاط الاقتصادي و لا بد من ترك الأفراد أحرار في معاملاتهم الاقتصادية و الإجتماعية، بإعتبار أن كل فرد يسعى لتحقيق منفعته الخاصة و هذا بدوره يؤدي إلى تحقيق منفعة الجماعة حسب مفهوم اليد الخفية لأدام سميث، و التي هي عبارة عن مجموع مصالح أفراد المجتمع، بمعنى أنه لا يوجد تعارض بين مصلحة الفرد و مصلحة الجماعة.

<sup>1</sup> محمد خالد المهاني، محاضرات في المالية العامة، المعهد الوطني للإدارة، سورية، 2013، ص 05.

يعتبر العالم الفرنسي جان بودان أول من بحث في الأصول المالية، حيث قام في سنة 1576 بنشر كتابه الشهير حيث كتب عن الجمهورية و ضمنه بعض مواضيع المالية التي عالجه معالجة مستقلة عن غيرها من المواضيع، و في القرن الثامن عشر ظهر في أوروبا كتاب لمونتيسكيو تحت عنوان "روح القوانين"، حيث بين فيه قواعد واضحة للأوضاع السياسية و المالية و نظام الضرائب، و في سنة 1776 قام العالم الإنجليزي أدام سميث كاتبه الشهير المعنون بـ ثروة الأمم حيث ضمنه قسماً خاصاً عالج فيه قواعد و أصول فرض الضرائب و حدد الأوجه التي ينبغي على الدولة أن تتفق في سبيلها<sup>1</sup>، و ريكاردو في كتابه الصلة و الوثيقة بين الإقتصاد و الضريبة، و جون ستيوارت ميل في كتابه عن مبادئ الإقتصاد السياسي، و من ثم ظهرت كتابات مستقلة خاصة بعلم المالية العامة، ككتاب باستابل عام 1892، و دالتون عام 1922، و بيجو عام 1928، و بذلك إتخذت المالية العامة إستقلالية و ذاتية خاصة بها.

في ظل هذه المرحلة يعتبر حياد الدولة أمر ضروري، لأن هذا الحياد سوف يسمح بتحقيق مبدأ توازن الموازنة العامة و إستمراره، فتدخل الدولة حسبهم يؤدي بصورة حتمية إلى زيادة النفقات مما يحدث خلافاً في توازن الميزانية، و قد ينتج عنه حدوث إضطرابات في الحياة الاقتصادية و الإجتماعية، و هذا قائم على منطق المفكرين الكلاسيك الذي يعتبر إختلال توازن الميزانية يجعل الدولة مضطرة إلى اللجوء إلى البحث عن مصادر لتغطية العجز و من بينها الإقتراض المحلي و/أو الدولي، و مما شك فيه أن هذا سوف يؤدي إلى زيادة النفقات في السنوات القادمة طالما أنه يجب إهتلاكها من جهة و دفع الفوائد عنها خلال سنوات الإقتراض من جهة أخرى، و هذا من شأنه أن يؤدي إلى تضخيم العجز الميزاني<sup>2</sup>، و لمواجهة مثل هذه الوضعية، فإنها تضطر للإقتراض من جديد مما يجعلها معرضة لما يعرف بظاهرة المديونية، و بالتالي مثل هذه الوضعيات سوف تؤدي إلى ثقل الدولة عن تأدية وظائفها التقليدية في المجتمع المقتصرة في إشباع الحاجات العامة من أمن و دفاع و قضاء و مرافق عامة، من خلال العمل على الإشراف على المرافق العامة التي لا يقوى النشاط الخاص على القيام بها لضخامة تكاليفها، أو لضآلة ما تدره من أرباح، كالتعليم و الطرق و المواصلات و المياه، و الكهرباء و الغاز... الخ، دون التأثير على سلوك الأفراد طبعاً إلا في حدود ضيقة، لأن ترك المبادرة الفردية للأفراد كفيلة بتحقيق أقصى إنتاج ممكن، و تحقيق التوزيع العادل للدخل و الثروة دون الحاجة إلى تدخل الدولة.

إن مفهوم الدولة الحارسة في نظر الكلاسيك يقتضي بعدم تدخلها في الحياة الإقتصادية و ترك المجال للمنافسة بين الأفراد، لأن هذا من شأنه أن يساهم في زيادة القدرة الإنتاجية و تحسينه، و على أن يقتصر دورها بالقيام بالوظائف التقليدية، إضافة إلى بعض أوجه النشاط المحدودة التي لا تتعارض مع مبادئ الفكر الحر<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> مهري محفوظ، علم المالية العامة و التشريع المالي و الضريبي: الموازنة و النفقات و الواردات و القروض العامة دراسة مقارنة، الطبعة الرابعة، لبنان، 2005، ص ص 15، 16.

<sup>2</sup> محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة - النفقات العامة - الإيرادات العامة - الميزانية العامة للدولة - الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 19.

<sup>3</sup> محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلاء، المالية العامة، دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر، 2003، ص 20.

بالإضافة إلى التحكيم أثناء النزاعات بين الأعوان الاقتصاديين دون التدخل في علاقاتهم الاقتصادية ومن يتم رسم دور الدولة داخل المجتمع الذي لا يتعدى سوى ضمان الأمن الداخلي داخل الإقليم دون التكفل بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية. و حسب الكلاسيك فإن الدخل هو مصدر الادخار، والادخار هو مصدر تراكم رأس المال لذلك فهي تفضل الضرائب على الاستهلاك وإعفاء الادخار من الضريبة لتشجيع الادخار وبالتالي فإن أصحاب النظرية التقليدية يفضلون الربية على الاستهلاك لأن هذه الضريبة لا تؤثر على الادخار وهي تخفض حجم الاستهلاك<sup>1</sup>.

### ❖ مرحلة الدولة المتدخلة:

جاءت هذه المرحلة تالية لمخلفات الحرب العالمية الأولى ( 1914-1918)، و كنتيجة للأزمة التي أعقبت الحرب العالمية الأولى، و على إثر إنهيار الأفكار الاقتصادية الكلاسيكية لاسيما بعد تعرض النظام الرأسمالي للأزمات الاقتصادية الحادة و التي عجز أثنائها أسلوب المالية العامة المحايدة عن حلها، حيث تميزت هذه المرحلة بإعادة النظر في معظم مبادئ المالية العامة عند الكلاسيك و تركت الدولة الليبرالية مكانتها للدولة المتدخلة، و من خلال هذا يمكن لها و بصورة حتمية أن تتدخل ليس فقط للقيام بالوظائف التقليدية فقط فحسب، لتسير، و/ أو توجهه، لتحسن من الأداء الاقتصادي، و طالب حينها المفكرين الاقتصاديين بضرورة تدخل الدولة لمواجهة و لحل مشاكل أزمة الكساد العظيم سنة 1929، و على رأسهم الاقتصادي جون مينارد كينز الذي دعى في كتابه إلى ضرورة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية و الإجتماعية لتحقيق الأهداف الاقتصادية، دون أن يعني هذا التحول إلى النظام الإشتراكي بل مع المحافظة على أسس النظام الرأسمالي، و هو الذي حدد أسس و مبادئ التدخل التعديلي للدولة لإمتصاص نسب البطالة و أحداث التوظيف حتى يتحقق التشغيل الكامل، و نادى أيضا على ضرورة إقدام الدولة على زيادة الإنفاق الاستثماري، و تقليص حجم الضرائب من أجل إحداث ديناميكية في الاقتصاد و هذا قصد تحقيق الأهداف النهائية للسياسة الاقتصادية الموضوعة أو المرسومة.

إن هذا السياق الجديد، قد أخرج المالية العامة من إطارها المفروض عليها من قبل المفكرين الكلاسيك، و أصبح لها دور ريادي و فاعل هام في إحداث التنمية الاقتصادية و إستعادة التوازن الاقتصادي، إلى جانب إعادة التوزيع العادل للثروات و الدخل، و هذا ما جعل المالية العامة تصبح أداة هامة و فعالية من أدوات السياسة الاقتصادية و الإجتماعية من جهة<sup>2</sup>، و من جهة أخرى أصبحت أكثر تعبيراً عن فكرة المالية الوظيفية، و بهذا إتسعت دائرة الإنفاق العام و تعددت ميادينه، و حتى الضرائب فلم تعد أداة لجمع المال فقط بل تعددت و تنوعت أهدافها، و إتخذت موازنة الدولة طابع وظيفي فلم يعد هدفها مجرد إيجاد التوازن الحسابي بين الإيرادات

<sup>1</sup> محمد خصاونة، المالية العامة النظرية والتطبيق، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص ص 21، 22.

<sup>2</sup> Pierre Lalumiere, Les finances publiques, Armand Colin collection, Paris, 7<sup>em</sup> édition, 1983, P 18.

العامة للدولة و نفقاتها<sup>1</sup>، بل أصبحت تهدف إلى تحقيق التوازن الاقتصادي و الإجتماعي و بالتالي يمكن أن يكون هناك عجز في ميزانية الدولة وفق نظرية العجز المنظم، و هذا ما يجعل تحقيق الاقتصادي الكلي لدى كينز و الذي يتحقق في سوقي السلع و الخدمات أهم من تحقيق التوازن المالي الذي كان يفدسه الكلاسيك<sup>2</sup>، خاصة في حالي الإنكماش أو معالجة التضخم إلى جانب إعادة توزيع الدخل.

و في ظل النظام الإشتراكي أصبح يطلق على المالية العامة مصطلح المالية العامة المنتجة، حيث أنه مع إزدياد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي و قيام الثورة البلشفية في الإتحاد السوفيتي سابقا، بدأ ينتشر مفهوم الدولة المنتجة أو الدولة الإشتراكية و التي تقوم على مبدأ الملكية العامة الكلية تقريبا لوسائل الإنتاج و قيامها بالإنتاج و التوزيع طبقا لخطط قومية، حيث في ظل هذا النظام لم يكتف بوجود الدولة المتدخلة، و تعدى الأمر إلى أن أصبحت الدولة تنتج جنبا إلى جنب مع الأفراد و بدرجات مختلفة و حسب درجة الإقتراب إلى الإشتراكية، و في ظلها أصبحت الدولة تكاد أن تسيطر على وسائل الإنتاج كليا، و إختفاء يكاد يكون كلي لدور نشاط الأفراد في النشاط الاقتصادي، و إمتلاك وسائل الإنتاج، و أن تكون مخططة مركزيا بمعنى أن الدولة بمؤسساتها هي التي تخطط للتجارة و الإستثمارات و التعليم غيرها من الأنشطة الخدمية و التي لها صفة الإلزام يجب العمل على تنفيذ ما خطط له مركزيا<sup>3</sup>. في ظل هذا النظام إتسمت المالية العامة المنتجة بالأتي:

- إن وظيفة الدولة هي السيطرة الكاملة على النشاط الاقتصادي و الإجتماعي في الكثير من المجتمعات مع إختفاء تقريبا كلي لنشاط الأفراد؛
- إن المبدأ السائد في مجال المالية العامة للدولة هو الربط الكامل بين التخطيط المالي للدولة و التخطيط الاقتصادي الشامل، و أصبح النشاط المالي للدولة جزءا لا يتجزأ من نشاطها الاقتصادي و الذي يرتبط إرتباطا كاملا بتخطيط الإقتصاد الوطني و هذا من خلال جعل أغراض النظام المالي أصبحت تتمثل بصفة أساسية في تنفيذ الخطة الاقتصادية و الإجتماعية و جعل دور الموازنة العامة و طبيعتها تتلائم لتصبح جزءا من الخطة الوطنية، و توزيع الدخل الوطني، مع إعادة توزيعه و توجيهه نحو مختلف إستخداماته؛
- إن المصدر الرئيسي للإيرادات العامة هو القطاع العام و ليس الضرائب لأن الملكية لعناصر الإنتاج للدولة، و أن القروض الداخلية هي شبه إجبارية بينما القروض الخارجية فهي من الدول الإشتراكية الأخرى<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> محمد خالد المهاني، مرجع سابق، ص ص 5، 6.

<sup>2</sup> لحسن دردوري، الأخضر لقلبي، أساسيات المالية العامة، دار حميثرا للنشر والترجمة، مصر، 2018، ص 24.

<sup>3</sup> عبد الغفور إبراهيم أحمد، مبادئ الإقتصاد و المالية العامة، دار زهران للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص ص 227-229.

<sup>4</sup> الحاج طارق، المالية العامة، دار صفاء للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2008، ص 34.

- إعادة مراجعة دور الدولة في كل المجتمعات تقريبا بالشكل الذي يجعلها تتجاوز كل السلبيات السابقة، و محاولة صياغة مفهوم جديد لدورها في النشاط الإقتصادي وفقا لخطة وطنية شاملة.

إن التطور الذي طرأ على العالم بعد زوال الإتحاد السوفيتي سنة 1989، و هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على النظام العالمي تحت سياسة العولمة مع العمل بما تستتبعه من تغييرات هيكلية في النظم الإقتصادية المختلفة لجعلها تتماشى مع سياسة الإقتصاد الحر و العمل على تحقيق حرية التجارة و المنافسة و إلغاء الحواجز الجمركية تطبيقا بالإتفاقيات الدولية في هذا الشأن كل هذا إنعكس على دور المالية العامة.

### ❖ مرحلة الدولة العصرية

عرفت المالية العامة تطورا كبيرا خلال النصف الثاني من القرن العشرين و هذا تزامن مع ظهور الدولة الحديثة و نظمها السياسية، حيث أصبحت تعرف بالمالية العامة الحديثة، و هذا راجع إلى تعددها بالنظر إلى الأهمية و طبيعة الإيرادات العامة و النفقات العامة و التي تختلف من دولة إلى أخرى حسب درجة تقدمها، حيث غدا المال ركيزة السلطة السياسية و وسيلة الحكم و تنفيذ السياسة العامة للدولة، و لهذا فهي أستحدثت من طرف الأنظمة البرلمانية التي ظهرت في مختلف الدول و على وجه الخصوص الأوروبية، و قد كان هنالك صلة بين تطور المالية العامة و تطور الديمقراطية الحديثة عقب إنهيار السلطة الملكية، حيث تقوم البرلمانات المنتخبة بالتريخيص المبدئي لإيرادات العامة و نفقات العامة، و بهذه الطريقة تكون تلك المجالس قد حدت من مجال التدخل الممكن و المسموح للحكومة<sup>1</sup>، و يعتبر الضرائب هي السبب الرئيسي في تشكيل البرلمانات و إقرار الحقوق السياسية للشعوب، و التي عملت فيما بعد على ترسيخ علم المالية و تأصيل قواعده و بالتالي غدا علما مستقلا بذاته يبحث في الظاهرة المالية من النواحي السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية، و من هنا ظهر جليا بداية الإهتمام بأثارها على المستوى الداخلي و الخارجي<sup>2</sup>.

### ثانيا: مفهوم علم المالية العامة و مصادره

بمجرد الكلام أو الحديث عن كلمة علم فإنه يتبادر إلى أذهاننا مصطلحين، فالمصطلح الأول هو الموضوع، و المصطلح الثاني هو المنهج. فموضوع المالية العامة هو تلبية الحاجات العامة التي لا يستطيع الفرد أن يحققها لنفسه بنفسه، فالفرد لا يمكن أن يحقق لنفسه الأمن الخارجي إذ أن هذا الأمن لا يمكن أن يتحقق إلا ككل لا يتجزأ لكونه يعود بالنفع على كافة الأفراد الذين ينتمون إلى رقعة جغرافية واحدة، في الحين لا يمكن أن يحرم منه أي فرد ينتمي لها، و عليه فإن الدولة قادرة على توفير هذا الأمن بمختلف أجهزتها، و في نفس السياق، فإن الحاجات الجماعية هي تلك الحاجات التي تقوم الدولة بإشباعها لكون الفرد لا يستطيع

<sup>1</sup> محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص 25.

<sup>2</sup> عصام بشور، المالية العامة و التشريع الضريبي، الطبعة السابعة، دمشق، سورية، 1998، ص 02.

تحقيقها لنفسه فهي غير قابلة للتجزئة، على عكس الحاجات الخاصة أو الفردية التي يمكن للفرد أن يحققها بمفرده دون الحاجة إلى تدخل الدولة طالما يستطيع دفع ثمنها لكونها قابلة للتجزئة، أما إذا لم يستطع دفع ثمنها فإنه لا يحصل عليها كالغذاء و الملابس و المشرب،.... إلخ. هناك نوع آخر من الحاجات التي يمكن للفرد أن يشبعها بغض النظر عن إشباع الآخرين لها أم لا، فهي أيضا حاجات قابلة للتجزئة، و نظرا لأهميتها الإجتماعية فهي تعتبر حاجات من الأجدر أن تضطلع بها الدولة و تشبعها كالتعليم و العلاج، و الصحة و النقل و المواصلات.

إن الحاجات العامة تختلف من دولة إلى أخرى، و في آن واحد قد تختلف في نفس الدولة من فترة إلى أخرى، و هذا بموجب إختلاف فلسفتها و سياستها الاقتصادية و الإجتماعية، فالدولة عند إشباع حاجاتها العامة بغض النظر عن قابليتها للتجزئة أم لا، فإنها تقوم بإستخدام الأموال و أن تحصل على خدمات بعض الأشخاص و ذلك لقاء مقابل للحصول على هذه الأموال الخدمات، يتمثل في صورة مبالغ نقدية و هذه المبالغ النقدية هي النفقات العامة، و لكي تقوم الدولة بهذه النفقات يستلزم عليها البحث عن إيرادات عامة تحصل عليها من مصادر مختلفة. أما المنهج فيقصد به طريقة البحث أو طريقة تناولنا لهذا الموضوع بالدراسة.

### 1- تعريف علم المالية العامة

مصطلح المالية العامة من الناحية اللغوية يختصر في كلمتين، فالكلمة الأولى هي المالية و التي يقصد بها الذمة المالية للدولة و تعني الممتلكات و الديون فهي تتمثل في المداخل و الإيرادات و التي تعبر عن الجانب الدائن، أما الجانب المدين يتمثل في الإلتزامات و الديون<sup>1</sup>. أما الكلمة الثانية العامة يقصد بها أنها خاصة بالدولة كمؤسسة إجتماعية تفتقر بوجود نفقات لإشباع حاجاتها، و إيرادات لتمويل هذه النفقات و لا بد أن يكون هناك حد أدنى من الإنفاق لإشباع حد أدنى من الحاجات العامة، فهي تخص الأشخاص العامة دون سواها الإعتبارات أو الضوابط التي تخضع لها تقدير النفقات العامة و تمويلها و نعني بالضوابط التي يجب على الدولة مراعاتها عند تقديرها للنفقات العامة بغرض إشباعها للحاجات حين تكون سلطة الإدارة غير مطلقة و يجب عليها مراعاة بعض القيود و الاعترافات الأتية:

#### • الاعترافات القانونية :

و يقصد بها القيود التي يجب على الدولة أن تلتزم بها سواء كانت من الدستور أو من مختلف القوانين التي تضعها الدولة لغرض تنظيم مالية الدولة في شقيها الإيرادات و النفقات؛

<sup>1</sup> محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلاء، مرجع سابق، ص08.

- الضوابط السياسية:

و هي الفلسفة التي تعتقها السلطة بغرض توجيه سياستها الاقتصادية و المالية لغرض الاحتفاظ على النظام الاجتماعي القائم و بترجمة هذا التوجه في شكل أهداف عامة يطلق عليها السياسة المالية للدولة؛

- الضوابط الاقتصادية:

فرض على الدولة أن تؤخذ بتقديراتها عند فرض الضرائب أو عند إنفاق الحالة الاقتصادية العامة، ففي حالة ركود الاقتصاد فإنه يجب على الدولة أن تعمل على التوسيع في النفقة عكس حالة التضخم حيث يستوجب تقليص النفقة العامة و رفع الضرائب؛

- الاعتبارات الفنية:

و هي الأساليب و الأشكال التي تصاغ بها القواعد القانونية الواجبة الإتباع سواء عند الإنفاق أو عند إيجاد الموارد المالية اللازمة لذلك كقانون الصفقات العمومية و مختلف القوانين الجبائية أو الضريبية

يعنى مصطلح علم المالية العامة دراسة المشاكل المتعلقة الحاجات العامة و المال اللازم لإشباعها، لذلك فإن تعريف و تحديد نطاق الحاجات العامة من الأهمية بمكان، لتحديد نطاق النشاط المالي للدولة في سبيل إشباع هذه الحاجات العامة، و لهذا يشمل هذا العلم دراسة و تحليل المشاكل المتعلقة بتخصيص و توجيه الموارد لإشباع الحاجات العامة من خلال ما يسمى بالموازنة العامة للدولة التي تتضمن جانبين هما النفقات العامة و الإيرادات العامة<sup>1</sup>. و يعرف أيضا علم المالية العامة بأنه العلم الذي يعنى بدراسة الإعتبارات السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية و الفنية و القانونية التي يتعين على الدولة أن تراعيها، و أن تقوم بتوجيه نفقاتها و إيراداتها قصد تحقيق الأهداف الإقتصادية و الإجتماعية التي تتماشى مع مضمون فلسفتها الإجتماعية و الإقتصادية و السياسية<sup>2</sup>.

هناك تعريفين أساسيين لعلم المالية العامة، تعريف تقليدي كلاسيكي، و تعريف حديث، حيث كان علم المالية العامة في المفهوم التقليدي يقتصر فقط على البعد المالي و الحسابي أما في العصر الحديث أصبح هذا المفهوم له أبعاد متعددة بعضها إقتصادية، و أخرى إجتماعية و مالية. فوفقا للمفهوم التقليدي فإن المالية العامة عرفت على أنها العلم الذي يتناول بالبحث نفقات الدولة و إيراداتها، أو بمعنى آخر علم الوسائل التي تستطيع الدولة بواسطتها الحصول على الموارد اللازمة لتغطية نفقاتها العامة عن طريق توزيع الأعباء المترتبة عن ذلك بين المواطنين. حيث نستنتج من هذا التعريف التقليدي أنه لا يهدف لتحقيق فائض مالي و هذا يتماشى مع وجه

<sup>1</sup> عبد الحميد عبد المطلب، إقتصاديات المالية العامة، الشركة العربية المتحدة للتسويق، مصر، 2010، ص 20.

<sup>2</sup> مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر و التوزيع، الأردن، 2005، ص 08.

نظر الكلاسيكيين. أما التعريف الحديث فهو ذلك العلم الذي يبحث في نشاط الدولة عندما تستخدم الوسائل و الأساليب المالية بشقيها الإيرادي و الإنفاقي لتحقيق أهداف المجتمع بمختلف اتجاهاتها الإقتصادية و الإجتماعية و المالية و الثقافية و غيرها. أو أنه ذلك العلم الذي يدرس النفقات العامة و الإيرادات العامة و توجيهها من خلال برنامج معين يوضع لفترة محددة، بهدف تحقيق أهداف الدولة الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية<sup>1</sup>.

و عرفها البعض أيضا على أنه ذلك العلم الذي يتخصص في دراسة كيفية تنظيم النفقات العامة و الإيرادات العامة و الميزانية العامة بحيث تعمل على تحقيق الأهداف الإقتصادية و الإجتماعية المستوحاة من الفلسفة التي تتبناها الدولة<sup>2</sup>. كما تعبر عن النشاط الذي تبذله الهيئات العامة في سبيل الحصول على الموارد المالية الضرورية لإشباع الحاجات العامة من خلال برنامج معين يوضع لفترة زمنية محددة عادة ما تكون سنة، يمكن من تحقيق أهداف الدولة الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية<sup>3</sup>، و يتضح لنا من خلال هذا التعريف أنه يتناول جانبين هما تحقيق التوازن بين الأهداف الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية من جهة، و من جهة أخرى الأدوات المستخدمة و الموجهة لتحقيق هذه الأهداف فضلا عن الهدف المالي التقليدي بمعنى أنه أصبح ينظر إلى النظام المالي على أنه كل لا يتجزأ عن النظام الإقتصادي و الإجتماعي و السياسي للدولة.

من التعاريف السابقة نستنتج عدة عناصر أساسية تكون في مجموعها مضمون دراسة المالية العامة و هي:

- تحديد حجم الحاجات العامة الواجبة للإشباع؛
- تحديد الوسائل و الأدوات التي بموجبها يتم توفير الموارد لإشباع حاجات المجتمع؛
- تحديد تأثير نشاط الدولة على الإقتصاد القومي ككل.

## 2- مصادر علم المالية العامة

تتمثل المصادر الرئيسية لعلم المالية العامة في المصادر الآتية:

### المصادر الدستورية:

في دستور كل دولة مواد عديدة تتعلق بالشؤون المالية و الضريبية تبين قواعد فرض الضرائب و الإعفاء منها و القيود التي ترد على الإنفاق العام و كذلك تحدد أحكام الموازنة العامة و كيفية إعدادها و إقرارها و تنفيذها،... إلخ، فعلى سبيل المثال في الجزائر ينص الدستور في المادة 64 " مساواة

<sup>1</sup> محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص 33، 34.

<sup>2</sup> أبو منصف، مدخل للتنظيم الإداري و المالية العامة، دار المحمدية العامة، الجزائر، ص 83.

<sup>3</sup> حسين مصطفى حسين، المالية العامة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 13.

الجميع أمام الضرائب، المشاركة في الأعباء العامة حسب المقدرة، الضريبة المحددة بقانون و تحدث الأعباء المالية من الضرائب و الرسوم بأثر فوري" كما تنص المادة 120 " أن التصويت على الميزانية من إختصاص البرلمان"<sup>1</sup>.

#### المصادر القانونية و النصوص التنظيمية المتممة لها:

تمثل قوانين المالية المصدر الأكبر للتشريع المالي، إذ تفصل الإيرادات و النفقات بما يشبع الحاجات العامة للمجتمع في كل المجالات، وطالما الحاجات العامة تتغير في فترات قصيرة، فإنه تصدر القوانين المالية كل سنة لمواجهة الظروف المستجدة و السائدة خلال كل سنة و تبعا لمقتضيات المصلحة، فعلى سبيل المثال الجزائر تعتمد على قانون 17/84 المؤرخ في 07/07/1984 المتعلق بالمحاسبة العمومية و قانون 21/90 المؤرخ في 17/08/1990 المتعلق بالقوانين المالية.

#### الإتفاقيات الدولية:

تعتبر الإتفاقيات الدولية من المصادر المهمة في المجال الضريبي كإتفاقيات تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي سواءا كانت ثنائية أو متعددة الأطراف، كإتفاقية مزايا و حصانات ممثلي و موظفي هيئة الأمم المتحدة سنة 1946. و إتفاقية ممثلي و موظفي جامعة الدول العربية 1952 و تضمنت كل من الإتفاقيتين إعفاءات ضريبية. كما يوجد العديد من إتفاقيات القروض العامة الخارجية و إتفاقيات المنح و الديون الخارجية التي تعقد بين الدول و الهيئات الدولية<sup>2</sup>.

### ثالثا: المالية العامة و المالية الخاصة

إن التمييز بين المالية العامة و المالية الخاصة يعني التمييز بين النشاط المالي للدولة و نشاط الأفراد بهدف إشباع الحاجات، حيث يهتم علم المالية العامة بمعالجة الجانب المالي لنشاط الدولة بمختلف مؤسساتها العامة أي ما يعرف بمالية القطاع الحكومي، أما المالية الخاصة فهي تخص ببحث هذا الجانب من نشاط الأفراد، طبيعيين أو معنويين، بالنسبة للتقليديون ليس هناك تمييز بين المالية العامة و المالية الخاصة، إذ أن المالية المحايدة قد أخضعت مالية الدولة و سخرتها لحماية المالية الخاصة، و أنهما يجب أن تقوما على نفس المبادئ و أن تسيروها نفس القواعد و الضوابط.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> خبابة عبد اللطيف ، أساسيات في إقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2009، ص 16.

♦ التشريع المالي يمكن تعريفه بأنه عبارة عن مجموعة من القوانين و الأنظمة المالية التي تتبناها الدولة بهدف تنظيم و تطبيق الإنفاق و الإيراد و الموازنة بينهما. حيث يهدف التشريع المالي إلى ترجمة الأفكار و الآراء إلى قواعد قانونية و تطبيقها عن طريق الإدارة و مراقبتها في شكل تعليمات و لوائح الغرض منها جباية إيرادات الدولة و تنظيم شؤون الصرف.

<sup>2</sup> جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة و التشريع الضريبي بين النظرية و التطبيق العلمي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن، 2010 ، ص 16-18.

<sup>3</sup> محمد عباس محرزوي، مرجع سابق، ص 39.

و في ظل المالية المتدخلة يرى مختلف خبراء المالية أن هناك فرقا أساسيا بين المالية العامة و الخاصة، ينتج عن إختلاف المبادئ التي تحكم كلا منهما إختلافا تاما، و عليه يعتبر الأمر جوهريا لتحديد طبيعة و درجة تجذد الدولة في النشاط الإقتصادي في المجتمع، فالمالية الخاصة هي مالية الأفراد و المشروعات الفردية و المؤسسات بأنواعها العائدة إليهم، أي ما يعرف بمالية القطاع الخاص، فهي تختلف عن المالية العامة نظرا لإختلاف طبيعة الدولة و دورها و سلطتها عن طبيعة الفرد و دوره و سلطته، هذه الأخيرة ترتكز على إستخدام الدولة لإمتهازاتها و ما تتمتع به من سلطات على الأفراد و المؤسسات الخاصة و لا يستطيع أي شخص أن يعارضها، و عليه يمكن القول أنه في الوقت الذي يحدد فيه دخل الفرد مقدار ما يستطيع إنفاقه، فإن السلطات العامة هي التي تحدد مقدار ما يجب أن تحصل عليه من دخل أو إيراد، فالدولة لها القدرة على تكييف إيراداتها وفقا لنفقاتها العامة، و يرجع ذلك إلى كون دخل الفرد محدود، بينما في الحين نجد أن الدولة فلا حد لسلطاتها في فرض الضرائب، و إصدار القروض و زيادة مواردها بمختلف الطرق، فالضريبة التي تعد موردا أساسيا للدولة فهي اقتطاع جبيري من موارد القطاع الخاص.

نستعرض فيما يلي أهم نقاط الإختلاف بين المالية العامة و المالية الخاصة:

### 1- من ناحية هدف الإنفاق:

تهدف المؤسسات الخاصة من إنفاقها تحقيق ربح، بإعتبار أن هذا هو الهدف الرئيسي للأفراد. أما الدولة، فإنها تهدف من نشاطها تحقيق المنفعة العامة في المقام الأول و ليس الربح في الغالب، بل لإعتبارات أخرى كإتاحة الفرصة للإنتفاع بالخدمة للجميع دون تمييز، حتى و لو تعارض هذا مع هدف تحقيق أقصى ربح ممكن من هذا النشاط، و عليه فإن الدولة قد تقوم بمشروع ما رغم أنها تعلم سلفا أن إيراداته لن تسمح بتغطية نفقاته مما يترتب عليه خسارة و ذلك لكونه يحقق نفعاً عاماً لمصلحة المجتمع لتحقيق إعتبارات أخرى بديلة عن الربح قد تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية على الإطلاق أو حتى الخسارة عندما تقدم خدمات للأفراد بأقل من تكلفتها<sup>1</sup>.

### 2- من ناحية طريقة الحصول على الإيراد:

تحصل المشاريع الخاصة على إيراداتها بطرق اختيارية، أي بالإنتفاق و التعاقد كوسيلة لبيع منتجاتها و خدماتها للدولة و الأفراد، أما الدولة فإنها تحصل على إيراداتها بموجب ما تتمتع به من سلطات خاصة ناشئة عن حقها في السيادة، طالما تتمتع بحق فرضها للضرائب و إصدار القروض، و الإصدار النقدي الجديد و التي تتم تحت سيطرة هيئاتها العامة الموكلة لها مهمة القيام بذلك، و كذا حق الإستيلاء و التأميم، و باعتبارها

<sup>1</sup> عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة: مدخل لدراسة أصول الفن المالي لإقتصاد العام، الإسكندرية، 1996، ص 23.

سلطة سياسية، فإنها تستطيع في بعض الأحيان أن تلجأ إلى عنصر الجبر للحصول على الإيرادات كما هو الحال بالنسبة للضرائب أو القروض الإجبارية. في حين الأفراد لا يتمتعون بمثل هذه السلطة.

### 3- من حيث الميزانية

يوجد فرق من حيث كيفية الوصول إلى موازنة النفقات مع الإيرادات لدى الدولة من جهة و لدى المؤسسات الخاصة من جهة أخرى، حيث تقوم الدولة بتحديد نفقاتها اللازمة لسير المرافق العامة و لتحقيق أهدافها الكلية، ثم تعين مقدار ما يلزمها من الإيرادات التي تعطي به نفقاتها، و ذلك من خلال إعداد المصادر التي تحصل منها إيراداتها الكافية، بينما الأفراد و المؤسسات الخاصة تقود بتقدير حجم إيراداتها أولاً من دخولهم و يقومون بالإتفاق في حدودها على أوجه الإتفاق اللازمة، و يرجع هذا الفرق إلى أن قدرة الدولة على الإقتراض أوسع من قدرة الأفراد، و بالتالي فإن ثقة المقترضين بها أكبر من ثقتهم للأفراد<sup>1</sup>.

### 4- من ناحية الأساليب المعتمدة:

يسعى الفرد أو القطاع الخاص إلى تحقيق منفعته الخاصة في إطار الحرية فيلجأ إلى العقود أي يلجأ إلى الإعتماد على التعاقد الإختياري الطوعي الحر و إبرام الصفقات و مختلف المعاملات، أي توافق الإرادة مع المتعاملين معه لتنفيذ رغباته، كذلك فإنه يقدر نفقاته على أساس إيراداته فأسرافه يؤدي إلى الإقتراض و إمكانياته محدودة في ذلك. أما بالنسبة للدولة، فإن نفقاتها ضرورية لضمان سير المرافق العامة، فهي تحدد النفقات العامة و تبحث بعد ذلك عن الوسائل اللازمة لتغطيتها و إن كانت تحاول في بعض الأحيان تعديل إنفاقها تبعاً لحجم إيراداتها ( كفترات الأزمات ) فهي تلجأ إلى طرق عديدة لتغطية نفقاتها. و لتحقيق هذا فإنها تلجأ إلى إستخدام قوة سلطتها و سيادتها في جباية الضرائب و تحديد الأنواع الأخرى الممكنة.

### 5- من ناحية النظرة المستقبلية:

يميل الأفراد في أغلب الأحيان إلى الأنشطة سريعة المردودية و النتائج، بينما تؤدي الدولة مشاريع لا تظهر نتائجها إلا بعد فترة طويلة<sup>2</sup>.

### 6- من ناحية الحجم

بصفة عامة فإن مالية الأفراد و المؤسسات الخاصة أقل حجماً من مالية الدولة، فهذه الأخيرة تقوم بإنفاق الملايير من الدينارات بصفة نهائية، بينما ليس بمقدور أغنى الأفراد و المؤسسات تحمل خسارة ملايير الدينارات. و لكن هذه الفكرة ليست صحيحة دائماً على مستوى الدولة، ذلك أن مالية بعض كبريات الشركات

<sup>1</sup> أبو حمد رضا صاحب، المالية العامة، الدار الجامعية للطباعة، البصرة، 2002، ص 24.

<sup>2</sup> علي بساعد، المالية العمومية، مطبوعة بالمعهد الوطني للمالية، القليعة، الجزائر، 1992، 14.

المتعددة الجنسيات تفوق مالية دول عديدة في طريق النمو، لهذا نجد الكثير من هذه الدول تجد صعوبة كبيرة في تعويض بعض الشركات الأجنبية عقب تأميم ممتلكاتها<sup>1</sup>.

### 7- من ناحية القانون:

تخضع مالية الأفراد في تكوينها و في حريتها إلى قواعد و التزامات القانون الخاص، بما يحتويه من قواعد مرتكزة على ترك المجال مفتوحا للمتعاملين الإقتصاديين في التسيير و التعاقد، بينما المالية العامة التي تضع نصب عينها المنفعة و المصلحة العامة فتقوم بتأطير ترتيباتها أحكاما تشريعية صارمة هي أحكام القانون العام<sup>2</sup>.

### 8- من ناحية الرقابة:

يخضع المال العام إلى الرقابة في جميع المراحل، بدء من مرحلة التحصيل الناجم عن مختلف أنواع الإيرادات، ثم أثناء التخصيص أو التوزيع على مختلف القطاعات، ثم بعد عملية الإنفاق، و أن أي خلل أو مخالفة تسجل أو تكشف، فإن المرتكب أو المخالف تعرض للعقاب وفقا للقانون الساري المفعول، و عليه فإن الأموال العامة تخضع لرقابة سابقة و حالية و بعدية، من طرف هيئات تنفيذية و تشريعية مستقلة، أما مالية الأفراد أو القطاع الخاص لا تخضع لكل هذه الأنواع من الرقابة إلا من طرف أصحابها<sup>3</sup>.

### رابعا: علاقة علم المالية العامة بالعلوم الأخرى

لعلم المالية العامة علاقة وثيقة بكثير من العلوم خاصة الإجتماعية منها، حيث يشترك معها في الأهداف و الأدوات التحليل المستخدمة في كل منها، حيث يستعمل علم المالية العامة وسائله الخاصة كالنفقات العامة و الإيرادات العامة كوسيلة لتحقيق و رقابة النشاط الاقتصادي و ما يترتب عليه من آثار إقتصادية و إجتماعية هامة، و من ثم تظهر أهمية العلاقة المتينة بينها و بين العلوم الأخرى. طالما يمثل علم المالية العامة مظهر من مظاهر الحياة الإجتماعية في مختلف دول العالم، و عليه فإنه من المنطق و الطبيعي أن تظهر هذه العلاقة بينه و غيره من مظاهر الحياة الإجتماعية من إقتصاد، و محاسبة و إحصاء، و سياسة و القانون و مع بقية العلوم الأخرى، سنكتفي فيما يلي بالتطرق إلى أهمها:

<sup>1</sup> محمد عباس محرزى، مرجع سابق، ص ص 43، 44.

<sup>2</sup> نفس المرجع السابق، ص 45.

<sup>3</sup> جهاد سعيد خصاونة، مرجع سابق، ص 17.

## 1- علم المالية العامة و علم الإقتصاد:

إن للعلمين علاقة وثيقة تاريخية سواء من الناحية النظرية أو العلمية، حيث توجد العديد من الموضوعات يشترك فيها العلماء على المستوى الكلي و الجزئي، فهي أهم تلك العلاقات جميعا، و من المعروف أن علم الإقتصاد ظهر لدراسة المشكلة الإقتصادية المتمثلة في مشكلة الندرة، و البحث عن كيفية إشباع الحاجات الإنسانية المتعددة من الموارد الطبيعية المحدودة، و البحث عن الإستغلال الأمثل للموارد المتاحة<sup>1</sup>، و بالتالي فالعلاقة هي علاقة الكل بالجزء بالكل يؤثر و يتأثر كل منهما بالأخر بمعنى علاقة تبادلية. يهدف علم المالية العامة إلى إشباع الحاجات العامة من خلال الإستخدام السليم لوسائله، و في تقديم أفضل الخدمات و أكثرها أهمية لجميع أفراد المجتمع، و في سبيل هذا فإنه يستخدم أدوات علم الإقتصاد في التحليل المالي كالتحليل الحدي و المرونات المختلفة، و نظريات النقود و الدورة التجارية و بصفة عامة فإن القوانين الإقتصادية يتم تطبيقها في دراسة المالية العامة<sup>2</sup>.

إضافة إلى هذا، و في العصر الحديث أصبح علم المالية العامة يرتبط ارتباطا وثيقا بمختلف نواحي الحياة الإقتصادية، و تؤثر فيها و تتأثر بها في إتجاهات تختلف باختلاف النظم السياسية و الإجتماعية السائدة في كل دولة، فالسياسة المالية المتبعة في كل دولة تعكس طبيعة نظامها الإقتصادي، و أن الدراسات الإقتصادية من شأنها أن تساعد في تحقيق أهداف السياسة المالية داخل الدولة، فالسياسة المالية التي تصلح لبد متقدم لا تصلح بالضرورة في بلد نام أو في طريق النمو و العكس صحيح، فمثلا عند الأزمات الإقتصادية يراعي في إعداد السياسة المالية معدلات الضرائب و القطاعات الإقتصادية و الجهة المستفيدة عند الإنفاق<sup>3</sup>، و عليه فالظاهرة المالية هي في حقيقة الأمر ظاهرة إقتصادية، و ذلك لكون أن المتغيرات الكمية المالية ليست إلا متغيرات كمية إقتصادية، تؤثر في الاقتصاد القومي و تتأثر به، و هذا ما يثبت العلاقة التبادلية بين المتغيرات الاقتصادية و المالية.

إن الدراسات الإقتصادية تعتمد على الكثير من المبادئ الواجب الإعتماد عليها عند وضع و تطبيق النظم المالية بما يكفل لها أداء الغرض الذي وضعت من أجله، و كما أن المالية العامة تؤثر في سير النشاط الاقتصادي للدولة على النحو الذي يحقق لها أهدافها، طالما أن المالية العامة أصبحت الأداة الرئيسية لتدخل الدولة في النشاط الإقتصادي في حالة وجود قطاع خاص قوي<sup>4</sup>، فميزانية الدولة يمكن أن تستخدم في مكافحة الآثار السلبية للدورات الإقتصادية، سواء في فترات الكساد و / أو الرخاء، فالضرائب المختلفة و طريقة فرضها

<sup>1</sup> سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009، ص 09.

<sup>2</sup> خديجة الأعسر، إقتصاديات المالية العامة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، دون ذكر سنة النشر، ص 33.

<sup>3</sup> محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلاء، مرجع سابق، ص 84.

<sup>4</sup> عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، المالية العامة و الموازنة العامة للدولة و الرقابة على تنفيذها، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2015، ص 21.

و تقدير سعرها يؤثر في إتجاه الإنتاج في مختلف المشروعات، و في الشكل الذي تتخذه هذه المشروعات، و يغير في مستوى الأسعار و بالتالي في حركة المبادلات الإقتصادية الداخلية و الخارجية، و يعمل على تحقيق مستوى معين من العمالة بما يناسب حالة الجهاز الإنتاجي للإقتصاد الوطني، و عليه أصبحت دراسة المشكلات الإقتصادية لمختلف مباحث المالية العامة تمثل جزءا مستقلا بذاته في نطاق علم المالية العامة.

## 2- علم المالية العامة و علم المحاسبة:

إن العلاقة بين العلمين هي علاقة وثيقة، حيث يستلزم البحث في كثير من موضوعات المالية العامة و خاصة الضرائب الإلمام بأصول المحاسبة و المراجعة و فنونها، و عليه فإن تبويب الميزانية إلى بنود النفقات العامة و الإيرادات العامة يخضع للقواعد المحاسبية التي توضع في علم المحاسبة، و من ناحية أخرى تمتد أنواع الميزانيات علم المالية العامة بالمعلومات و الإستفادة من وضع هذه الميزانيات ( كالميزانية التقديرية، و الختامية، و البرامج الأخرى) في رسم السياسات المالية و الإقتصادية. و كما أن إعداد الموازنة العامة للدولة و تنفيذها و الرقابة على تنفيذها يتطلب استخدام الفن المحاسبي الدقيق و من الإلمام بأصول المحاسبة و التدقيق من إستهلاكات و جرد و إحتياطات و مخصصات و الحسابات الختامية و الميزانيات العمومية للمنشآت التجارية و الصناعية و غيرها.

و في نفس السياق، يمكننا أن نفرق بين ثلاثة فئات كبرى للمحاسبة، فالمحاسبة الخاصة هي عرارة عن مجموعة من التقنيات التي تتكون من المحاسبة العامة، و محاسبة تحليلية التي تنقيد بأحكام المخطط الوطني للمحاسبة، أما المحاسبة العمومية فهي مجموعة القواعد المحددة لواجبات و مسؤوليات الإدارات أو الأمرين بالدفع و المحاسبين في تنفيذ القرارات المالية و ملاحظة و تتبع عمليات الدولة و الجماعات المحلية الأخرى، بينما المحاسبة الوطنية فهي عبارة عن نظام محاسبي إقتصادي كلي يسمح برسم صورة كمية بسيطة للعلاقات و الروابط بين مختلف التدفقات المتعلقة بنشاط مختلف الأعوان الإقتصادية التي يكونها مع باقي العالم<sup>1</sup>.

## 3- علم المالية العامة و علم الإحصاء:

تتجلى هذه العلاقة من خلال إستخدام الإحصاء في الدراسات المالية، و في تقييم النشاطات المالية للدولة، فالعلوم الإحصائية أصبحت ضرورية لا يمكن الإستغناء عنها بالنسبة للعلوم المالية فيما يتعلق بدراساتها و تحقيق أهدافها لأن علم الإحصاء يقدم للباحثين صورة واضحة المعالم و الزوايا لكافة المظاهر المالية التي يعبر عنها و يقوم بترجمتها و تجسيدها في صورة أرقام و بيانات و إحصائيات بمعنى أن علم المالية العامة يستعين بالإحصاء في التحقيق من مسائل كثيرة تدخل في نطاق النشاط المالي<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص ص 56، 57.

<sup>2</sup> عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 21.

إن علم الإحصاء من العلوم المساعدة لعلم المالية العامة من حيث تقدير النفقات العامة والإيرادات العامة، وكذلك دراسة الإحتياجات المالية للقطاعات الوزارية و وضع الأولويات و برامج التنمية الإقتصادية و الإجتماعية بشكل مدروس و دقيق، و إستطلاع القدرة المالية للعائلات و التجمعات السكانية من أجل تقديم المنح و كذا تحصيل الضرائب و إعادة توزيع فعالة للدخل الوطني ضمن الميزانية العامة للدولة، و عليه لا يمكن الإستغناء عنه في دراسة و رسم المالية العامة للدولة، حيث يتطلب رسمها توافر البيانات و المعلومات الإحصائية الخاصة بالدخل الوطني، و توزيع الثروة و الدخل بين الأفراد و الطبقات في المجتمع، و عدد السكان و توزيعهم من حيث السن و المناطق الجغرافية المختلفة، و حالة ميزان المدفوعات، و غيرها من الأمور اللازمة لتقرير السياسة المالية الواجبة الإتباع في ظروف معينة و لتحقيق أهداف محددة مسبقاً<sup>1</sup>.

#### 4- علم المالية العامة و علم السياسية:

تدرس العلوم السياسية نظام الحكم في مختلف الدول، و تبين علاقة السلطات العامة المركزية و المحلية ببعضها البعض و علاقاتها بالأفراد، في حين علم المالية العامة يتناول النفقات العامة و الإيرادات العامة في إطار هذه السلطات، و عليه فإنه من البديهي تنشأ بين العلمين روابط عديدة، فتحديدها يتوقف على المذهب السياسي السائد في الدولة. و من خلال إلقاء نظرة على دولة معينة هل هي إستبدادية أو ديموقراطية نستطيع أن نحكم على طبيعة المالية العامة في تلك الدولة، فسياسة الدولة ترشدنا إلى طبيعة ماليتها و العكس صحيح.

تعد علاقة تأثير متبادل، فالنظام المالي يعكس إتجاهات النظام السياسي، كما أن هذا النظام يستخدم النظام المالي بأدواته في تحقيق أهدافه، و أن الوضع المالي يؤثر في الوضع السياسي للدول و المجتمعات، و النظام السياسي يؤثر في النظام المالي كما و نوعا و يحدد إتجاهاته المالية و الإجتماعية و التنموية<sup>2</sup>. لا تخفى أهمية علاقة علم المالية العامة بالعلوم السياسية، فالعمليات المالية للدول ترد في وثائق متعددة أهمها الموازنة العامة، و التي تعتبر أساس الرقابة على إستخدام الموارد العامة، و كل هذه المعلومات تشكل معطيات أساسية للعلوم السياسية، بحيث تمكنها من معرفة ما تتفقه الدولة على كل ميدان من الميادين التي تتدخل فيها، و هي تسمح بمقارنة إتجاهات هذه النفقات من فترة زمنية إلى أخرى في دولة ما و مقارنة إتجاهاتها في الدول المختلفة في نفس الوقت<sup>3</sup>.

يحدد النظام السياسي إتجاهات أدوات المالية العامة الإيرادية و الإنفاقية، و يسخرها في تحقيق أغراضه السياسية و التنموية، و كذلك تختلف حركة أهداف هذه الأدوات تبعاً لطبيعة النظام السياسي السائد، و المطبق،

<sup>1</sup> سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص ص 12، 13.

<sup>2</sup> محمد خير العكام، المالية العامة، منشورات الجامعة الإقتصادية السورية، 2018، ص 27.

<sup>3</sup> معيوف أحمد، محاضرات في المالية العامة، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2017، ص ص 22، 23.

و ما إذا كان رأسماليا، أو إشتراكيا، و ما يدل على رسوخ العلاقة بينهما أن بقاء الحكومات السياسي يتوقف في كثير من الحالات على نجاحها في سياستها المالية، فمثلا يقتضي العرف الدستوري في المملكة المتحدة أن تقدم الحكومة البريطانية إستقالتها إذا فشلت في سياستها المتعلقة بالموازنة العامة، و في حين نجد أن دساتير بعض الدول تسمح بسحب الثقة من حكوماتها أو أحد وزرائها لأسباب مالية<sup>1</sup>.

تعد في الوقت نفسه أداة من أدوات التي يستخدمها النظام السياسي لتحقيق أهدافه: فالإيرادات العامة و النفقات العامة تختلف كما و نوعا، تبعا لاختلاف النظام السياسي القائم في الدولة، و اختلاف الأغراض التي يهدف إليها. فهي تختلف كذلك تبعا لما إذا كانت الدولة بسيطة أو مركبة، مستقلة أو خاضعة لغيرها من الدول. كما تعكس الموازنة العامة الأهداف السياسية لاتجاهات نظام الحكم في الدولة، حيث تمارس المالية العامة تأثيرا هاما في الأنظمة السياسية، من خلال دراسة التاريخ السياسي، و التعرف على الأسباب الكامنة وراء كثير من الثورات السياسية، و خاصة في فرنسا و إنجلترا التي تشير إلى أن معظم هذه الثورات كانت تعود لأسباب مالية.

#### 5- علم المالية العامة و علم القانون:

يعتبر القانون الأداة التنظيمية التي يلجأ إليها المشرع لوضع القواعد العامة الملزمة في مختلف الميادين و منها الميدان المالي، و لهذا للقانون دور هام في تنظيم العلاقة المالية بين الدولة و الأفراد، و لاسيما و أن المال تتعلق به نفس الفرد فلا بد و أن يكون هناك قانون بواسطته يمكن للفرد أن يتنازل عن جزء من ماله للمساهمة في الأعباء العامة للدولة، و في هذا السياق جاء دستور سنة 1996 المعدل و المتمم بقواعد و أحكام تتعلق بالمالية العامة<sup>2</sup>. إضافة إلى قانون الضرائب الصادر بموجب الأمر رقم 76-101 المتعلق بالضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، و صدرت عدة قوانين تنظم المالية العامة من أهمها القانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية، حيث تأخذ مختلف عناصر المالية العامة من نفقات عامة و إيرادات عامة، و ميزانية عامة شكل قواعد قانونية، دستور، قانون، لائحة،.... إلخ، مما يستوجب الإلمام بالفن القانوني لفهم هذه القواعد و تفسيرها.

تعتبر هذه العلاقة علاقة وثيقة جدا كون أغلب القواعد المالية تأخذ شكلا قانونيا، حيث تتضمن الدساتير في أغلب دول العالم الكثير من القواعد المالية خاصة تلك المتعلقة بالضرائب و الرسوم، و الموازنة العامة من حيث التحضير، و الإعتماد، و بالمقابل هناك قواعد مالية تنفيذية و التي يجب أن تصدر في شكل قوانين أو أنظمة، أو تعليمات، فدراسة النظام المالي لأية دولة من دول العالم يجب الرجوع إلى التشريع المالي الذي هو عبار عن مجموعة من القواعد القانونية، التي تنظم شؤون الدولة المالية، و على وجه الخصوص دراسة الظواهر

<sup>1</sup> دغمان زويبر، محاضرات في مقياس المالية العامة، جامعة محمد الشريف مساعدي، سوق أهراس، الجزائر، 2017، ص 13.

<sup>2</sup> مجيدي فتحي، المالية العامة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2010، ص 494.

المالية العامة من الناحيتين الإقتصادية و الإجتماعية و تحديد ما بين تلك الظواهر من صلات و هذا لما لها من مضمون مالي يلزم للموافقة عليه و إجازة الإلتزام بهذه النصوص<sup>1</sup>.

إن لعلم المالية العامة علاقة بالقانوني الدستوري و الإداري، فالقانون الدستوري يتضمن نصوصا مالية أساسية تحدد صلاحيات السلطة التشريعية، و التنفيذية في مجال إعداد الموازنة العامة و تصديقها، و تنفيذها و كذلك في مجال إقرار الضرائب و القروض و غيرها، و مما لاشك فيه أن الأوضاع الدستورية السائدة في مجتمع معين تتحكم إلى حد بعيد في نظامه المالي، و في الأهمية النسبية لأنواع نفقاته و إيراداته، فلا يخفى أن إجراءات إعداد ميزانية الدولة تختلف في البلاد الديمقراطية عنها في بلاد الحكم المطلق. أما القانون الإداري فهو يهتم بحسن سير المرافق العامة للدولة، فهو بحاجة إلى أموال لتغطية نفقات تلك المرافق، و علم المالية العامة يختص بالبحث عنها، و كما أن السلطات المالية كالهيئة العامة للضرائب و الهيئة العامة للجمارك، هي مرافق إدارية تختص بالمسائل المالية و من ثم تخضع لقواعد القانون الإداري<sup>2</sup>.

## 6- علم المالية العامة و علم الإجتماع:

إن موضوع علم الإجتماع يدرس الظواهر الإجتماعية من سلوكات و أفعال و تصرفات، و يحاول فهمها و تحليلها و تفسيرها، كدراسة عادات و تقاليد مجتمع معين و أفات إجتماعية، و عليه فإن العلاقة بين العلمين علاقة قوية واضحة، فهناك تأثير متبادل بينهما و من المعروف أن الكميات أو المتغيرات المالية تحدث أثارا إجتماعية عند إنتقالها من و إلى الدولة، سواء قصدت الدولة تحقيق هذه الأثار أم لا، فالنظام الإجتماعي يؤثر في النظام المالي و يحدد مساره، و النظام المالي إنعكاس للنظام الإجتماعي، و أداة هامة من أدوات تحقيق أهداف هذا النظام.

للمالية العامة علاقة وثيقة بالعلوم الإجتماعية كعلم النفس و التربية و الفلسفة، حيث أن الكثير من مشكلات المالية العامة كفرع من فروع الدراسة الإقتصادية، و الإجتماعية تتعلق بالسلوك الإنساني الذي يقع في دائرة علم النفس و الإجتماع، فالضرائب نظرا لما لها من تأثير على مجموعة الحوافز الإنسانية، لا شك أنها تستلزم دراسة وافية للدوافع الإنسانية. و الضرائب كونها أداة للحصول على دخل للدولة، إلا أن لها آثار إجتماعية مثل تحقيق الإصلاح الإجتماعي و إعادة توزيع الثروات قصد تحقيق العدالة الإجتماعية. أما في مجال الإنفاق فإن كثيرا من الإصلاحات الإجتماعية تدفع الدولة إلى تقديم بعض الخدمات، كالصحة و التعليم بالمجان، و هذا من أجل إتاحة فرصة لفئة كبيرة من المجتمع للإستفادة منها، و التي لها فائدة عامة على المجتمع ككل<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> شريف رمسيس تكلا، الأسس الحديثة لعلم مالية الدولة، دار الفكر العربي، 1989، ص20.

<sup>2</sup> عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، مرجع سابق، ص ص 22، 23.

<sup>3</sup> حمد سعيد فهدود، علم المالية العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض، 1982، ص25.

## خامسا: عناصر المالية العامة

من خلال ما سبق، تظهر لنا عناصر المالية العامة فيما يلي<sup>1</sup>:

## 1- النفقات العامة

تقوم الدولة بهدف إشباع الحاجات العامة و تحقيق منفعة عامة بصرف و إنفاق مبالغ مالية تدعى النفقات العامة سواء كان ذلك لإنتاج سلعة ما أو خدمة معينة<sup>2</sup>، أو من خلال توزيع دخول تحويلية أو خارجية لتحقيق أهداف إجتماعية أو إقتصادية، كمساعدة الأسر محدودة الدخل بهدف إعادة توزيع الدخل القومي و تصحيح الإختلالات في الدخل أو من خلال الإعانات التي تقدم بصورة مباشرة أو غير مباشرة للأفراد أو بعض وحدات الإقتصاد الخاص.

## 2- الإيرادات العامة

و هي يعتبر بمثابة مصادر التمويل التي لا بد منها لتغطية النفقات العامة، و بالتالي لتدبير الموارد المالية اللازمة للإنفاق العام، و تحصل الدولة على هذه الإيرادات أساسا من الدخل القومي في حدود ما تسمح به المالية القومية، أو من الخارج عند عدم كفاية هذه الطاقة لمواجهة متطلبات الإنفاق العام، و قد تعددت أنواع الإيرادات العامة إلا أن الجانب الأعظم منها يستمد من ثلاثة مصادر أساسية هي على التوالي إيرادات الدولة من أملاكها الخاصة و مشروعاتها الإقتصادية بالإضافة إلى ما تحصل عليه من رسوم نظير تقديم الخدمات العامة، ثم تأتي الإيرادات السيادية و في مقدمتها الضرائب أما المصدر الثالث فهو الإئتمان و يمثل القروض المحلية و الخارجية و كذا الإصدار النقدي.

## 3- الميزانية العامة

و هي تنظيم مالي يقابل الإيرادات العامة بالنفقات العامة و يحدد العلاقة بينهما، و يوجهها معا لتحقيق ما يسمى بالسياسة المالية للدولة، و بمعنى آخر فهي بمثابة البيان المالي للإقتصاد القومي و يعتبر خطة مالية تظهر بوثيقة الموازنة التي هي تقدير تفصيلي للإيرادات العامة و النفقات العامة لفترة مقبلة و التي هي عادة تكون سنة واحدة، و يتم إقرارها من قبل السلطة التشريعية<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> المالية العامة، متاحة على الرابط الإلكتروني، <http://haqq.ba7r.org/t405-topic>، تاريخ الصدور: 13-11-2011، ص01، تاريخ الاطلاع 2021/09/10.

<sup>2</sup> مجيدي فتحي، مرجع سابق، ص 495.

<sup>3</sup> البرود أم الخير، مطبوعة محاضرات في المالية العامة، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2021، ص 16.

## المحور الثاني: النفقات العامة

## تمهيد:

إزدادت أهمية دراسة النفقات العامة في الأونة الأخيرة مع تعاظم دور الدولة التدخلية في مختلف النواحي الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية و الثقافية، و مع توسع سلطاتها، و ترجع أهميتها لكونها الأداة التي تستخدمها الدولة من خلال سياستها الإقتصادية قصد تحقيق أهدافها النهائية التي تعكس كافة جوانب الأنشطة العامة و كيفية تمويلها، و لهذا إزدادت نفقاتها العامة نتيجة لزيادة أدوارها المختلفة، و عليه أصبحت الأداة الفعالة التي تؤثر في الإقتصاد العام. تعتبر دراسة النفقات العامة جزءا هاما في الدراسات المالية، و يتطور البحث فيها مع تطور الفكر المالي و السياسة المالية، خاصة لكونها تعبر عن واجبات الدولة و أولوياتها و برامجها و أهدافها في شكل نقدي، فهي تعكس كافة جوانب الأنشطة العامة، و تبين البرامج الحكومية في شتى الميادين في صورة أرقام و إتمادات تخصص لكل جانب منها، تلبية للحاجات العامة للأفراد، و مجاولة تحقيق أقصى نفع جماعي ممكن لهم. كل هذا جعل من الأهمية بمكان أن تحظى النفقات العامة بالدراسة و التحليل.

و في نفس السياق، و إنطلاقا من هنا، سنحاول من خلال هذا المحور دراستها في العناصر التالية:

- مفهومها؛
- تقسيماتها؛
- تحليل تطورها في الجزائر خلال الفترة (2001 - 2014)؛
- ظاهرة تزايدها و أسبابها؛
- أثارها الإقتصادية.

## أولاً: مفهوم النفقات العامة

إن الفكر المالي الحديث ينظر للنفقة العامة نظرة مختلفة تماماً، فهو يعتبرها نفقة إيجابية، طالما الهدف منها تحقيق آثار اقتصادية و إجتماعية و سياسية بجانب أثارها المالية، و قد إجتمعت النفقات العامة كأداة من أبرز أدوات تدخل الدولة عن طريق ما يعرف بالسياسة المالية، فعالية و تعددت أشكال تدخلها في هذا المجال من إعانات تمنح للأفراد أو لمؤسسات معينة، أو حتى القيام بمشاريع إنتاجية ضخمة أو السيطرة الكاملة أو الجزئية المباشرة أو غير المباشرة على بعض قطاعات الإقتصاد الوطني بغية تنفيذ خطة إقتصادية شاملة و معينة.

تعتبر النفقات العامة أداة رئيسية للسياسة المالية بفضل التغيرات التي طرأت عليها مع تطور علم المالية العامة و تطور مفهوم الدولة و مع تطور دور السياسة المالية حيث ازداد حجمها و تعددت أنواعها.

## 1- تعريف النفقات العامة:

رغم تعدد تعريفات النفقة العامة، و وجود بعض الإختلافات فيما بينها حسب الزاوية التي ينظر إليها، غير أن الأطر العامة لهذه التعريفات تكون مقاربة، و عليه سنتطرق إلى أهم هذه التعريفات و التي من خلالها سيتم تحديد أهم الشروط التي يجب توافرها فيها حتى تعتبر النفقة نفقة عامة.

تعرف على أنها " مجموع المصروفات التي تقوم الدولة بإنفاقها خلال فترة زمنية معينة بهدف إشباع حاجات عامة معينة للمجتمع تنظمه هذه الدولة<sup>1</sup> "، أو أنها " مبلغ من النقود يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة"<sup>2</sup>، و عرفها البعض الآخر على أنها " مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية للدولة أو أحد تنظيماتها بقصد تحقيق حاجة عامة"<sup>3</sup>.

و بالتالي النفقة العامة هي: " كل المبالغ النقدية التي يقوم بإنفاقها الأشخاص العموميون بقصد تحقيق منفعة عامة".

## 2- خصائص النفقات العامة:

من خلال التعاريف السابقة يمكن أن نستخلص خصائص النفقة العامة و التي هي نفسها تعتبر العناصر المكونة لها، و المتمثلة فيمايلي:

<sup>1</sup>: عبد الحميد عبد المطلب، الإقتصاد الكلي النظرية و السياسات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2010، ص 332.

<sup>2</sup>: عاد حمود القيسي، المالية العامة و التشريع الضريبي، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر و التوزيع، 2008، ص 36.

<sup>3</sup>: هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، دون سنة النشر، ص 183.

### • النفقة العامة مبلغ نقدي:

تتخذ النفقة العامة طابعا نقديا، و تتمثل فيما تدفعه الدولة أو هيئاتها العامة للحصول على الموارد الإنتاجية من سلع وخدمات تحتاجها للقيام بنشاطها، كدفع مرتبات وأجور العاملين ودفع مستحقات الموردين والمقاولين والإنفاق على الجيش وقوات الأمن والإنفاق على الخدمات والمرافق والأشغال العامة، والإنفاق على خدمة الدين العام بما يتطلبه من سداد الأقساط والفوائد، و يجب أن يتخذ الشكل النقدي حتى يدخل في مجال النفقات العامة<sup>1</sup>.

ومن مزايا استخدام النقود في الإنفاق أنه يسهل من عمل النظام المالي، حيث أنه يركز مبدأ الرقابة على النفقات العامة تأمينا لأفضلية استخدامها وفقا للقواعد التي تحقق المصلحة العامة. و لا تتحقق بسهولة هذه الاعتبارات لو جرى الإنفاق بشكل عيني، و على هذا الأساس فإن الوسائل غير النقدية التي تتبعها الدولة للحصول على متطلباتها جبرا و بدون مقابل كما في حالات سخرة و الإستيلاء أو يدفعها مقابل محدود بجانب منحها لبعض المزايا المعيشية مثل: إتاحة السكن المجاني لبعض موظفيها فهذا لا يدخل في إطار النفقات العامة. فضلا" عن أن الإنفاق العيني يثير كثيرا من المشكلات الإدارية والتنظيمية و يتسم بعدم الدقة، حيث قد تحابي الإدارة بعض الأفراد فتمنحهم مزايا عينية، ضمن عيوب الإنفاق العيني هو الإخلال بمبدأ المساواة بين الأفراد أمام فرص الاستفادة من النفقات العامة وتحمل الأعباء التي تفرضها، و لهذا يرى الكثيرون أن الحالات التي يأخذ فيها الإنفاق الحكومي شكلا غير نقدي كان مرتبطا بفترة زمنية تم تجاوزها مع التطور في الفكر الإجتماعي و الإنساني<sup>2</sup>.

### • صدور النفقة عن جهة أو شخص عام:

يلزم في إعتبار أن النفقة عامة، أن تصدر من شخص معنوي واداري عام، ويقصد بالأشخاص العامة " الدولة بما في ذلك الهيئات والمؤسسات العامة (الداخلية في الاقتصاد العام) ذات الشخصية المعنوية"، وبطبيعة الحال عندما يأمر بالنفقة بصفته هذه، أي بصفته الوظيفية فلا بد أن تخرج النفقة من خزانة الدولة<sup>3</sup>. يدخل في إعدادها تلك النفقات التي يقوم بها الأشخاص المعنوية العامة و الدولة و الهيئات الوطنية و المؤسسات العمومية، كما يندرج تحتها أيضا نفقات المشروعات العامة، فخضوع هذه المنشآت لتنظيم تجاري في إدارتها و سعيها لتحقيق الربح لا يخفي طبيعتها كجهاز من أجهزة الدولة يقوم بنشاط مميز قصد تحقيق أهداف اقتصادية و إجتماعية معينة، فالجهة الوحيدة التي تتولى عملية الإنفاق العام هي الدولة من خلال أجهزتها المختلفة ضمن القوانين المعمول بها و المصادف عليها من طرف البرلمان.

<sup>1</sup> محمودي بيداري، العوامل المفسرة لنمو الانفاق الحكومي في الاقتصاد الجزائري (1991-2010)، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الدولي، جامعة وهران، الجزائر، 2014، ص 09.

<sup>2</sup> عاطف وليم أندوراس، الاقتصاد المالي العام في ظل التحولات الاقتصادية المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص 100.

<sup>3</sup> خالد فتوح، تطور الإنفاق العمومي و أثره على التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر القايد، تلمسان، الجزائر، 2015، ص 05.

و بناء على هذا، تعتبر نفقة عامة تلك النفقات التي تنفدها الدولة بصفتها السيادية، إضافة إلى نفقاتها في المجال الاقتصادي، و بالعكس فإن النفقة التي يقوم بها الأفراد أو المشروعات الخاصة لا تعتبر نفقة عامة حتى و لو كان المقصود بها تحقيق نفع عام. فإذا تبرع شخص ما بمبالغ لبناء مستشفى أو مدرسة مثلاً، فلا يعتبر ذلك نفقة عامة. إعتد الفكر المالي في سبيل تحديد طبيعة الإنفاق على معيارين أحدهما قانوني و الثاني وظيفي.

- **المعيار القانوني:** يستند هذا المعيار على الطبيعة القانونية للشخص القائم بالإنفاق، و هذا يعتبر المعيار التقليدي، فإذا كان من أشخاص القانون العام فإن النفقة تعد عامة مهما كان الغرض منها، أما إذا كان من أشخاص القانون الخاص فإن النفقة تعتبر خاصة حتى و من كان الغرض منها تحقيق نفع عام؛

- **المعيار الوظيفي:** يستند هذا المعيار على الطبيعة الوظيفية و الإقتصادية للشخص القائم بالإنفاق بغض النظر عن المعيار القانوني الذي يقوم بالإنفاق، و بناء على هذا فلا تعتبر جميع النفقات العامة التي تصدر عن الأشخاص العامة نفقات عامة، بل يعد فقط تلك التي تقوم بها الدولة بموجب سلطاتها الآمرة و سيادتها على إقليمها. أما النفقات التي تقوم بها الدولة أو الأشخاص العامة، و تماثل نفقات الأفراد، فإنها تعتبر نفقة خاصة.

#### • النفقة العامة تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة:

ينبغي أن يكون الهدف من النفقات العامة هو إشباع الحاجات العامة و من ثم تحقيق النفع العام أو المصلحة العامة، و يعني ذلك أن مبرر النفقة العامة ينجر عنه وجود حاجة عامة تقتضي على الدولة إشباعها وتحقيقها، و بالتالي لا تعتبر نفقات عامة تلك النفقات العامة التي تهدف إلى إشباع حاجات خاصة أي تحقيق نفع خاص لا يعود على الصالح العام. ويتمثل الصالح العام فيما يلي<sup>1</sup>:

✓ إشباع الحاجات الاجتماعية كالحاجة إلى الدفاع والأمن والعدالة وحماية البيئة؛

✓ توفر المرافق العامة للمجتمع كالصحة والتعليم والكهرباء والغاز والطرق؛

✓ تحقيق الاستقرار الاقتصادي ومكافحة التضخم والانكماش.

إن تبرير هذا الهدف يرجع إلى سببين أساسيين هما<sup>2</sup>: السبب الأول هو أن المبرر الوحيد للنفقات العامة هو وجود حاجات عامة تتولى الدولة أو الهيئات و المؤسسات العامة إشباعها تهدف من ورائها إلى تحقيق المنفعة العامة. و السبب الثاني هو أنه إذا كان الإنفاق يهدف إلى نفع خاص، فإنه يخرج عن إطار النفقات

<sup>1</sup> خالد فتوح، مرجع سابق، ص 07.

<sup>2</sup> سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص 33.

العامة لأنه يتعارض مع مبدأ المساواة و العدالة بين الأفراد في تحمل الأعباء العامة كالضرائب و غيرها، حيث أن جميع الأفراد يتساوون في تحمل الأعباء العامة و من ثم يجب أن يتساوون كذلك في الانتفاع بالنفقات العامة للدولة، أي أن النفقة سداد لحاجة عامة و ليس لمصلحة خاصة.

لقد حاول المفكرون الإقتصاديون التوصل إلى معيار يمكن من خلاله قياس المنفعة العامة، إلا أن محاولتهم لم تتوصل إلى معيار دقيق لقياس هذه المنفعة، لذلك تركوا ذلك الأمر إلى السلطات السياسية أو السلطات التشريعية في الدول ذات النظم البرلمانية، و التي أصبحت لها الكلمة الأخيرة في هذا الشأن، طالما تعتبر هيئة رقابية مستقلة لها الحق في مسائلة الحكومة أو السلطة التنفيذية عن تنفيذ الإنفاق العام في جملته و تفصيلاته<sup>1</sup>.

### 3- ضوابط النفقات العامة:

يقصد بضوابط النفقات العامة القواعد التي يتم الإستناد إليها في إقرارها، و التي تحدد النوع و الحجم الأمثل من النفقات العامة بشكل يدعم و يزيد من مشروعيتها اقتصاديا و اجتماعيا، و كما تقتضي سلامة مالية الدولة أن تلتزم مختلف وحداتها عند قيامها بالإنفاق العام بإحترام المبادئ و الضوابط خاصة الثلاثة الأولى التي تعتبر أساسية<sup>2</sup>، و الأخرى ثانوية، و حتى تتمكن النفقات العامة من تحقيق الأثار و الأهداف المنتظرة منها في تلبية الحاجات العامة، فإن ذلك يتطلب تحقيق أكبر حجم ممكن من المنفعة مستعملة في ذلك أداة الإقتصاد في النفقات مع الأخذ في الحسبان أهمية و ضرورة وجود طرق من أجل الرقابة التي تضمن توجيه النفقات العامة نحو الأبواب ذات المصلحة الشاملة لأفراد الشعب دون تمييزها، و إذا ما تم إحترام هذه القواعد بشكل دقيق فإن ذلك سيقودنا إلى حالة من الإنفاق الرشيد.

### • ضابط ( قاعدة ) المنفعة

يقصد به أن يكون الغرض من النفقات العامة هو تحقيق أكبر منفعة ممكنة، و يعتبر هذا الضابط قديما في الفكر الإقتصادي، و لتحقيق هذا يجب على الدولة أن تنظر في مقدار حاجة المجتمع إلى مختلف المشاريع و أن تجري مفاضلة فيما بينها على أساس ما يحققه كل منها من منفعة جماعية، و من ثم تقرر كمية و توقيت الإنفاق على هذه المشاريع. يعتبر ضابط المنفعة أمرا منطقيا كونه لا يمكن تبرير النفقة العامة إلا بمقدار المنافع و المزايا المترتبة عنها، و بتحقق أكبر قدر ممكن من المنفعة إذا وجهت النفقة العامة إلى جميع أفراد

<sup>1</sup> محمد علي لطفي، إقتصاديات المالية العامة، مكتبة عين الشمس، القاهرة، 1982، ص 12.

<sup>2</sup> بودخدخ كريم، أثر سياسة الإنفاق العام على النمو الإقتصادي- دراسة حالة الجزائر 2001-2009، مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2010، ص ص 43-47.

المجتمع دون إقتصارها على البعض من الأفراد أو توجيهها إلى المصلحة الخاصة بهم، و المنفعة تتعدد سواء كانت منفعة اقتصادية أو اجتماعية.

إن الإنفاق الحكومي يهدف أساسا إلى تحقيق أقصى منفعة إجتماعية ممكنة، لذا لا يجوز للدولة أن تنفق في الأمور التي لا يرجى منها نفعاً، إن المنفعة التي تريد الدولة تحقيقها يجب أن تفهم على نحو يختلف عن المفهوم الضيق للمنفعة عند الأفراد، أي أن فكرة المنفعة بالنسبة لإنفاق الدولة لا يقتصر على الإنتاجية الحدية ولإخل العائد منه، وإنما تتسع لتشمل جميع النفقات التي تؤدي إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع، وزيادة إنتاجية الفرد وتحسين جودة الإنتاج وغيرها<sup>1</sup>.

إن تحقيق أكبر ما يمكن من المنفعة العامة يتوقف على عاملين أساسيين هما: زيادة نصيب الفرد من الدخل القومي و تقليل التباين بين مداخيل الأفراد، و هذا ما يقتضي أن تزيد الدولة من حجم الدخل القومي عن طريق زيادة و تنظيم الإنتاج، و بالتالي زيادة مداخيل الأفراد سواء لكونهم عناصر فاعلة في النشاط الإقتصادي، أو بسبب الإعانات التي تمنحها إياهم الدولة. كما يجب أن توزع إعتمادات النفقات بحيث تكون المنفعة المترتبة على النفقة الحدية في كل وجه من أوجه الإنفاق مساوية للمنفعة المترتبة عن النفقة الحدية في الأوجه الأخرى، و أن تكون المنفعة المترتبة على النفقة الحدية في كافة أوجه الإنفاق مساوية للمنفعة المترتبة على النفقة الحدية للدخل المتبقي في يد الأفراد بعد الفع للتكاليف العامة كالضرائب من جهة أخرى، و هذا يعد تطبيقاً لقاعدة توازن المستهلك<sup>2</sup>.

### • ضابط الإقتصاد في النفقة

يرتبط هذ الضابط بموضوع المنفعة حيث أن هذه الأخيرة بديها تأخذ الزيادة كلما نقصت النفقات إلى أقل حجم ممكن لذا وجب على السلطات العمومية الاحتياط من التبذير لما قد يسببه ذلك من ضياع لأموال ضخمة دون أن تولد أية قيمة مضافة أو تحمل أية منفعة إلى جانب كل هذا فإن عدم إقتصاد السلطات المالية للمبالغ الموضوعة تحت تصرفها في إطار الميزانية العامة للدولة يدفع إلى بروز مظاهر سلبية في المجتمع من بينها إندثار ثقة الشعب في مؤسسات الدولة واتساع رقعة التهرب والغش الضريبيين<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> سعود جايد مشكور العامري، عقيل حميد جابر الحلو، مدخل معاصر في علم المالية العامة، الطبعة الثانية، 2020، ص 34، متاحة على الرابط الإلكتروني: [https://www.researchgate.net/publication/338501183\\_mdohl\\_masr\\_fy\\_lm\\_almyt\\_alamt](https://www.researchgate.net/publication/338501183_mdohl_masr_fy_lm_almyt_alamt) ، تاريخ الاطلاع 2021/09/20.

<sup>2</sup> دغمان زويبر، مرجع سابق، ص 38.

\* يقصد بالتهرب الضريبي تخلص المكلف بالضريبة من الأعباء الضريبية من خلال استعمال وسائل مشروعة أو غير مشروعة لتفادي دفعها، أما الغش الضريبي فهو تهرب المكلف من دفع الضريبة باستعمال وسائل غير مشروعة، أي ارتكابه لمخالفات متعمدة من أجل تفادي دفع الضريبة.

<sup>3</sup> البرود أم الخير، مرجع سابق، ص 26.

يجب على القائمين بالإنفاق العام تجنب التبذير، ومن ثم يجب عدم إنفاق أي مبلغ إلا لمبرر، فالإنفاق العام مبرر بما يحققه من منفعة عامة و لا يمكن أن تتحقق هذه المنفعة إذا كان تبذيرياً. إن تطبيق قاعدة الاقتصاد في الإنفاق العام لا يعني التقصير فيه و إنما الإنفاق على جوهر الموضوع بكميات كبيرة تناسبه و تجنب الإنفاق على هوامش الموضوع إلا بقدر، و عليه فإن تطبيق هذه القاعدة في الإنفاق العام يتطلب تضافر جهود مختلفة: - رقابة الرأي العام: للكشف عن مواطن التبذير، - الرقابة الإدارية و البرلمانية: للكشف عن التبذير و معاقبة القائمين به. - الجهاز الإداري الكفؤ: ذلك أن الرقابة الإدارية لوحدها لا تكفي لأنها لا تستطيع أن تضبط جهازاً إدارياً قليل الكفاءة.

إن ضابط الاقتصاد في النفقات العامة يعبر عنه بترشيد النفقات العامة، بمعنى أن تحقيق أقصى ما يمكن من المنفعة يجب أن يكون بأسلوب عقلاني، و لهذا يجب عند الإنفاق القيام بصرف أقل ما يمكن لأن تبذير الأموال العمومية يؤدي أحيانا إلى الغش الضريبي، و لهذا يقتضي هذا الضابط صرف الأموال العمومية في أولويات، و هذا لا يعني أن تحجم الدولة على كثرة الإنفاق في الخدمات و مساعدة المعوزين، بل بالعكس يعتبر ضرورياً لحسن سير المرافق العامة، و بعث الإستقرار الإجتماعي<sup>1</sup>.

#### • ضابط الترخيص

وتعني هذه القاعدة ألا يصرف أي مبلغ من الأموال العامة، أو أن يحصل الإرتباط بصرفه إلا إذا سبق ذلك موافقة الجهة المختصة بالتشريع، والتي تعتبر كضمانة لصرف النفقات لتحقيق الأهداف حيث أن ميزانية الحكومات تكون ضخمة وموجهة لتحقيق الأهداف والحاجات العامة والخدمات الضرورية فيصبح ترخيصها من طرف ممثلي الشعب أكثر فعالية وتحقيقاً للمصلحة العامة بعيداً عن كل شكل من أشكال التبذير وعدم الكفاءة. تعتبر هذه القاعدة ضرورية لتحقيق للضابطين السابقين، وهما ضابط المنفعة القصوى وضابط الاقتصاد والتأكد من إستمرار تحققهما من كل ما يتعلق بالنشاط المالي للدولة، وهو يتمثل في إحترام الإجراءات القانونية التي تتطلبها التدابير التشريعية السارية عند إجراء الإنفاق العام بواسطة مختلف أساليب الرقابة المتعارف عليها (الإدارية والبرلمانية والمحاسبية)، ويعتبر هذا المبدأ مطبق في غالبية الدول حتى ذات النظام الملكي<sup>2</sup>.

#### • ضابط ضمان استمرار المنفعة والاقتصاد

لكي يكون ضابطي المنفعة العامة والاقتصاد في النفقة العامة مجديين لابد من القيام بعملية الرقابة على النفقات العامة رقابة قبلية وبعديّة، فقبل إعتداد الميزانية العامة يقوم البرلمان بمراقبة البرنامج والخطط الحكومية في المجالات المختلفة من خلال مناقشة بنوده بالتفصيل، وهذا يخول لهم الإفصاح عن أي سقم أو إوجاج في

<sup>1</sup> عبد الكريم مسعودي، محاضرات في مقياس المالية العامة، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، 2019، ص 15.

<sup>2</sup> صلاح الدين طالبي، محاضرات في المالية العامة، المركز الجامعي نور البشير، البيض، الجزائر، 2017، ص 22.

ذلك البرنامج الذي من شأنه أن يبدد الأموال العامة. وبعد ذلك الإعتماد تقوم الهيئات التي يخول لها القانون بالرقابة البعدية، أي بعد صرف الاعتمادات المالية الموزعة حسب كل قطاع<sup>1</sup>.

### • ضابط المرونة

و هو من الضوابط التي بدأت تشغل حيزا كبيرا في مجال النفقات العامة خاصة مع بروز الأزمات بمختلف أشكالها سواء الاقتصادية أو الاجتماعية و حتى السياسية، بحكم أن لها تأثيرا مباشرا و غير مباشر على حجم النفقات العامة و هو ما يستلزم تمتع هذه الأخيرة بالمرونة الكافية للاستجابة مع هذه التغيرات. لكن مرونة النفقات العامة تكون في إطارها الإيجابي و ليس السلبي، إضافة إلى كونها خاضعة إلى ضوابط أخرى متكاملة في ما بينها، فالعمل وفق مبدأ المرونة يقتضي الإلتزام بما هو محدد من النفقات العامة و بالأوجه المحددة لها، فمرونة النفقات العامة لا تكون فقط في حجمها و إنما أيضا في الأوجه الموجهة لها، و التي قد يحصل تعارض فيها في وقت أزمة مالية أو ما شابه ذلك، عندها يأخذ بمبدأ الأولوية في تحقيق الأهداف و الذي يستلزم تمتع النفقات العامة بالمرونة الكافية أي مرونة الموارد المالية و قدرتها على الإنتقال من قطاع لآخر<sup>2</sup>.

### • ضابط الإنتاجية

و يقصد به مساهمة النفقات العامة في تشجيع التطور في النشاطات الاقتصادية و بالذات الإنتاجية منها، و تبرز أهمية الأخذ بهذا المبدأ و ضرورة الإستناد إليه في الدول النامية بشكل خاص، و ذلك نظرا لحاجاتها الماسة لزيادة تطوير جهازها الإنتاجي، و ذلك بتطوير أنشطتها الاقتصادية و زيادة درجة تنوعها و كفاءتها الإنتاجية من خلال التوسع في النفقات العامة التي تتضمن تحقق ذلك، و بما يقود الإقتصاد إلى النمو باعتباره الهدف الأكثر أهمية في جميع الدول.

### • ضابط العدالة

و تكون العدالة في النفقات العامة بما يتصل بتحقيقها في توزيع العبء على من يتحملها حيث تحقق العدالة في توزيع الأعباء الضريبية التي يتم تحصيلها لتمويل هذه النفقات العامة و ذلك بالشكل الذي يستند إلى القدرة على الدفع لكل فرد مكلف، و كذلك تحقق العدالة في توزيع الخدمات و المنافع العامة بحيث لا توجه لفائدة فئات معينة دون غيرها، و لكن في إطار توجيه النفقات لخدمة كل فئات المجتمع مع التركيز على الفئات الاجتماعية الأقل دخلا بدرجة أكبر و بالشكل الذي يرفع معه دخول هذه الفئات من خلال الاعانات المقدمة لهم

<sup>1</sup> محمودي بيداري، مرجع سابق، ص 15.

<sup>2</sup> فلح حسين خلف، مرجع سابق، ص 116.

أو من خلال الخدمات التي تساهم في الرفع من دخولهم الحقيقية أو من خلال الانفاق على الخدمات التي تساهم في تطوير قدراتهم التعليمية و الصحية، و من تم التأثير على إنتاجيتهم في الاقتصاد بما يسمح تحقيق عدالة أكبر في توزيع الدخل و تقليل التفاوت و الطبقة في المجتمع.

و في الأخير يمكن القول بأن هذه الضوابط تتوفر على النفقات العامة لا يكون إلا بتوفير و سائل تجبر المؤسسات الحكومية من خلالها على التقيد بهذه الضوابط، و هذه الوسائل كي يحسن استخدامها يتعين وجود إطار و بيئة من التشريعات و قوانين توضح تسلسل إجراءات الإنفاق العام في المؤسسات الحكومية، و هذه العملية تسمى بتقنين النشاط المالي للدول أي وضعه في إطار قانوني<sup>1</sup>.

### ثانيا: تقسيم النفقات العامة

تختلف النفقات العامة من حيث التقسيم حيث أن لكل دولة تقسيمها الخاص بها و ذلك حسب الوضعية التي تلائم حاجاتها و ظروفها و درجة تطورها الاقتصادي و الاجتماعي<sup>2</sup>. تتخذ النفقات العامة صورا متعددة و متنوعة، و يزداد هذا التنوع بتزايد وظائف الدولة و تدخلها في الحياة العامة للمجتمع، ولا يعتبر تقسيم النفقات العامة كمجر تصنيف أو تقسيم فقط، و إنما الهدف من ذلك هو معرفة كل نوع من النفقات لتحديد تمويلها، حيث أن النفقات العادية تمويل غالبا بالإيرادات العادية وتمول النفقات الاستثنائية بإيرادات إستثنائية كأصل عام.

وضع علماء المالية العامة تقسيمات متعددة للنفقات العامة يركز كل منها على وجهة نظر معينة في تحبيذ تقسيم دون آخر، مما يساعد كثيرا على إدارة الأموال العامة، و معرفة المحللين الماليين مقدار ما يكلفه كل نوع من أنواع نشاط الدولة على حدة، و من ثم تتبع تطور هذه النفقات من فترة إلى أخرى بالإضافة إلى تمكين السلطة التشريعية و الرأي العام من إجراء رقابة فعالة على الجانب المالي لنشاط الدولة. إن الهدف من هذا التصنيف أنه يبرز لنا كل نفقة بقصد ترشيدها كما يسهل لنا ذلك أعمال الرقابة المالية و إجراء المتابعة و الفحص بخلاف ما إذا كانت النفقات مبهمة دون تحديد و تصنيف، فيستحيل بذلك إجراء عمليات التدقيق و التحقيق كعناصر للرقابة المالية<sup>3</sup>. هذا و أن هذه التقسيمات كانت وفق معايير، حتى و إن اختلفت في أساسها فهي تتحد في هدفها فنجدها تصل إلى نفس التصنيف و التبويب، من ثم فقد تعددت تقسيماتها و لكن يمكن إرجاعها إلى معايير تشترك كل منها في معيار خاص.

<sup>1</sup> بن مسعود أدم، محاضرات في المالية العامة، جامعة لونيس علي، البلدة 02، الجزائر، 2018، ص 21.

<sup>2</sup> برهان الدين جمال، المالية العامة، مكتبة الأسد، دمشق، 1999، ص 47.

<sup>3</sup> زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، 1998، ص 44.

## 1- معيار الدورية و التكرار:

حسب هذا المعيار تنقسم النفقات العامة إلى<sup>1</sup>:

## • نفقات عامة عادية:

و يقصد بها النفقات التي تتكرر بصفة دورية و تتجدد كل فترة زمنية في الميزانية مثل رواتب الموظفين، و هي تمول من الإيرادات العامة العادية مثل الضرائب و الرسوم، أي أن الحكومة تقوم بتخصيصها في الموازنة العامة و إنفاقها في كل سنة و بصورة متكررة؛

## • نفقات عامة غير عادية:

و هي التي تلزم لمواجهة ظروف طارئة و لا يلزم تكرارها، فهي نفقات استثنائية لأنها ليست نفقات دائمة و متكررة في كل سنة مثل إعانات الفيضانات و الزلزال، و بالتالي فهي تفقد صفة الانتظام و الدورية، و يتم تمويلها من الإيرادات العامة غير عادية كالقروض، كما قد يتوقف إنفاقها لعدة سنوات. و مع ذلك فإنه و مع استمرار هذه الظروف غير المنتظرة و الإستثنائية التي تستدعي القيام بنفقات غير عادية مدة طويلة، فإن هذه النفقات تدخل في نطاق النفقات العادية.

## 2- المعيار الاقتصادي:

حسب هذا المعيار تنقسم النفقات العامة إلى<sup>2</sup>:

## • النفقات الحقيقية:

و يقصد بها النفقات التي تقوم بها الدولة مقابل الحصول على سلع و خدمات أو رؤوس أموال إنتاجية من خلال استخدامها مباشرة للقوة الشرائية للنقود لموضوع النفقة، و ينتج من خلال ذلك زيادة مباشرة في الناتج القومي، و هذه النفقات تنقسم بدورها إلى نفقات استثمارية و جارية، فالاستثمارية تتمثل في الطلب على السلع الإنتاجية و تخصصها الدولة لزيادة التكوين الرأسمالي كإنفاق المشاريع الاستثمارية، أما النفقات الجارية فهي لا تعطي عائدا مقابلها و إنما تنفق كمقابل للسلع و الخدمات قصد ضمان سير إدارة معينة.

<sup>1</sup>: نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في إقتصاديات المالية العامة، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، 2006، ص 36.

<sup>2</sup>: المقصود بالتكرار هنا ليس ثبات قيمة المبلغ الذي يتم إنفاقه كل سنة و إنما هو تكرار نفس النفقة في كل سنة.

<sup>2</sup> محمد عباس محرزوي، مرجع سابق، ص 82.

## • النفقات التحويلية:

و هي النفقات التي لا يترتب عليها حصول الدولة على مقابل من السلع و الخدمات و رؤوس أموال، بمعنى أنها نفقات من شأنها نقل القوة الشرائية من الدولة إلى جهات أخرى دون أن تؤدي إلى زيادة في الدخل الوطني بشكل مباشر، فهي تهدف إلى إعادة توزيع الدخل الوطني و لو بصورة جزئية لصالح تلك الفئات المحدودة الدخل مثل الإعانات و المساعدات الاقتصادية و الاجتماعية التي تمنحها الدولة للأفراد و المشروعات. تنقسم هذه النفقات بدورها حسب الغرض الذي تنفق من أجله إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي<sup>1</sup>:

## ❖ النفقات التحويلية الاقتصادية:

و يقصد بها النفقات التي تنفق لتحقيق أهداف اقتصادية خدمة للمصلحة العامة، كالإعانات الحكومية الموجهة للفروع الإنتاجية قصد زيادة إنتاجها أو دعم أسعارها الضرورية للمواطنين؛

## ❖ النفقات التحويلية المالية:

و هي تلك النفقات التي تنفقها الدولة بهدف مواجهة عبئ الإقراض العام عند مباشرتها لنشاطها المالي و من أمثلتها فوائد الدين العام و أقساط استهلاكه السنوية؛

## ❖ النفقات التحويلية الاجتماعية:

و هي النفقات التي تسعى الدولة من خلالها إلى تحقيق التوازن الاجتماعي عن طريق رفع المستوى المعيشي لبعض أفراد المجتمع، مثل إعانات البطالة و التأمينات الاجتماعية،... إلخ.

## 3- المعيار الوظيفي:

حسب هذا المعيار تقسم النفقات العامة وفقا للوظائف التي تؤديها الدولة على النحو التالي<sup>2</sup>:

## • النفقات الإدارية:

و هي النفقات المخصصة لتسيير المرافق العامة و الضرورية لقيام الدولة، حيث تشمل نفقات الإدارة العامة و الدفاع و الأمن و الأجور و التمثيل الدبلوماسي،... إلخ؛

<sup>1</sup>: سعيد علي العبيدي، إقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار دجلة ناشرون و موزعون، 2011، ص 64.  
<sup>2</sup>: محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة للدولة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص ص 82، 83.

- النفقات الاقتصادية:

و هي النفقات التي تقوم الدولة بصرفها على أغراض اقتصادية ترمي إلى تحقيق أهداف اقتصادية بصورة أساسية، كالاستثمارات العامة التي تهدف إلى توفير الخدمات الأساسية كالنقل و المواصلات؛

- النفقات الاجتماعية:

و هي النفقات المخصصة لتحقيق الأهداف و الأغراض الاجتماعية العامة للدولة منها النفقات الخاصة بالتعليم، الصحة، الثقافة، السكن؛..... إلخ.

#### 4- معيار نطاق سريان النفقة العامة:

حسب هذا المعيار تنقسم النفقات العامة إلى:

- نفقات عامة محلية ( إقليمية):

و هي تلك النفقات التي تختص بها الجماعات المحلية كالبديية و الولاية، و تختص لخدمة سكان إقليم أو منطقة معينة، و ذلك داخل حدود الدولة، و يكون هذا حسب التقسيم الإداري للدولة؛

- نفقات عامة قومية ( مركزية):

و هي تلك النفقات التي ترد في ميزانية الدولة و تقوم الحكومة بهذه النفقة، و تتمثل في تلك النفقات الموجهة للمصلحة القومية و مصالح الأمة برمتها، و يكون هدفها تحقيق المصلحة العليا للدولة كالدفاع و الأمن و القضاء.

#### 5- معيار الطبيعة المالية للنفقات العامة:

و تعني هذه النفقات مدى كونها تعود مرة أخرى إلى الخزينة العامة و تقسم إلى<sup>1</sup>:

- نفقات عامة نهائية:

و هي تلك النفقات التي تقوم الدولة بإنفاقها دون أن تتوقع أن تعود إليها مرة أخرى بذاتها، إلا أن هذا لا يمنع من إمكانية عودتها بصورة غير مباشرة، و هي كالنفقات الإستثمارية أو الإدارية أو غيرها من صور النفقات العامة؛

<sup>1</sup> لوني نصيرة، ربيع زكرياء، محاضرات في المالية العامة، جامعة ألكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر، 2014، ص 17.

## • النفقات العامة المؤقتة:

و هي تلك النفقات التي تخرج من خزينة الدولة مع توقع إستردادها مرة أخرى، فالدولة تؤديها بصورة مؤقتة؛

## • النفقات العامة الإحتمالية أو الإفتراضية:

و هي تلك النفقات التي تحتاج الدولة لها في بعض الظروف، و من ثم تستطيع كل دولة أن تحددتها مقدما بصورة إحتمالية، و بالتالي فهي إحتمالية كونها ترد في ميزانية الدولة على سبيل الإحتمال و الإفتراض، و أمر تحققها غير مؤكد مرتبط بتحقيق السبب لإنفاقها.

تجدر الإشارة إلى أن هناك معايير أخرى كمعيار علاقتها باقتصاد السوق و الذي وفقه تقسم إلى نفقات مستقلة عن طبيعة النظام الاقتصادي، نفقات ضرورية لقيام اقتصاد السوق، نفقات مكملة لاقتصاد السوق، نفقات مصححة لأوضاع لقوى السوق<sup>1</sup>، و إلى نفقات عامة منتجة و نفقات عامة غير منتجة و هذا حسب معيار الإنتاجية<sup>2</sup>.

## ثالثا: تقسيم النفقات العامة حسب المشرع الجزائري

قسم المشرع الجزائري النفقات العامة طبقا لأحكام المادة 23 من القانون 84-17 المتعلق بإجراءات المالية العامة في الإيرادات العامة و النفقات العامة المؤرخ في 08 شوال 1404 هـ الموافق لـ 07 جويلية 1984 إلى قسمين رئيسيين هما نفقات التسيير و نفقات التجهيز (الإستثمار).

## 1- نفقات التسيير:

يقصد بنفقات التسيير تلك النفقات الضرورية التي تدفع من أجل سير أجهزة الدولة، و التطبيق اللائق لمهام الدولة، حيث تتمثل هذه النفقات في الغالب من نفقات الأجور و الرواتب، نفقات صيانة المباني، نفقات معدات المكتب، نفقات التكاليف الملحقة ( الكهرباء، الغاز)، و عليه لا يمكننا ملاحظة أي قيمة مضافة تحملها للإقتصاد الوطني، بمعنى أنها لم تقم بإنتاج أية سلعة حقيقية، فهذا النوع من النفقات موجه أساسا لإمداد هياكل

<sup>1</sup>: هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص 185.

<sup>2</sup>: قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص ص 181، 182.

الدولة بالأموال اللازمة حتى تتمكن من تسيير دواليب مختلف الأوجه، و هي تهدف إلى التأثير في الحياة الإقتصادية و الاجتماعية، و كل ما تحدثه من آثار فهي غير مباشرة، لذلك تسمى أيضا بالنفقات الإستهلاكية<sup>1</sup>.

تجمع نفقات التسيير في أربعة أبواب حسب نص المادة 24 من القانون 84-17، و هي:

#### ▪ الباب الأول: أعباء الدين العمومي و النفقات المحسومة من الإيرادات:

و يشمل هذا الباب على كل الاعتمادات الضرورية و اللازمة لتغطية أعباء الدين العمومي، بالإضافة إلى مختلف الأعباء المحسومة من الإيرادات. حيث يتكون هذا الباب من خمسة أجزاء هي كما يلي: الدين الداخلي و/أو الدين العام كفوائد سندات الخزينة، الدين الخارجي، ضمانات ( تقدم مقابل القروض و التسبيقات المبرمة من طرف المؤسسات العمومية و الجماعات)، الديون القابلة للاستهلاك كاقتراض الدولة، النفقات المحسومة من الإيرادات.

#### ▪ الباب الثاني: تخصيصات السلطات العمومية:

و هي تمثل نفقات مخصصة لتسيير مصالح المؤسسات العمومية السياسية و غيرها، كالمجلس الشعبي الوطني، و مجلس الأمة، و المجلس الدستوري، ..... إلخ، و ما يميز هذه النفقات أنها مشتركة بين الوزارات.

#### ▪ الباب الثالث: النفقات الخاصة بوسائل المصالح:

في هذا الباب نجد أن النفقات تشمل كل الاعتمادات التي توفر لكل المصالح ووسائل التسيير المتعلقة بالموظفين و المعدات، و يضم هذا الباب الموظفين و مرتبات العمل، المنح، المعاشات، الأعباء الاجتماعية، أشغال الصيانة، إعانات التسيير، ووسائل تسيير المصالح، نفقات مختلفة.

#### ▪ الباب الرابع: التدخلات العمومية:

يتعلق هذا الباب بنفقات التحويل، و هذه النفقات تقسم بين مختلف أنواع التحويلات تبعا للأهداف المختلفة لعملياتها كالأنشطة الاجتماعية و الإقتصادية و الثقافية و التضامنية، حيث يشمل هذا الباب مايلي:

- ❖ التدخلات العمومية و الإدارية كإعانات للجماعات المحلية؛
- ❖ النشاطات الدولية كالمساهمات التي تمنح للهيئات الدولية؛
- ❖ النشاطات التربوية و الثقافية كالاستفادة من المنح الدراسية؛
- ❖ إسهامات إقتصادية كإعانات للمصالح العمومية و الإقتصادية؛

<sup>1</sup> أحمد بوجلال، إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر، مجلة دراسة العدد الإقتصادي، جامعة الأغواط، المجلد رقم 09، العدد رقم 02، جوان 2018، ص 249.

❖ النشاطات الاقتصادية و الاجتماعية كإعانات إقتصادية و المساعدات و التضامن؛

❖ إسهامات اجتماعية كمساهمة الدولة في مختلف الصناديق كالمعاشات و الصحة.

إن كل باب يقسم إلى أقسام و كل قسم يقسم إلى فصول و كل فصل يقسم إلى مواد وكل مادة تقسم إلى فقرات<sup>1</sup>. و منه فإن هذه النفقات المدرجة في الأبواب الأربعة السالفة الذكر وفق معايير متنوعة يتم تقسيمها في قانون المالية في الجدول (ب) الملحق بقانون المالية، كما هو مبين في الجدول (ب) الموالي:

الجدول رقم (01): توزيع الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية التسيير لسنة 2014 حسب كل دائرة وزارية (الجدول (ب)).

المبالغ (دج)	الدوائر الوزارية
9422733000	رئاسة الجمهورية
271507000	مصالح الوزير الأول
955926000000	وزارة الدفاع الوطني
540708651000	وزارة الداخلية و الجماعات المحلية
30617909000	وزارة الشؤون الخارجية
72365637000	وزارة العدل
87551455000	وزارة المالية
41050228000	وزارة الطاقة و المناجم
4452530000	وزارة التنمية الصناعية و ترقية الاستثمار
233232749000	وزارة الفلاحة و التنمية الريفية
24260117000	وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف
241274980000	وزارة المجاهدين
38922265000	وزارة الموارد المائية
13148714000	وزارة النقل
19405864000	وزارة الأشغال العمومية
19449647000	وزارة السكن و العمران و المدينة
2405141000	وزارة التهيئة العمرانية و البيئة
18630359000	وزارة الاتصال
696810413000	وزارة التربية الوطنية

<sup>1</sup> جمال لعمارة، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر و التوزيع، القاهرة، 2004، ص 567.

270742002000	وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
25233155000	وزارة الثقافة
49491196000	وزارة التكوين و التعليم المهنيين
135822044000	وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة
23801125000	وزارة التجارة
277547000	وزارة العلاقات مع البرلمان
274291555000	وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي
365946753000	وزارة الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
36791134000	وزارة الشباب و الرياضة
3680186000	وزارة البريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
3007737000	وزارة السياحة و الصناعات التقليدية
2323410000	وزارة الصيد البحري و الموارد الصيدية
4243755743000	المجموع الفرعي
470696623000	التكاليف المشتركة
<b>4714452366000</b>	<b>المجموع العام</b>

المصدر: قانون المالية لسنة 2014، الجريدة الرسمية، العدد 68، الصادر في 2013/12/31، ص 46.

## 2- نفقات التجهيز ( الإستثمار):

نفقات التجهيز تمثل تلك النفقات التي لها طابع الإستثمار، و الذي يتولد عنه إزدياد الناتج الوطني الإجمالي، و بالتالي زيادة ثروة البلاد<sup>1</sup>. يتم تزويج هذه النفقات حسب الخطة الإنمائية السنوية للدولة، وتظهر في الجدول (ج) الملحق بقانون المالية السنوي. تنفرع هذه النفقات إلى ثلاثة أبواب حسب نص المادة 35 من القانون 84-17، كمايلي:

- الإستثمارات التي تنفذ من طرف الدولة؛
- إعانات الإستثمار الممنوحة من قبل الدولة؛
- النفقات الأخرى برأسمال.

<sup>1</sup> صالح الرويلي، إقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 25.

يتسم هذا النوع من النفقات بإنتاجية كبيرة، طالما أنها تقوم بزيادة حجم التجهيزات الموجودة بحوزة الدولة، و يسمح هذا التقسيم بإعطاء صورة واضحة لمعالم نشاط الدولة الإستثماري، حيث يميز بين نفقات الاستثمار بصفة عامة و العمليات برأس المال<sup>1</sup>. لذلك يمكننا عد و ملاحظة القطاعات التالية: المحروقات، الطاقة، المناجم، الري، الخدمات المقدمة، المنشآت الأساسية الإقتصادية و الإدارية، التربية و التكوين، ..... إلخ. يوزع القطاع إلى قطاع فرعي الذي يتجزأ بدوره على أنشطة محددة، و هذه الأخيرة تعتبر ميدانا ضمن الإقتصاد الوطني، يمكن تشخيصه بحيث يتميز بخصائص يمكن تعيينه بدقة و يخضع توزيع الإعتمادات على الفروع و الأنشطة إلى الإختصاص التنظيمي.

#### رابعا: تحليل تطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2001 - 2014)

أدت العودة للاستقرار الاقتصادي الكلي سنة 2000 بعد الصدمة الخارجية لعامي 1998، 1999، حيث حدث انخفاض حاد لسعر البترول، إلى إرساء دعائم تعزيز الاستقرار المالي الكلي الذي ميز تطور الاقتصاد الكلي الجزائري مع بداية سنة 2001 خصوصا النجاعة المالية المبررة في تعزيز الوضعية المالية العمومية، لاسيما، مع تراكم الادخار المالي من طرف الخزينة العمومية، و التحسن الملحوظ في كل من سيولة البنوك و شروط تمويل الاقتصاد لاسيما الاستثمارات المنتجة، حيث تم مع بداية الألفية الثالثة باستغلال الراحة المالية المسجلة في إقرار مشاريع تنمية ضخمة من أجل بعث النشاط الاقتصادي و رفع المستوى المعيشي للأفراد، و خفض معدلات البطالة المرتفعة، ... إلخ، و كان ذلك في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي ( 2001 - 2004)، ثم برنامج دعم النمو الاقتصادي التكميلي ( 2005 - 2009)، ثم البرنامج الخماسي من أجل تعزيز النمو الاقتصادي ( 2010 - 2014)، و بالتالي عرفت النفقات العامة مع بداية هذه الألفية زيادات معتبرة خلال كل السنوات من بداية سنة 2001 إلى غاية سنة 2014، إلا في سنة واحدة هي سنة 2013، حيث سجلت إنخفاضا بمعدل 13.6%، حيث تزامنت هذه الزيادات مع البحوث المالية التي عرفتها البلاد نتيجة إرتفاع أسعار المحروقات في الأسواق الدولية، و حالة عدم الاستقرار التي يعاني منها معظم الدول المصدرة للنفط، إن هذه الظروف مجتمعة سمحت للجزائر بانتهاج سياسة إنفاقية توسعية ذات طابع كنزي قصد تنشيط الكلب الكلي و ذلك من خلال تحفيز المشاريع الاستثمارية العمومية، و من ثمة تحقيق الأهداف المسطرة، و الجدول الموالي يوضح لنا ذلك.

<sup>1</sup> محمد عباس محرزوي، مرجع سابق، ص 80.

الجدول رقم (02) تطور هيكل النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2001 - 2014).

الوحدة: مليار دج

البيان	نفقات التشغيل			نفقات التسيير				
	نسبة إجمالي النفقات إلى الناتج الداخلي الخام (%)	معدل تطور النفقات (%)	إجمالي النفقات	نسبتها إلى إجمالي النفقات (%)	المبالغ	معدل التطور (%)	نسبتها إلى إجمالي النفقات (%)	المبالغ
2001	31.0	12.1	1321.0	39.6	522.4	4.8 -	60.4	798.6
2002	34.1	17.3	1550.6	37.1	575.0	22.1	62.9	975.6
2003	33.5	13.9	1766.2	35.6	628.1	16.6	64.4	1138.1
2004	30.7	7.1	1891.8	33.9	608.0	9.9	66.1	1251.1
2005	27.1	8.4	2052.0	39.4	806.9	0.4 -	60.6	1245.1
2006	28.8	19.5	2453.0	41.4	1015.1	15.4	58.6	1437.9
2007	33.0	26.7	3108.5	46.2	1434.6	16.4	53.8	1673.9
2008	37.8	34.3	4175.7	46.7	1948.4	33.0	53.3	2227.3
2009	41.5	1.6	4246.3	45.9	1946.3	3.2	54.1	2300.0
2010	37.2	5.1	4466.9	40.5	1807.9	15.6	59.5	2659.0
2011	40.3	31.0	5853.6	33.8	1974.4	45.8	66.2	3879.2
2012	43.8	20.5	7058.1	32.3	2275.5	23.2	67.7	4782.6
2013	36.7	13.6 -	6092.1	31.0	1887.8	12.0 -	69.0	4204.3
2014	40.5	14.5	6980.2	35.8	2493.9	6.7	64.2	4486.2

**Source:**

- Banque d'Algérie, Rapport évolution économique et monétaire en Algérie 2004, juillet 2005, p 168.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2008، سبتمبر 2009، ص 240.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2013، نوفمبر 2014، ص 219.
- Banque d'Algérie, Rapport évolution économique et monétaire en Algérie 2014, juillet 2015, p 155.

نلاحظ من الجدول أعلاه، أن إجمالي النفقات العامة في إرتفاع مستمر منذ بداية الألفية الثالثة، و خلال العشرية الأولى منها، حيث إرتفعت من 1321.0 مليار دج إلى 1891.8 مليار دج سنة 2004، و هذا خلال فترة برنامج الإنعاش الاقتصادي، حيث قدر معدل تطور هذه النفقات خلال السنوات 2001، 2002، 2003، 2004 على الترتيب، 12.3%، 17.3%، 13.9%، 7.1%، حيث نلاحظ أن معدل تطور النفقات العامة إرتفاع من 12.3% إلى 17.3% سنة 2002، ثم بدأ هذا المعدل في الانخفاض خلال السنتين المواليين، إن هذا الارتفاع المسجل في سنة 2001 يعود بالدرجة الأولى إلى الارتفاع القياسي و التاريخي

المسجل في نفقات التجهيز، حيث إرتفعت إلى 522.4 مليار دج مقابل 339.2 مليار دج سنة 2000، أي بمعدل زيادة يقدر بـ 54% مقابل سنة 2000، و هذا ما يؤكد إرتفاع نسبة نفقات التجهيز إلى إجمالي النفقات العامة و التي انتقلت من 28.8% سنة 2000 إلى 39.6% سنة 2001، هذا من جهة، و من جهة أخرى نلاحظ أن نفقات التسيير خلال نفس السنة سجلت انخفاض بمعدل يقدر بـ 4.8% مقابل سنة 2000، و هذا ما جعل نسبتها إلى النفقات العامة تراجعت إلى 60.4% مقابل 71.2% سنة 2000، و في سنة 2002 نلاحظ أن معدل تطور نفقات التجهيز سجل انخفاض قوي من 54% إلى 10%، بينما نفقات التسيير سجلت إرتفاع من 798.6 مليار دج إلى 975.6 مليار دج، و بالتالي معدل تطور هذه النفقات سجل إرتفاعا آخر ليبلغ 22.1% سنة 2002، مما جعل نسبة هذا النوع من النفقات إلى إجمالي النفقات العامة إرتفعت بنقطتين مؤبيتين، و هذا ما جعل معدل تطور إجمالي النفقات العامة في هذه السنة يرتفع إلى 17.3% مقابل 12.1% سنة 2001، و إذا لاحظنا إلى نسبة النفقات العامة إلى الناتج الداخلي الخام فإننا نلاحظ بأنها إرتفعت إلى 34.1% مقابل 31% سنة 2001، فهي تعتبر أعلى نسبة خلال فترة هذا البرنامج الاقتصادي.

عاود في سنة 2003 معدل تطور كل من نفقات التسيير و التجهيز للانخفاض مقارنة بسنة 2002، حيث قدر هذا المعدل على الترتيب 16.6% مقابل 22.1%، و 9.2% مقابل 10%، و رغم هذا نجد أن نسبة نفقات التسيير إلى إجمالي النفقات العامة سجلت زيادة بحوالي نقطتين مؤبيتين من 62.9% إلى 64.4%، بينما هذه النسبة لدى نفقات التجهيز فنلاحظ أنها سجلت تراجع بحوالي نقطتين مؤبيتين من 37.1% إلى 35.6%، و هذا ما جعل معدل تطور إجمالي النفقات العامة هو الآخر سجل انخفاض بحوالي نقطتين مؤبيتين من 17.3% إلى 13.9%، و منه نسبة إجمالي النفقات العامة إلى الناتج الداخلي الخام سجلت تراجع بحوالي نقطة مئوية واحدة من 34.1% إلى 33.5%. استمر النفقات العامة في الارتفاع من 1766.2 مليار دج إلى 1891.8 مليار دج سنة 2004، لكن معدل تطورها سجل انخفاض من 13.9% إلى 7.1% مقارنة بسنة 2003، حيث تمثل 1251.1 مليار دج منها نفقات التسيير و التي نلاحظ أنها سجل معدل تطورها إنخفاضا من 16.6% إلى 9.9%، و هذا الانخفاض المسجل يعود إلى الانخفاض المسجل في حجم التحويلات الجارية و المقدر بـ 57 مليار دج، و كذلك إنخفاض فوائد الدين العمومي بمعدل 8.68%، و القيمة 608.0 مليار دج منها تمثل نفقات التجهيز و التي تراجعت قيمتها مقابل سنة 2003، و هذا الانخفاض يقدر بـ 3.2% و هذا انعكس على نسبة هذه النفقات إلى إجمالي النفقات العامة، حيث تراجعت بحوالي نقطتين مؤبيتين، و من ثمة تراجعت أيضا نسبة إجمالي النفقات العامة إلى الناتج الداخلي الخام بحوالي ثلاثة نقط مئوية من 33.5% إلى 30.7% سنة 2004.

واصل الحجم الإجمالي للنفقات العامة في الارتفاع خلال فترة برنامج دعم النمو الاقتصادي (2005-2009) و بمعدلات زيادة ذات ميل تصاعدي سنة بعد سنة و لمدة أربعة سنوات متتالية، إلى غاية سنة 2008، حيث إرتفعت من 2052.0 مليار دج سنة 2005 إلى 4175.7 مليار دج سنة 2008، أي سجلت

ارتفاع يقدر بـ 2123.7 مليار دج مقابل سنة 2005، محققة بذلك معدل زيادة يقدر بـ 103.49% مقابل سنة 2005، و هذا يؤكد معدل تطور إجمالي النفقات العامة الذي سجل خلال نفس الفترة زيادات تصاعدية، حيث ارتفع من 8.4% سنة 2005 إلى 34.3% سنة 2008، إن هذه الزيادات المتتالية سببها بالدرجة الأولى نفقات التجهيز التي عرفت نموا قويا مقارنة بفترة برنامج الإنعاش الاقتصادي، حيث ارتفعت من 806.9 مليار دج سنة 2005 إلى 1948.4 مليار دج سنة 2008، و هذا ما جعل نسبتها إلى إجمالي النفقات تسير في اتجاه تصاعدي من النسبة 39.4% سنة 2005 إلى 46.7% سنة 2008، و التي تعتبر نسبة تاريخية و قياسية منذ بداية الألفية الثالثة، إن الارتفاع المسجل بين سنتي 2004 و 2008 يبرز الجهد الذي تم بذله من أجل إنعاش النشاط الاقتصادي عبر مختلف برامج الإنفاق العمومي<sup>1</sup>، و بزيادة أسرع في نفقات الاستثمار ( التجهيز) مقارنة مع الزيادة في نفقات التشغيل، و دفع سبل التنمية في القطاعات الإستراتيجية كقطاع الفلاحة و الري و السكن و التعليم العالي، فضلا عن محاولة إنهاء المشاريع العالقة و التي لم تنتهي فيها الأشغال بعد كالطريق السيار شرق- غرب، و مشروع مترو الجزائر،... إلخ، و هذا ما جعل حجم الإنفاق على البنى التحتية الاقتصادية و الإدارية تحتل الصدارة في نفقات التجهيز و التي تعتبر بشكل كبير أهم النفقات، و التي تمثل 37.6% من مجموع نفقات التجهيز في سنة 2008. إن كل النفقات الأخرى التي لها وزنا جوهريا في مجموع نفقات التجهيز تكون إما قد انخفضت بشكل متواضع على غرار النفقات لفائدة قطاع الطاقة و المناجم و السكن و الري، و إما بقيت ثابتة تقريبا على غرار نفقات التربية و التكوين و نفقات البنى التحتية الاجتماعية و الثقافية.

إن نفقات التشغيل و التجهيز المسجلة في الميزانية في بداية الأمر بمبلغ 2227.3 مليار دج و 1948.4 مليار دج على الترتيب في قانون المالية لسنة 2008، قدرت بمبلغ 2363.2 مليار دج و 2519.0 مليار دج على الترتيب في قانون المالية التكميلي لنفس السنة، و عليه فإن المبالغ الدرجة في الميزانية بموجب نفقات التشغيل و التجهيز قد تم باستهلاكها بواقع 94.2%، و 77.3% على الترتيب، و هذا يبرز التحسن الملموس في قدرات الامتصاص و التي تعكس تسارعا في إنجاز برامج البنى التحتية العمومية. و طالما أن حجم إجمالي النفقات العامة في تزايد فإن نسبتها إلى الناتج الداخلي الخام أيضا سجلت نموا من 27.1% سنة 2005 إلى 41.5% سنة 2009، و بالتالي في كل سنة تسجل زيادة بنقطتين أو ثلاث نقط مئوية، إن هذا الارتفاع الكبير في النفقات سنة 2008 ناجم أساسا عن الارتفاع في التحويلات الجارية التي ساهمت فيها بنسبة 75.7% من بينها نفقات مصالح الإدارة ( المستشفيات ، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري ) التي ساهمت بنسبة 14.9%، كما ساهمت أيضا نفقات المستخدمين ( رواتب، أجور، منح ) بنسبة 30%، مقارنة مع البنود الأخرى. سجل حجم إجمالي النفقات العامة استقرار شبه نسبي خلال سنة 2009، حيث سجلت ارتفاع بمعدل 1.6% مقارنة بسنة 2008، و لذلك فهو يعتبر أدنى معدل منذ بداية الألفية، و هذا يعود إلى الانخفاض

<sup>1</sup>: بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2008، مرجع سابق، ص 109.

المسجل في حجم نفقات التجهيز إلى 1946.3 مليار دج سنة 2009 مقابل 1948.4 مليار دج سنة 2008، وهذا الانخفاض يقدر بـ 0.1%، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نلاحظ أن سجلت زيادة طفيفة بمعدل يقدر بـ 3.2% مقابل سنة 2008، رغم هذا نجد أن نسبة هذه النفقات إلى إجمالي النفقات العامة سجلت زيادة طفيفة بحوالي نقطة مئوية واحدة، أما بالنسبة لإجمالي النفقات العامة إلى الناتج الداخلي الخام فنلاحظ أنها سجلت زيادة من 37.8% سنة 2008 إلى 41.5% سنة 2009، حيث تفسر هذه الزيادة حصريا بالانخفاض في إجمالي الناتج الداخلي الخام تحت تأثير الصدمة الخارجية.

واصل إجمالي النفقات في الارتفاع خلال البرنامج الخماسي (2010 - 2014) باستثناء سنة 2013 التي سجلت فيها إنخفاضا بمعدل 13.6% مقابل سنة 2012، لتعاود مرة أخرى للارتفاع بمعدل يقدر بـ 14.5% مقابل سنة 2013، حيث بلغت في سنة 2011 5853.6 مليار دج مقابل 4466.9 مليار دج سنة 2010، أي بمعدل زيادة يساوي 31% مقابل 5.1% سنة 2010، حيث تعادل زيادتها المسجلة في سنة 2011 أكثر من أربعة أضعاف ونصف من زيادتها المتراكمة في السنتين السابقتين، حيث يعتبر معدل تطورها أكبر معدل خلال فترة هذا البرنامج، إن هذا الارتفاع المسجل يفسر أساسا بالارتفاع المسجل في نفقات التسيير التي ارتفعت من 2659 مليار دج سنة 2010 إلى 3879.2 مليار دج سنة 2011، أي سجلت زيادة بمعدل يقدر بـ 45.8% مقابل سنة 2010، وهذه الزيادة المسجلة في نفقات التسيير ترجع أساسا إلى ارتفاع التحويلات الجارية بنسبة أكثر من 50.2%، والتي بلغت 1712.4 مليار دج مقابل 1140.2 مليار دج سنة 2010، وكذلك نفقات المستخدمين التي سجلت ارتفاعا بنسبة 45%، حيث بلغت مساهمة التحويلات الجارية في ارتفاع نفقات التسيير بواقع 50%، إضافة إلى هذا، انتقلت الخدمات الإدارية أساسا نفقات دعم المستشفيات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من 513.3 مليار دج إلى 786 مليار دج، أي بمعدل زيادة يقدر بـ 53.1%، و ساهمت في ارتفاع التحويلات الجارية بنسبة 47.7%، حيث تخص أكبر زيادة في التحويلات الجارية بند تحويلات أخرى ( دعم الأسعار و الجماعات المحلية بشكل رئيسي) و التي انتقل مبلغها إلى 820.5 مليار دج في سنة 2011 مقابل 522 مليار دج سنة 2010، أي بنسبة زيادة تقدر بـ 57.2%، أما ارتفاع معاشات المجاهدين أكثر تواضعا في المبالغ و المقدر بـ 48 مليار دج، أي بمعدل نمو قدره 31.7%.

أما نفقات التجهيز التي توجد في حالة ارتفاع قوي منذ 2005، منذ ذلك الحين بقيت هذه النفقات مستقرة من حيث الاتجاه حيث تراجعت نفقات البنى التحتية الاقتصادية و الإدارية، التي تعتبر الأهم من بين نفقات الاستثمار في سنتي 2008، 2009، حيث بقيت مستقرة في سنة 2010، ثم سجلت انخفاضا بعد ذلك بنسبة 6.7% في سنة 2011، حيث لم تتعدى حصتها من إجمالي نفقات رأس المال 32% سنة 2011، هذا من جهة، و من جهة أخرى انخفضت كل النفقات الأخرى ذات الوزن المعبر في مجموع نفقات التجهيز، حيث انخفضت تلك المتعلقة بالسكن و التربية و التكوين و البنى التحتية الاجتماعية و الثقافية و البرامج التنموية على المستوى البلدي بنسبة 37.8%، 15.4%، 3.2%، 18.8% على الترتيب.

بلغ إجمالي النفقات العامة في سنة 2012 مستوى 7058.1 مليار دج مقابل 5853.6 مليار دج سنة 2011، أي بزيادة تقدر بـ 20.5% مقابل 31% في سنة 2011. تعتبر نفقات التشغيل هي التي ساهمت بشكل حصري في زيادة إجمالي النفقات في الوقت الذي استقرت فيه نسبيا نفقات رأس المال، حيث انتقلت من 3879.2 مليار دج في سنة 2011 إلى 4782.6 مليار دج سنة 2012، أي بزيادة قدرها 23.2% بعد الارتفاع القوي في 2011 ( 45.8%)، و تفسر هذه الزيادة تقريبا كليا بارتفاع التحويلات الجارية و التي ساهمت بنسبة 80.1%، لتبلغ 2620.3 مليار دج مقابل 1773.9 مليار دج سنة 2011، إن ارتفاع هذه التحويلات الجارية لم تساهم فيها الخدمات الإدارية ( نفقات دعم المستشفيات و المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري) إلا بمعدل 7.7% في سنة 2012، في حين نجد أن بند التحويلات الأخرى كدعم الأسعار و الجماعات المحلية بشكل رئيسي ساهمت بنسبة كبيرة في ارتفاع التحويلات الجارية، حيث انتقل مبلغها إلى 1550.8 مليار دج سنة 2012 مقابل 863.5 مليار دج سنة 2011 أي ما يعادل زيادة تقدر بمعدل 79.6%، و رغم الزيادة المسجلة في نفقات التجهيز و المقدرة بنسبة 15.2%، نجد أن نفقات التشغيل في سنة 2012 هي المساهم الأكبر في زيادة إجمالي النفقات.

أما بالنسبة لنفقات التجهيز التي عرفت إرتفاعا قويا من 2005 إلى 2008 منتقلة إلى مستوى أعلى في 2007 و 2008 و سجلت استقرار من حيث الاتجاه بين 2008 و 2011، قد سجلت نموا في سنة 2012 من 1974.4 مليار دج إلى 2275.5 مليار دج سنة 2012، و هذه الزيادة المسجلة تفسر أساسا بنفقات قطاع السكن، التي انتقلت من 271.4 مليار دج سنة 2011 إلى 611.1 مليار دج سنة 2012، أي بزيادة قدرها 125%، هذا من جهة، و من جهة أخرى عرفت نفقات البنية التحتية الاقتصادية و الإدارية التي كانت نسبتها من نفقات التجهيز تقدر بـ 40.1% سنة 2008، حيث تراجعت منذ تلك السنة لتبلغ في سنة 2011 نسبة 35.7% فقط، بينما في سنة 2012 سجلت انخفاض إلى نسبة 31%، في حين عرفت النفقات الأخرى ذات الوزن المعبر في مجموع نفقات التجهيز تطورات متباينة، حيث انخفضت نفقات البنية التحتية في قطاع الفلاحة و الري من جديد بنسبة تقدر بـ 23.3%، بينما بقيت تلك الخاصة بالتربية و التكوين مستقرة نسبيا.

سجل إجمالي النفقات في سنة 2013 مبلغ 6092.1 مليار دج مقابل 7058.1 مليار دج سنة 2012، أي بانخفاض يقدر بـ 13.6%، بعد الارتفاعات المسجلة 31%، 20.5% في السنتين 2011، 2012 على الترتيب، و هذا الانخفاض المسجل يعود بالدرجة الأولى إلى انخفاض نفقات التشغيل من 4782.6 مليار دج سنة 2012 إلى 4202.3 مليار دج سنة 2013، أي بمعدل انخفاض يقدر بـ 12% مقابل سنة 2012، و رغم هذا نلاحظ أن نسبة نفقات التشغيل إلى إجمالي النفقات سجلت إرتفاعا من 67.7% إلى 69% سنة 2013، حيث انخفضت نسبة هذه النفقات إلى الناتج الداخلي الخام إلى 25.6% مقابل 30.2%، 26.7%، 22.2% في السنوات 2012، 2011، 2010 على الترتيب، أما فيما يخص نسبة نفقات التجهيز إلى الناتج


الداخلي الخام فقد تسبب انخفاض نفقات رأس المال في سنة 2013، في تراجعها من 14.4% سنة 2012 إلى 11.5% سنة 2013.

إن الانخفاض المسجل في نفقات التسيير في سنة 2013 يرجع أساسا إلى الانخفاض المسجل في التحويلات الجارية بمبلغ 447.2 مليار دج، نتيجة انخفاض نفقات بند تحويلات أخرى بـ 359.5 مليار دج، و بقدر أقل عن الانخفاض المسجل في نفقات الخدمات الإدارية و التي انخفضت بـ 87.6 مليار دج، و إلى جانب الانخفاض المسجل في نفقات المستخدمين بمبلغ 155.4 مليار دج كون المبالغ المدفوعة بموجب هذه النفقات احتوت الأثر الرجعي على عدة سنوات للزيادات في الأجور. أما نفقات التجهيز فقد سجلت انخفاض من 2275.5 مليار دج سنة 2012 إلى 1887.8 مليار دج سنة 2013، أي بانخفاض يقدر بمعدل 17%، حيث يرجع هذا الانخفاض المسجل في نفقات التجهيز تقريبا كليا إلى نفقات قطاع السكن، التي انخفضت من 611.1 مليار دج سنة 2012 إلى 243.6 مليار دج سنة 2013، أي انخفاض بمبلغ يقدر بـ 367.5 مليار دج، بينما نجد أن نفقات هذه الفئة عرفت ارتفاعات مطلقة تقريبا متساوية بين سنتي 2011 و 2012، بالمقابل، ارتفعت نفقات البنية التحتية الاقتصادية و الإدارية بـ 86 مليار دج، حيث أصبحت 37.8% من إجمالي نفقات التجهيز مقابل 27.6% في سنة 2012، باستثناء بند نفقات متنوعة و التي تراجع مبلغه بنسبة 16.4%، في حين عرفت باقي بنود نفقات التجهيز توجهات نحو الانخفاض و نحو الارتفاع قليلة الأهمية.

سجل إجمالي النفقات في سنة 2014 ارتفاع بعد الانخفاض المسجل في سنة 2013، حيث انتقلت من 6092.1 مليار دج إلى 6980.2 مليار دج سنة 2014، أي بمعدل ارتفاع يقدر بـ 14.5% مقابل سنة 2013، إن هذا الارتفاع المسجل في هذه السنة يعود إلى الزيادة القوية المسجلة في نفقات التجهيز و التي ارتفعت من 1887.8 مليار دج إلى 2493.9 مليار دج سنة 2014، أي بمعدل ارتفاع يقدر بـ 32.1% مقابل معدل الانخفاض المسجل في سنة 2013 و المقدر بـ 17%، رغم الارتفاع القوي المسجل فيها خلال هذه السنة إلا أن نسبتها من إجمالي النفقات سجلت نموا بحوالي أربع نقط مئوية، و بالتالي ارتفعت من 31% إلى 35.8%، و في المقابل نلاحظ أن نفقات التسيير هي الأخرى أيضا ساهمت في نمو إجمالي النفقات و لكن بنسبة صغيرة مقارنة بنفقات التجهيز في نفس السنة، و عليه سجلت ارتفاعا من 4204.3 مليار دج سنة 2013 إلى 4486.2 مليار دج سنة 2014، أي بمعدل ارتفاع يقدر بـ 6.7% مقابل 12% كمعدل انخفاض في سنة 2013.

و الشكل الموالي يوضح لنا تطور هيكل النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة ( 2001 - 2014 ).

الشكل رقم (01): تطور هيكل النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2001 - 2014).



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (02).

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه، أن إجمالي النفقات في تزايد مستمر منذ بداية الفترة و إلى غاية سنة 2014، هذا من جهة، و من جهة أخرى، إن هذه الزيادة ساهمت فيها نفقات التشغيل بنسبة كثيرة منذ بداية سنة 2001 و إلى غاية سنة 2014 مقارنة بالنفقات التجهيز، و لكن الشيء الجوهري الذي لاحظناه أن نفقات التجهيز في هذه الألفية الثالثة هي نوعا قريبة من مستويات نفقات التشغيل خاصة في السنوات الأولى من الألفية الثالثة، و هذا يؤكد أيضا من جديد على أن السياسة الإنفاقية في هذه الفترة ذات طابع توسعي.

### خامسا: ظاهرة تزايد النفقات العامة و أسبابها

لقد أدى تطور دور الدولة وتغير وظيفتها في مختلف مراحل الفكر الإقتصادي بدأ من الدولة الحارسة إلى الدولة المتدخلية ثم المنتجة في عصر العولمة إلى توسع أوجه نشاطها المختلفة و إلى زيادة مطردة و في ميل نو إتجاه تصاعدي من حيث حجمها وتنوعها إلى درجة أنها أصبحت هذه الزيادة ظاهرة عامة طويلة الأجل إنتشرت في مختلف الدول على مختلف مستويات تقدمها الإقتصادي وطبيعة الأنظمة الاقتصادية والسياسية السائدة فيها ولم تنحصر هذه الظاهرة على زيادة مطلقة في حجم النفقات العامة على أساس الأسعار الجارية و إنما على زيادة مستمرة في نسبة هذه النفقات العامة من الدخل القومي<sup>1</sup>. تعتبر هذه الظاهرة من الظواهر العامة في جميع الدول مهما اختلفت أنظمتها الاقتصادية ومهما اختلفت درجة تقدمها. وأول من لفت الانتباه إلى هذه

<sup>1</sup> محمد جمال ذنبيات، المالية العامة والتشريع المالي، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2003، ص 100.

الظاهرة هو الاقتصادي الألماني أدولف فاجنر A. Wagner بعد أن قام بدراسة متعلقة بالنفقات العامة وتزايدها في الدول الأوروبية أواخر القرن التاسع عشر إنتهى إلى وجود إتجاه عام نحو زيادة النشاط المالي للدولة مع التطور الاقتصادي الذي يحدث بها، حيث صاغ ذلك في قانون يحمل إسمه، يشير فيه على أنه كلما حقق مجتمع معين معدلا من النمو الإقتصادي فإن ذلك يتبعه إتساع نشاط الدولة المالي، و بالتالي زيادة الإنفاق العام بمعدل أكبر من الزيادة الحاصلة في نصيب الفرد من الناتج الوطني، و هذا تحت تأثير التصنيع<sup>1</sup>.

تعرض قانون فاجنر إلى إنتقادات عديدة كإهماله للأثار المترتبة على زيادة الإنفاق الحكومي من حيث عملها بشكل أو غير مباشر على زيادة الدخل القومي، كما أنه أيضا لم يتعرض لتوقيت الزيادة في النشاط الحكومي و ما إذا كانت تتم بصفة منتظمة أو على شكل موجات متقطعة، و كما نجده أنه ركز على العوامل الإقتصادية فقط في تفسيره للظاهرة و يهمل الإعتبارات الأخرى و خاصة منها السياسية و العسكرية.

هناك تحليل آخر عالج هذه الظاهرة و يطلق عليه تحليل بيكوك- وايزمن، حيث بدأ هذا التحليل بإفتراض أن قرارات الإنفاق العام تعتمد على أمور سياسية تتأثر بأصوات الناخبين، و حسب هذا التحليل فإن الأفراد يرغبون في التمتع بمنافع السلع العامة و لكنهم في الحين لا يرغبون في دفع الضرائب التي تمول تقديم هذه السلع العامة، و بالتالي فإن مستوى الضرائب يمثل قيда على نمو الإنفاق العام و على ذلك فإن الإنفاق العام ينمو مع النمو في حصيللة الضرائب الناتجة عن زيادة الدخل<sup>2</sup>. لكن في الأوقات الإستثنائية كالحروب و الكوارث الطبيعية قد يقبل الأفراد معدلات ضرائب أعلى و هو ما يعنى زيادة في الضرائب و بالتالي في الإنفاق العام بمعدل أعلى من معدل الزيادة في الدخل القومي، و بعد إنتهاء الحرب أو الظروف الطارئة فإن حجم الإنفاق العام لا يرجع إلى مستواه السابق، بل يستمر من مستواه المرتفع دون الإنخفاض.

تعرض هذا التحليل لإنتقادات كأنه يؤكد حدوث ظروف إستثنائية من أجل زيادة الإنفاق العام زيادة كبيرة، و هو ما يتعارض مع الواقع العملي الذي شهد زيادة منتظمة في الإنفاق العام مع النمو الإقتصادي، كما أنه أيضا يوجد مبرر للإفتراض بأن إهتمام الأفراد بمستوى الضرائب أكبر الإهتمام بمستوى الإنفاق إلا في حالات الظروف الإستثنائية<sup>3</sup>.

يمكن تقسيم أسباب تزايد النفقات العامة إلى نوعين من الأسباب و هي الأسباب الظاهرية و الأخرى حقيقية.

<sup>1</sup> عبد الكريم مسعودي، مرجع سابق، ص 20.

<sup>2</sup> ماجد الشهري، إقتصاديات المالية العامة، ص 21.

<sup>3</sup> مرجع سابق، ص ص 21، 22.

## 1- الأسباب الظاهرية لتزايد النفقات العامة:

و يقصد بها تلك الزيادة التي تؤدي إلى تضخم أرقام النفقات العامة دون أن يقابلها زيادة في حجم الخدمات العامة المقدمة للمواطنين أو تحسين نوعيتها أو مستواها دون أن يقابلها نفس الزيادة في المستوى المعيشي للفرد، و تتمثل فيمايلي<sup>1</sup>:

## • تدني قيمة النقود:

و يقصد بها تدهور قيمة العملة مما يؤدي إلى نقص مقدار السلع و الخدمات التي يمكن الحصول عليها بنفس الحجم من الوحدات النقدية عن المقدرا الذي كان يمكن الحصول عليه من قبل، و هي الظاهرة التي يمكن أن تشرح إرتفاع أسعار السلع والخدمات. فالزيادة هنا في رقم النفقات العامة زيادة ظاهرية إذ لا يترتب عليها أي زيادة في المنفعة الحقيقية أو زيادة في أعباء التكاليف العامة على الأفراد<sup>2</sup>.

## • إختلاف طرق المحاسبة المالية:

إن تغير القواعد الفنية يمكن أن يظهر زيادات كبيرة في حجم الإنفاق الحكومي والمثال على ذلك هو إلغاء الموازنات الملحقة وضمها إلى الموازنة العامة للدولة بعد إعتقاد مبدأ وحدة الميزانية العامة أو التخلي عن بعض النظم المحاسبية التقليدية التي تأخذ بمبدأ الناتج الإجمالي عند إعداد حسابات الموازنة العامة. كان المتبع فيما مضى أن تخصص بعض الإيرادات التي كانت تقوم بتحصيلها بعض الإدارات و المصالح لتغطية نفقاتها مباشرة . و من ثم لم تكن تظهر نفقاتها أو إيراداتها في الميزانية العامة للدولة مما كان يجعل النفقات العامة الواردة في الميزانية أقل من قيمتها الحقيقية. و من ثم فإن الزيادة في النفقات العامة في هذه الحالة تعد زيادة ظاهرية استدعت تغيير طرق المحاسبة المالية في الميزانية الحديثة<sup>3</sup>.

## • زيادة مساحة إقليم الدولة وعدد سكانها:

قد تكون الزيادة الظاهرية في النفقات العامة مردها زيادة مساحة إقليم الدولة أو عدد سكانها، و مثال على ذلك قيام دولة ما باحتلال دولة أخرى أو استرداد جزء من أقاليمها أو فتح الشوارع و بناء المدارس و المستشفيات و المراكز الأمنية و إيصال الكهرباء و يترتب على هذه الزيادة بطبيعة الحال زيادة في حجم النفقات العامة إلا أنها زيادة ظاهرية نظرا لعدم حدوث زيادة في النفع العام أو الزيادة في الأعباء العامة الملقاة على السكان دون مقابل فعلي .

<sup>1</sup> بوخاري صبرينة، محاضرات في المالية العامة، جامعة البليدة 02، الجزائر، ص 18.

<sup>2</sup> مهري محفوظ، مرجع سابق، ص 221.

<sup>3</sup> عصام بشور، المالية العامة و التشريع، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الثانية، سوريا، 1977، ص130.

و من الواضح أن متوسط نصيب الفرد من النفقات العامة في هذه الحالة إذا تأثر بالزيادة فإن الزيادة هنا تكون زيادة حقيقية أما إذا تزايد الإنفاق تحت تأثير التوسع الحاصل في مساحة الدولة أو زيادة عدد السكان دون أن يمس السكان الأصليين ففي هذه الحالة تكون الزيادة في الإنفاق العام مجرد زيادة ظاهرية.

## 2- الأسباب الحقيقية لزيادة النفقات العامة:

و يقصد بها زيادة المنفعة العامة الحقيقية المترتبة عن هذه النفقات، بالإضافة إلى زيادة ثقل الأعباء العامة بنسبة ما. و ترتبط الزيادة في عبئ التكاليف غالبا بزيادة تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية و الإجتماعية للمواطنين. حيث ترجع الزيادة الحقيقية في النفقات العامة لأسباب عديدة إيديولوجية إقتصادية إجتماعية إدارية مالية أو حتى سياسية و هي تتمثل فيمايلي:

### • الأسباب الإيديولوجية:

و نعني بها الأسباب التي ترتبط بالتطور التاريخي لدور الدولة في الحياة الإقتصادية و الاجتماعية من الدولة الحارسة إلى الدولة المتدخلة. فمباشرة بعد الحرب العالمية الثانية هيمنت أفكار مؤيدة لتدخل الدولة مما أدى إلى زيادة تدخل الدولة على مستوى الدول الليبرالية على وجه التحديد في الحياة الإقتصادية و اضطلاعها بالعديد من الشؤون الاقتصادية التي كانت تعتبر من باب النشاط الخاص مما ترتب عليه زيادة في حجم النفقات العامة زيادة مطلقة بالنسبة إلى الدخل الوطني في ذات الوقت. و لم يكن الحال مختلفا عن الدول الاشتراكية قبل انهيارها حيث كانت الإيديولوجية الجماعية سائدة و تقود الدولة بكافية العمليات الإنتاجية مما يترتب عليه زيادة في النفقات العامة إلى درجة تساويها مع الدخل الوطني؛

### • الأسباب الإقتصادية:

من أهم الأسباب الإقتصادية زيادة الدخل الوطني و التوسع في إنجاز المشاريع العامة و الدورة الاقتصادية و المنافسة الاقتصادية. فزيادة الدخل الوطني يمكن الدولة من زيادة ما تقتطعه من هذا الدخل في صوق تكاليف و أعباء عامة من ضرائب و رسوم وغيرها بغض النظر عن تزايد و تنوع الضرائب المفروضة أو ارتفاع معدلاتها، و ما يجب الإشارة إليه أن زيادة الإيرادات العامة يشجع الدولة على زيادة حجم نفقاتها في الأوجه المختلفة كذلك التوسع في إنجاز المشاريع العامة الاقتصادية يؤدي إلى زيادة النفقات العامة.

و من ناحية أخرى فان الكساد بكل آثاره السلبية يلزم الدولة بتقرير زيادة في النفقات العامة و هذا للرفع من مستوى الطلب الكلي الفعلي إلى المستوى الذي يسمح بتحقيق التشغيل الكامل لليد العاملة بالتناسب مع حجم الطاقة الإنتاجية للاقتصاد الوطني. فالمنافسة الاقتصادية الدولية مهما كانت أسبابها تؤدي إلى زيادة النفقات العامة إما في صورة إعانات اقتصادية للمشاريع الوطنية لتشجيعها على التصدير و منافسة المشاريع الأجنبية في

الأسواق العالمية، و إما في صورة إعانات للإنتاج لتمكين المشاريع الوطنية من مواجهة و الصمود من ناحية الجودة في وجه المنافسة الأجنبية داخل الأسواق الوطنية<sup>1</sup>؛

#### • الأسباب الإجتماعية:

مع الزيادة المسجلة للنمو الديموغرافي و تركيز السكان في المدن و المراكز الصناعية تتزايد حجم النفقات العامة لتغطية الطلب الحاصل على الخدمات التعليمية الصحية و الثقافية أو خدمات النقل و المواصلات الماء الغاز الكهرباء والأمن العمومي ويرجع هذا إلى أن حاجات سكان المدن اكبر و اعقد من حاجات سكان القرى و الريف، إلى جانب كل ذلك زيادة نمو الوعي الاجتماعي كنتيجة حتمية لانتشار التعليم و من ثم ازدياد وعي المواطنين بحقوقهم فأصبحوا يطالبون الدولة بالقيام بوظائف لم تعرف من قبل، كتأمين الأفراد ضد البطالة الفقر المرض العجز و الشيخوخة وغيرها و قد ترتب على ذلك زيادة النفقات العامة بصورة عامة؛

#### • الأسباب الإدارية:

يؤدي سوء التنظيم الإداري و عدم متابعته لتطور المجتمع الاقتصادي والاجتماعي وتطور وظائف الدولة والارتفاع في عدد الموظفين و زيادتهم على حاجة العمل و الإسراف في ملحقات الوظائف العمومية أثاث، مكاتب... الخ إلى زيادة الإنفاق العام بشكل ملحوظ بل وأكثر من ذلك يمثل عبئا إضافيا على موارد الدولة؛

#### • الأسباب المالية:

من الأسباب المالية التي تساعد على زيادة النفقات العامة، نجد:

1- سهولة الاقتراض في العصر الحديث مما أدى إلى كثرة لجوء الدولة إلى القروض العامة للحصول على ما تحتاج إليه لتغطية أي عجز في إيراداتها مما يؤدي إلى زيادة حجم النفقات العامة لان خدمة الدين تستلزم دفع الأقساط والفوائد؛

2- وجود فائض في الإيرادات العامة غير مخصص لغرض معين مما يدفع إلى تشجيع الحكومة على إنفاقه سواء في أوجه إنفاق ضرورية أو غير ضرورية، و تتجلى خطورة ذلك في الفترات التي تحتتم فيها السياسة الرشيدة على السلطة التنفيذية العمل على خفض نفقاتها لأنه من الصعب مطالبة الدولة بتخفيض كثير من أبواب النفقات العامة.

<sup>1</sup> نوزاد عبد الرحمن الهيبي، منجد عبد الطيف الخشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص 57.

## • الأسباب السياسية:

تكمن أسباب زيادة النفقات العامة إلى تطور الإيديولوجية السياسية سواء داخليا نتيجة انتشار المبادئ الديمقراطية و العدالة الاجتماعية و نمو مسؤولية الدولة، أو في الخارج نتيجة شعور الدولة بواجب التضامن الدولي؛

**1- إنتشار المبادئ الديمقراطية:** و التي يترتب عنها زيادة اهتمام الدولة بالطبقات محدودة الدخل و المحرومة والتكفل بالكثير من خدماتها،أضف إلى ذلك أن النظام الحزبي يدفع الحزب الحاكم إلى التوسع في المشاريع الاجتماعية إرضاء للناخبين و إلى الإكثار من تعيين الموظفين لأنصاره مما يترتب عليه زيادة في النفقات العامة؛

**2- نمو المسؤولية الدولية:** نتج عن انتشار المبادئ الديمقراطية تغير النظرة إلى الدولة فهي ليست سوى سلطة لا يملك المواطنون إلا الخضوع لها، و إنما هي مجموعة من المرافق العمومية الموجهة لخدمة الصالح العام و لهذا تقرررت مسؤوليتها فإذا أحدث نشاطها ضرر لأحد أفرادها فليس هناك ما يمنع لمقاضاتها لتعويضه عما لحق به من ضرر فيشارك المجتمع بذلك في تحمل عبئ المخاطر المترتبة عن سير المرافق العامة، وقد ساعد على نمو مسؤولية الدولة ضغط الرأي العام ومؤلفات رجال القانون؛

**3- تزايد نفقات تمثيل الدولة في الخارج:** و من جهة أخرى أدى نمو العلاقات الدولية إلى ازدياد النفقات العامة بسبب ازدياد التمثيل الدبلوماسي لازدياد الدول المستقلة، و ارتفعت بالتالي النفقات المرصودة لتدعيمه كذلك ازدادت نفقات الدول في المنظمات الدولية المتخصصة و غير المتخصصة و منظمات إقليمية متعددة كالأمم المتحدة و الهيئات التابعة لها كاليونسكو و اليونسيف وكذلك بسبب ما تقتضيه العلاقات الدولية من واجبات تلزم الدول القيام بها من تقديم مساعدات و منح مادية و تقنية للدول الأجنبية أو لرعاياها و هذا لتحقيق أهداف اقتصادية أو سياسية أو وطنية؛

**4 - تزايد النفقات العسكرية و الأمنية:** تحتل النفقات العسكرية جزءا هاما في التزايد المطرد للنفقات العامة، و يرجع ذلك إلى التقدم التكنولوجي السريع في هذا الميدان مما يدفع الدولة لإنفاق مبالغ طائلة لتزويدها بأحدث الأساليب و المخترعات العسكرية بهدف حماية منشأتها و مواطنيها و أراضيها من خطر الغزو الخارجي، إضافة إلى ذلك ما تستلزمه الحروب من تمويلات مالية ضخمة ليس فقط أثناء الحروب بل وأيضا في أعقابها، كدفع التعويضات والإعانات والمعاشات لضحايا الحرب من المحاربين القدامى وأسر الشهداء وكذلك نفقات إعادة التعمير ما دمرته الحرب ودفع أقساط فوائد الديون التي عقدتها الدولة أثناء الحرب لتمويل نفقاتها الحربية.

## سادسا: الآثار الاقتصادية للنفقات العامة

إن تطور دور الدولة و تعدد وظائفها خاصة في ظل العولمة جعل دراسة آثار النفقات العامة خاصة من الناحية الاقتصادية أمرا بالغ الأهمية و تحتل أهمية كبيرة في الوقت الحاضر، طالما أنها أداة تستخدم لتحقيق أهداف إقتصادية معينة، و أنها تؤثر على النشاط الاقتصادي في مجموعه عن طريق تأثيرها على مايلي:

## 1- الانتاج الوطني:

تؤثر النفقات العامة على حجم الانتاج من خلال تأثيرها على حجم الطلب الكلي الفعال، و هذا بدوره يتوقف على مدى مرونة الجهاز الإنتاجي فكلما كانت المرونة عالية كلما زادت درجة التأثير، و يتجلى أثرها من خلال دورها في زيادة القدرة الإنتاجية في شكل زيادة الإنفاق الاستثماري، و زيادة عناصر الانتاج من خلال النفقات الجارية كنفقات التعليم، الصحة،...إلخ، كل هذا سواء كان بصورة مباشرة أو غير مباشرة يؤدي إلى زيادة الانتاج الوطني و الدخل الوطني<sup>1</sup>.

## 2- الاستهلاك الوطني:

تؤثر النفقات العامة على الاستهلاك بصورة مباشرة و ذلك من خلال شراء الدولة للسلع الاستهلاكية قصد القيام بواجباتها في إطار ما يسمى نفقات الاستهلاك الحكومي، و من خلال أيضا ما توزعه الدولة على الأفراد في صورة أجور و مرتبات<sup>2</sup>،...إلخ، مع العلم أن الجزء الأكبر منها يخصص لإشباع الحاجات الاستهلاكية للأفراد، و كل هذا يزيد من الاستهلاك الوطني.

## 3- إعادة توزيع الدخل:

تسعى الدولة عن طريق نفقاتها العامة إلى إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع بصفتهم مستهلكين و ذلك من خلال إجراء تعديلات على التوزيع الأولي عن طريق النفقات التحويلية بين عوامل الإنتاج أو فروع الإنتاج أو الأقاليم الجغرافية، فمثلا تقوم الدولة برفع مداخيل ذوي الدخل المنخفضة كأن يحصلوا على خدمات اجتماعية مجانا أو منحهم إعانات نقدية، أما أصحاب الدخل المرتفعة تعمل على تخفيض مداخيلهم عن طريق الضرائب التصاعدية.

<sup>1</sup> خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2007. ص 92.

<sup>2</sup> محمد طاقة، هدى العزاوي، إقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 2007، ص 66.

## 4- الإدخار الوطني:

إن زيادة الاستهلاك في ظل الثبات النسبي للدخل يؤدي إلى انخفاض الادخار، و هذا يؤثر سلبا على الاستثمار الذي بدوره هو الآخر يؤثر على الانتاج، و نفس الشيء أيضا لما يكون الاستهلاك بمعدل أكبر من زيادة الدخل الوطني، و العكس بالعكس صحيح<sup>1</sup>، و ينجم عن الإنفاق العام الموجه لدعم أسعار السلع الاستهلاكية انخفاض تكاليف شراءها مما يعزز القدرة الادخارية للفرد و المجتمع<sup>2</sup>.

## 5- النمو الاقتصادي:

يتجلى هذا الأثر في فكرة المضاعف\*، حيث أن أي زيادة في الإنفاق الاستثماري العام تؤدي إلى زيادة في الدخل الوطني بمقدار أكبر من الزيادة في الإنفاق، و هذا بدوره يؤدي إلى زيادة في معدل النمو الاقتصادي، إضافة إلى هذا إن زيادة الإنفاق العام الاستثماري يؤدي إلى زيادة التراكم الرأسمالي و من ثم زيادة الاستثمار، و بالتالي هذه الزيادة يمكن أن تؤدي إلى زيادة في معدل النمو الاقتصادي و العكس صحيح.

<sup>1</sup> دراوسي مسعود، السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر: 1990 - 2004، أطروحة دكتوراه، علوم إقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005. ص 174.

<sup>2</sup> نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في إقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص ص 64، 65.

\*: المضاعف = 1 / 1 - الميل الحدي للاستهلاك، و عليه أثر هذا المضاعف يتوقف على مدى مرونة و توسع الجهاز الإنتاجي.

## المحور الثالث: الإيرادات العامة

## تمهيد:

تعتبر الإيرادات العامة من أهم الأدوات التي تستخدمها الدولة في تنفيذ خططها التنموية الشاملة، وتوسعي دوماً إلى زيادة حصيلتها والحفاظ عليها من التبذير والضياع، كما أن الإيرادات العامة تعتبر مؤشراً حقيقياً يعكس مدى فعالية ونشاط الأداء الحكومي الاقتصادي والمالي، ومن المعروف أن الجانب المالي لأي دولة والمتمثل في الغالب في الإيرادات العامة له أهمية خاصة سواء على الصعيد المحلي أو الصعيد الدولي. يلزم للقيام بالنفقات العامة تدبير الموارد المالية اللازمة لتغطيتها و تحصل الدولة على هذه الموارد أساساً من الدخل القومي في حدود ما تسمح به المالية القومية أو من الخارج عند عدم كفاية هذه الطاقة لمواجهة متطلبات الإنفاق العام، و هذه الموارد في مجملها يطلق عليها بالإيرادات العامة للدولة. كل هذا جعل من الأهمية بمكان أن تحظى الإيرادات العامة بالدراسة والتحليل.

و في نفس السياق، و إنطلاقاً من هنا، سنحاول من خلال هذا المحور دراستها في العناصر التالية:

- تعريفها؛
- مصادرها؛
- تحليل تطورها في الجزائر خلال الفترة (2001 - 2014)؛
- أثارها الاقتصادية.

## أولاً: تعريف الإيرادات العامة

يقصد بالإيرادات العامة جميع المبالغ النقدية التي تحصل عليها الدولة بواسطة هيئاتها العامة و التي ترد إلى الخزينة العامة بصورة نهائية و غير قابلة للرد بهدف تمويل النشاط الإنفاقي العام<sup>1</sup>، و يقصد بها كأداة مالية مجموع المداخل التي تحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة من اجل تغطية نفقاتها العامة و تحقيق التوازن الاقتصادي و الاجتماعي<sup>2</sup>، و عليه تعتبر مؤشرا حقيقيا يعكس مدى فعالية و نشاط الأداء الحكومي الاقتصادي و المالي.

## ثانياً: مصادر الإيرادات العامة

إن مصادر الإيرادات العامة متعددة و متنوعة، و رغم تعدد الأفكار فيما يتعلق بتقسيماتها على أساس ما يجمع كل نوع من الإيرادات من خصائص تميزه عن غيره، إلا أن الجانب الأعظم منها يستمد من ثلاثة مصادر أساسية، هي على التوالي<sup>3</sup>: إيرادات الدولة من أملاكها و مشروعاتها الاقتصادية، الإيرادات السيادية، الإيرادات الائتمانية.

## 1- إيرادات الدولة من أملاكها و مشروعاتها الاقتصادية:

تعرف باسم الإيرادات الاقتصادية التي هي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة عندما تقوم بأي نشاط اقتصادي ينتج عنه عائدا ذو طابع اقتصادي، تعتبر مصدرا مستمرا طالما أنها منبع توفير موارد مضمونة نسبيا، و وفقا لهذا فإنها تتضمن مايلي:

## أ- إيرادات الدولة من أملاكها ( الدومين):

يقصد بالدومين كل ما تملكه الدولة مهما كانت طبيعته سواء كانت عقارية أو منقولة، و سواء كانت ملكية عامة أو خاصة<sup>4</sup>، و ينقسم بدوره إلى قسمين هما:

## • الدومين العام:

يطلق هذا على كل الأموال التي تملكها الدولة المخصصة للاستخدام للنفع العام و تخضع لأحكام القانون العام كالطرق و المباني الحكومية و المطارات،.... إلخ، فلا يجوز بيعها أو استئجارها أو إيجارها أو تملكها، و

<sup>1</sup>: نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في إقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص 82.

<sup>2</sup>: سوزي عدلي ناشد، الطلبة العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، الإسكندرية، 2006، ص 85.

<sup>3</sup>: عادل فليح العلي، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي، دار إثراء للنشر و التوزيع، عمان، 2009، ص ص 101، 102.

<sup>4</sup>: سوزي عدلي ناشد، المالية العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة، مرجع سابق، ص 91.

قد ينتفع بها الأفراد مجاناً دون مقابل<sup>1</sup>، أو قد تكون مقابل دفع رسوماً على الانتفاع بها كالتي تفرض على زيارة الحدائق و المتاحف العامة،... إلخ، فهي رمزية و الغرض منها تقديم خدمة عامة و ليس الحصول على أموال للخزينة العامة.

#### • الدومين الخاص:

يطلق هذا على كل ما تملكه الدولة ملكية خاصة معدة للاستعمال الخاص و تخضع لأحكام القانون الخاص، حيث تستطيع الدولة بيعها و تحصل الفئة التي تستخدمها على نفع خاص بمقابل تدفعه للدولة كالأراضي الزراعية و المشاريع الصناعية و التجارية و الأوراق المالية التي تكون ملكاً للدولة، و الغرض منه هو الحصول على دخل للخزينة العمومية لهذا يمثل مصدر مالي هام للدولة، إذ ينقسم إلى ثلاثة أقسام و هي:

#### القسم الأول: الدومين الخاص المالي:

يتمثل في مجموع الإيرادات التي تحصل الدولة عليها مما تملكه من أوراق مالية و فوائد القروض الممنوحة للأفراد و المؤسسات و غيرها من الفوائد المستحقة لها؛

#### القسم الثاني: الدومين الخاص العقاري:

و يشمل ممتلكات الدولة من الأراضي الزراعية و الغابات و المناجم. إن الأهمية النسبية لإيرادات الدومين الخاص العقاري تختلف حسب مراحل تطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي، و قد تناقصت أهميته في ظل الدولة الحديثة إذا ما قرناه بالأهمية التي كان عليها في السابق<sup>2</sup>؛

#### القسم الثالث: الدومين الخاص الصناعي و التجاري:

و يشمل هذا القسم جميع المشروعات الصناعية و التجارية التي تقوم بها الدولة مثلها في ذلك نشاط الأفراد و المشروعات الخاصة.

#### ب- الثمن العام:

و يقصد به ذلك المبلغ الذي يدفعه الفرد حين انتفاعه من الدولة عند قيامها بنشاط صناعي أو تجاري تعود على بعض منهم بالمنفعة الخاصة<sup>3</sup>، و يدفع هذا الثمن العام جبراً عند انتفاع الفرد بخدمة عامة كمقابل، و الغرض منه إشباع الحاجات العامة ليس تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح.

<sup>1</sup>: عاد حمود القيسي، المالية العامة و التشريع الضريبي، مرجع سابق، ص 60.

<sup>2</sup>: سعيد علي العبيدي، إقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص 108، 109.

<sup>3</sup>: سوزي عدلي ناشد، المالية العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة، مرجع سابق، ص 96.

## 2- الإيرادات السيادية:

يقصد بها تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة جبرا من الأفراد لما لها من حق السيادة، و تتمثل في الضرائب و الرسوم و الغرامات و الإتاوات.

## 2-1- الضرائب:

تعتبر الضرائب من أهم مصادر إيرادات الدولة في العصر الحديث، نظرا لأهمية الدور الذي تلعبه في تحقيق أهداف السياسة المالية و لتحقيق أهداف أخرى سياسية و اجتماعية و إقتصادية من جهة أخرى.

## أ- تعريف الضريبة و خصائصها:

تعرف الضريبة على أنها "اقتطاع نقدي إجباري لصالح السلطات العمومية، بصفة نهائية و من دون مقابل مباشر و محدد؛ و ذلك بهدف ضمان تمويل الأعباء العامة للدولة، الجماعات المحلية و/أو الإقليمية و الإدارات العمومية"، و تشمل الضرائب على الرسوم التي لا تتناسب على الإطلاق بوضوح مع تكاليف تقديم الخدمة، و لكن تستبعد المساهمات الاجتماعية و الغرامات و الجزاءات، و تعرف أيضا "أنها اقتطاع مالي إلزامي و نهائي تحدده الدولة و دون مقابل بهدف تحقيق أهداف عامة"<sup>1</sup>، بالرغم من تعدد التعريفات و اختلافها إلا أنها تشترك جميعها في الخصائص العامة للضريبة، و بالتأمل في التعريفين السابقين نجدها تقوم على عدة أركان و هي<sup>2</sup>:

## • الطابع النقدي للضريبة:

وهذا يعكس التطور الحاصل في شكل الضريبة التي ظهرت في بادئ الأمر في صورة أعمال للسخرة من جهة؛ و من جهة أخرى يبرز الطابع النقدي للمجتمعات المعاصرة، فضلا عما تتصف به النقود من مزايا في العصر الحالي؛

## • الطابع الإجباري:

الضريبة تظهر من مظاهر التعبير عن السيادة، ويتم إقرارها من طرف واحد هو السلطة حتى وإن كان ذلك يتطلب إجازة السلطة التشريعية؛

## • الطابع النهائي للضريبة:

بحيث لما تدفع الضريبة لا ينتظر استردادها، وهذا ما يميز الضريبة عن القرض الإجباري أو الإكراهي؛

<sup>1</sup>: حميدة بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 08.

<sup>2</sup>: طارق الحاج، المالية العامة، مرجع سابق، ص 47.

## ● غياب المقابل المباشر:

لا يعتبر دفع الضرائب شرطا للحصول على الخدمات العمومية، فالضريبة ليست مقابلا للحصول على الخدمات التي توفرها السلطات العمومية، فللمواطنين كامل الحق في الحصول على الخدمات العمومية سواء دفعوا الضرائب أم لا؛ وهذا انطلاقا من مبدأ مساواة الجميع أمام الاستفادة من الخدمات العمومية؛ ونتيجة لغياب المقابل المباشر في الضريبة، لا يمكن الاحتجاج أمام القاضي على الطريقة التي يتم بها تخصيص ناتج الضريبة من قبل السلطات العمومية لكونها تخضع لمبدأ الشمولية وعدم التخصيص في الغالب؛

## ● تمويل الأعباء العمومية:

يتم تحصيل الضريبة حصرا لفائدة أشخاص معنويين خاضعين للقانون العام (حكومة مركزية، حكومة إقليمية أو محلية، مؤسسة عمومية إدارية)، لكن تطور طبيعة الدولة الحديثة إلى دولة رفاهية أدى إلى توسع دور الضريبة ليتجاوز مجرد تمويل الأعباء العامة إلى كونها أداة للسياسة الاقتصادية.

## ب- المبادئ الضريبية

سعى المهتمون بالشأن الضريبي إلى البحث عن مبادئ عامة تحكم الضريبة إبعادا لها عن التعسف الممكن ممارستها من السلطات العمومية ولعل أبرز صياغة لهذه المبادئ كانت على يد آدم سميث، حتى وإن حاول بعده جملة من المفكرين تطوير هذه المبادئ وتكييفها مع المستجدات الاقتصادية والاجتماعية، يمكن حصرها في أربعة مبادئ هي على النحو التالي<sup>1</sup>:

## 1- مبدأ العدالة:

حسب آدم سميث، يجب أن يشترك رعايا الدولة في نفقات الحكومة، كل بحسب الإمكان تبعا لقدرته؛ أي بنسبة دخله الذي يتمتع به في حماية الدولة؛ وسعيا من الحكومات إلى إقرار العدالة عملت على جعل فرض الضريبة من اختصاص السلطة التشريعية؛ ورغم كون العدالة هدفا ومسعى عاما لدى مختلف المذاهب الفكرية، إلا أن العدالة الضريبية من أكثر القضايا إشكالا؛ إذ تتجاوز مجرد تقسيم الأعباء الضريبية تبعا لمستويات الدخل إلى مستوى الخدمات المقدمة من الدولة، وهذا ما جعل العدالة الضريبية تأخذ شكلين:

## ● العدالة أمام الضريبة:

وهذا بتحقيق المساواة ونفس المعادلة بين الأفراد في دفع الضريبة؛

<sup>1</sup>: منصور ميلاد يونس، مبادئ المالية العامة، المؤسسة الفنية للطباعة و النشر، 2004، ص ص 115، 116.

## • العدالة عن طريق الضريبة:

وتعني تحقيق العدالة (أي التقليل من الفوارق بين الأفراد) عن طريق الضريبة؛ ذلك أن الضريبة لم تعد محايدة في المنظور المعاصر، و يقتضي مفهوم العدالة الضريبية أن تفرض على أساس القدرة التكليفية (= الطاقة الضريبية، القدرة على الدفع) للأفراد.

## 2- مبدأ اليقين:

ويعني أن تكون الضريبة الملزم بدفعها المكلف محددة على سبيل اليقين دون غموض أو تحك<sup>1</sup>، بحيث يكون ميعاد الدفع، طريقته، المبلغ الواجب دفعه واضحا ومعلوما للممول ولأي شخص، والهدف من ذلك هو حماية الممول من التعسف وتعريفه بحجم التزاماته ويتطلب هذا استقرار التشريع الضريبي وإبعاده عن التعديلات المستمرة التي تجعل الممول عاجزا عن تتبع هذه التعديلات.

## 3- مبدأ الملائمة في التحصيل:

ويعني ذلك أن تجبى الضرائب في الأوقات وبحسب الطرق الأكثر ملائمة للممول؛ وهذا بتسهيل الإجراءات المتعلقة بتحصيل الضريبة، واختيار الأوقات الملائمة، تسهيل إجراءات التصريح والأساليب التي لا يتضرر منها الممول عند الدفع.

## 4- مبدأ الاقتصاد في النفقة:

ويكون ذلك بتطبيق الضريبة وتحصيلها بطريقة تخرج من الممول أقل مبالغ ممكنة زيادة على ما يدخل الخزينة العمومية؛ وهذا بتفضيل الضرائب التي لا تتطلب أعباء كبيرة لتحصيلها لأن أي زيادة في أعباء الضريبة سوف يتحملها الممول و/أو تقلل من دخول الخزينة العمومية.

## ت- تصنيف الضرائب

يجعل تعدد الضرائب واختلاف أساليبها وآليات تحصيلها، من المفيد تصنيفها في مجموعات متجانسة باستخدام معايير معينة و يساعد هذا التصنيف على التحليل، إذ قد تكون بعض التصنيفات أكثر من غيرها ملائمة في بعض أنواع التحليل و من أهم هذه التصنيفات مايلي<sup>2</sup>:

## 1- التصنيف الإداري:

يعتمد هذا التصنيف في المحاسبة الوطنية (القومية)؛ وينطلق من زاويتين:

أ- الزاوية الأولى: وهي الجهة الإدارية التي تعود إليها حصيلة الضرائب، ووفقا لذلك يتم التمييز بين:

<sup>1</sup>: هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص 172.

<sup>2</sup>: خباية عبد الله، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مرجع سابق، ص 144، 145.

• الضرائب العائدة للحكومة المركزية؛

• الضرائب العائدة للحكومات ( الجماعات ) الإقليمية و/أو المحلية؛

• الضرائب العائدة للهيئات والإدارات الاجتماعية؛

• الضرائب العائدة للسلطات فوق الوطنية؛

ب- الزاوية الثانية: الجهة الإدارية القائمة بالتحصيل الضريبي، فيتم التمييز بين:

• الإدارة الضريبية التي تقوم بجباية الضرائب وفق قوائم اسمية في مواعيد دورية محددة على وضعيات تتميز بالديمومة وتسمى إدارة الضرائب المباشرة؛

• الإدارة الضريبية التي تقوم بتحصيل الضرائب على وقائع (معاملات، تبادل....) ذات طابع عرضي مناسباتي غير قابلة للتوقع، وتسمى بإدارة الضرائب غير المباشرة.

## 2- التصنيف الاقتصادي:

يمكن حسب هذا التصنيف استخدام أكثر من معيار و من بين هذه المعايير مايلي:

أ- معيار المادة الخاضعة للضرائب: وفق هذا المعيار يتم التمييز بين:<sup>1</sup>

• الضرائب على الدخل؛ أي الضرائب على دخل الأشخاص الطبيعيين ( IRG ) والمعنويين ( IBS )؛

• الضرائب على رأس المال أو الثروة؛ وتمس الضرائب على القيم المنقولة وغير المنقولة؛

• الضرائب على الإنفاق؛ وهي الضرائب المفروضة بمناسبة استخدام الدخل.

ب- معيار الأعوان الاقتصاديون: وفقا لهذا المعيار يتم التمييز بين:

• الضرائب على العائلات: وتشمل مجموع الضرائب التي تتحمل عبئها العائلات كالرسم على القيمة المضافة، الضرائب على الاستهلاك، الضرائب على الدخل....إلخ؛

• الضرائب على الشركات: وتشمل مجموع الضرائب المفروضة على شركات الأعمال كالضريبة على أرباح الشركات، الرسم على النشاط المهني.....إلخ؛

<sup>1</sup>: قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، مرجع سابق، ص ص 140، 141.

• **الضرائب على المنتجات:** وهي الضرائب المفروضة على المنتج بغض النظر عن طبيعة العون الاقتصادي الحائز له.

### 3- التصنيف التقني:

يمكن أن يتم استخدام هذا التصنيف باستخدام أكثر من معيار، أهمها:

أ- معيار مدى استقرار العبء الضريبي لدى الممول: وفقا لهذا المعيار يمكن التمييز بين<sup>1</sup>:

#### • الضرائب المباشرة:

وهي التي تستقر لدى المكلف بها، بحيث لا يستطيع نقل عبئها إلى الغير، فيكون المكلف القانوني هو نفسه المكلف الفعلي، فلا وسيط بين المكلف وإدارة الضرائب، حيث تتميز الضرائب المباشرة ب:

- استقرار حصيلتها وانتظامها؛ لأن أوعيتها ليست عرضة للتقلبات الشديدة، وبالتالي هي أكثر مقاومة لانخفاض مستوى النشاط الاقتصادي أثناء فترات الانكماش، و قلة تكاليف جبايتها و وضوحها؛
- تستجيب بشكل أفضل للمبادئ الضريبية مثل مبدأ العدالة، الملائمة في التحصيل، اليقين؛
- تمكن الأفراد من الشعور بواجبهم الضريبي، ومن ثم يمكنهم مراقبة مدى سلامة التصرفات المالية للسلطات العمومية.

و من عيوب هذه الضرائب على سبيل المثال و ليس الحصر مايلي:

- تعقد و طول إجراءات الربط و التحصيل مما ينتج عنها تأخر تحصيل الكثير منها؛
- ضخامة العبء الضريبي يدفع المكلف إلى التهرب منها، و يتطلب تحصيلها جهاز إداري واسع.

#### • الضرائب غير المباشرة:

وهي الضرائب التي يمكن للمكلف نقل عبئها إلى الغير، بمعنى أنه يمكن أن يكون المكلف الفعلي غير المكلف القانوني، حيث تتميز الضرائب غير المباشرة ب:

- سهولة الدفع لكونها تتضمن في سعر السلعة أو الخدمة؛
  - وفرة الحصيلة، لكونها تفرض على سلع عديدة وخدمات كثيرة؛
  - تتناسب إلى حد كبير مع الهيكل الاقتصادي للدول النامية، نتيجة ضعف الدخل فيها.
- و من عيوبها مايلي:

- تتطلب رقابة محكمة على المنتجين لمنعهم من التهرب؛

<sup>1</sup>: قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، مرجع سابق، ص 141.

- عدم العدالة و عدم مراعاة الظروف المالية للممول، و تعتبر السلع الضرورية أكثر السلع ملائمة لزيادتها.

ب- معيار مدى مراعاة حالة المكلف بالضريبة عند فرضها: حسب هذا المعيار يتم التمييز بين:

• الضرائب الشخصية:

وهي الضرائب التي تأخذ بعين الاعتبار القدرة التكليفية للممول، أخذًا بعين الاعتبار حالته الشخصية وأعباءه العائلية، وهناك اليوم اتجاه عام في معظم دول العالم إلى شخصنة الضرائب حتى تلك التي هي بطبيعتها عينية؛ كما هو الحال بالنسبة للضريبة على القيمة المضافة وذلك باعتماد معدلات متدرجة حسب كمالية السلعة مع إعفاء المواد الضرورية وذات الاستهلاك الواسع، وأصبح ينظر إلى شخصنة الضريبة كمرادف للعدالة والديمقراطية.

• الضرائب العينية:

وهي تلك الضرائب التي تفرض على عنصر اقتصادي دون اعتبار الحالة الشخصية للمالك؛ مثل الضرائب العقارية، حقوق التسجيل.....إلخ.

ت- معيار طبيعة معدل الاقتطاع: حسب هذا المعيار يتم تصنيف الضرائب إلى:

• ضرائب نسبية:

وهي تلك الضرائب التي يتم فيها تطبيق معدل ثابت على المادة الخاضعة للضريبة، مهما كانت قيمتها كما هو الشأن بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات في الجزائر فيتم تطبيق معدل 25% مهما كان مستوى الربح المحقق.

• ضرائب تصاعدية:

وهي تلك الضرائب التي يتم فيها تطبيق معدلات متصاعدة على الدخل أو الثروة كلما ارتفع حجم الدخل أو الثروة، كما هو الحال بالنسبة للضريبة على دخول الأشخاص الطبيعيين في الجزائر.

ث- معيار مدى مراعاة قيمة المادة الخاضعة للضريبة: تبعا لهذا المعيار يتم تصنيف الضرائب إلى:

• ضرائب قيمية:

وهي تلك الضرائب التي تفرض على أساس قيمة المادة الخاضعة للضريبة. وبالتالي هي مجموع الضرائب التي لها معدلات سواء كانت نسبية كالضريبة على أرباح الشركات، أو تصاعدية كالضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين؛

## ● ضرائب نوعية:

وهي تلك الضرائب التي يتحدد مقدارها بالقياس إلى وزن، كمية، حجم المادة الخاضعة للضريبة وليس قيمتها. ومثال ذلك الرسم على المنتجات البترولية في الجزائر.

ج- معيار مدى تعدد الضرائب في النظام الضريبي: وفق هذا المعيار يمكن التمييز بين:

## ● الضريبة الوحيدة:

وهي شكل كان سائدا في الأنظمة الضريبية البدائية، أين كان يتم الاقتصار على ضريبة على الرؤوس فيلزم الأفراد بدفع قيمة معينة للدولة في فترات مختلفة، حيث تتميز بسهولة تحصيلها وقلة الإجراءات الإدارية وصعوبة التهرب منها، لكن يبقى التساؤل عن مدى كفاية حصيلتها.

## ● الضرائب المتعددة:

وهي الضرائب السائدة في النظم التي تأخذ بأكثر من ضريبة سعيا إلى تخفيف عبء كل ضريبة على حدة، نتيجة اختلاف مواعيد استحقاقها، وهو ما يعمل على ارتفاع حصيلتها، خاصة وأن هذه الضرائب تمس أوعية متباينة ومتعددة ويعتقد على نطاق واسع أن تعدد الضرائب يؤدي إلى قيام كل ضريبة بتصحيح عيوب الضرائب الأخرى؛ وأن المكلف الذي يستطيع التهرب من أحد أنواع الضرائب يقع تحت طائلة أخرى، و قد يؤدي الإفراط في التعدد إلى صعوبات و مشاكل عديدة بالنسبة للمكلفين بها و إدارة الضرائب<sup>1</sup>.

د- معيار طبيعة سعر الضريبة: وفق هذا المعيار يمكن التمييز بين:

## ● الضريبة التوزيعية:

يقصد بالضريبة التوزيعية تلك الضريبة التي يحدد النظام الضريبي حصيلتها الإجمالية من الأفراد مسبقا، ويتم بعد ذلك توزيعها تبعا لقدرة كل منهم على الدفع وعلى هذا الأساس لا يعرف سعر الضريبة مسبقا، ولا يكون ذلك إلا بمعرفة نصيب كل ممول منها، ونسبة هذا النصيب إلى القيمة الإجمالية للمادة الخاضعة للضريبة؛

## ● الضريبة القياسية أو التحديدية:

وهي الضرائب التي تحدد على مستوى الممول عن طريق تحديد مقدار الضريبة الواجبة التحصيل، ففي هذا النوع من الضرائب لا تتحدد قيمة الحصيلة الواجب جبايتها، وإنما يتم الاقتصار على تحديد السعر وهذا لا

<sup>1</sup>: محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة، مرجع سابق، ص ص 66 - 68.

يعني أن الإدارة الضريبية لا تقوم بتقدير حصيله الضرائب القياسية، ولكن يبقى عملها تقديراً واحتمالات وليست أرقاماً فعلية.

## 2-2- الرسوم:

في ظل المالية العامة المحايدة كانت للرسوم أهمية عظمى كمصدر من مصادر الإيرادات العامة، حيث كان آنذاك الفرد يكتفي بدفع الرسوم التي تستحق عليه مقابل المنفعة التي حصل عليها من المرفق العام، ولكن مع تطور مفهوم المالية العامة تضاءلت أهمية الرسوم كمصدر للإيرادات العامة لتحل مكانها الضرائب، ومع ذلك لم تلغ الرسوم بشكل كامل حتى اليوم.

يعرف الرسم على أنه "مبلغ من النقود يدفعه الفرد جبراً إلى الدولة أو لأي سلطة عامة مقابل انتفاعه بخدمة نوعية خاصة تؤديها الدولة أو إحدى الهيئات العامة له، ويقترن في أن واحد هذا النفع الخاص بالنفع العام الذي يعود على المجتمع كله من جراء أدائها"<sup>1</sup>. و الرسوم عدة أنواع من أمثلة ذلك الرسوم القضائية، و الرسوم الصناعية، و الرسوم الإدارية كرسوم التسجيل في الجامعة و رسوم تسجيل الملكية العقارية،.... الخ.

يتبين من التعريف أن للرسم ثلاثة خصائص، و هي:

### • الصفة النقدية للرسم:

بمعنى أن طالب خدمة معينة عندما يحصل على الخدمة المطلوبة من إحدى الهيئات العامة يدفع مقابل ذلك مبلغ من النقود، و هذا المبلغ إما أن يكون مقطوع و ثابت أو نسبة مئوية معينة؛

### • الصفة الجبرية للرسم:

بمعنى أن على طالب الخدمة دفع قيمة المبلغ المستحق عليه المحدد على أساس قيمة الخدمة التي يحصل عليها جبراً للهيئة العامة التي أدت له الخدمة؛

### • النفع المزدوج للرسم:

تعد هذه الصفة من الصفات الأساسية في تحديد طبيعة الرسم<sup>2</sup>، حيث أن الرسوم تدفع نظير خدمات تؤديها المرافق العامة التي تتميز بوجه عام، حيث أن النفع هنا لا ينحصر على الفرد فقط بل يتعدى ذلك

<sup>1</sup>: هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص 172.

<sup>2</sup>: عادل لفليح العلي، طلال محمود الكفراوي، إقتصاديات المالية العامة: الإيرادات العامة للدولة و الموازنة العامة للدولة، الجزء الثاني، دار الكتب للطباعة و النشر، جامعة الموصل، العراق، ص ص 86، 87.

لصالح المجتمع بأكمله. و يتخذ الرسم صور متعددة كالنشاط الذي يبذله الموظف العام لصالح الفرد، امتيازات خاصة للفرد كالتراخيص للقيام بأشغال معينة،... إلخ.

### 2-3- الغرامات و الإتاوات:

تتمثل الغرامة في تلك الأموال التي تفرضها الدولة على مرتكبي المخالفات القانونية كعقوبة، و من أمثلتها الغرامات التي تفرض على مخالف قانون المرور،... إلخ<sup>1</sup>، أما الإتاوات تتمثل في تلك المبالغ التي يدفعها ملاك العقارات للدولة عندما تقوم الدولة بعمل ينتج عنه إرتفاع قيمة عقاراتهم.

### 3- الإيرادات الائتمانية ( القروض العامة ):

تعتبر القروض العامة مصدر من مصادر الإيرادات العامة التي تلجأ الدولة إليها عندما لا تكفي إيراداتها العادية لتغطية نفقاتها العامة، بالإضافة إلى الحالات الأخرى ذات الطابع الاستثنائي لاسيما حينما تصل الضرائب إلى حدها الأقصى، و عدم إمكانية زيادتها أو في حالة معالج وضع اقتصادي معين، و مع تطور دور الدولة أصبحت القروض العامة تستخدم لتحقيق أهداف متعددة فضلا عن الأهداف التمويلية<sup>2</sup>.

### 3-1: تعريف القروض العامة و خصائصها

تعرف القروض العامة بأنها "المبالغ النقدية التي تستدينها الدولة أو إحدى هيئاتها العامة من الغير، أي من الأفراد أو الهيئات الخاصة أو العامة الوطنية داخل حدود الدولة المقترضة أو الأفراد و الهيئات الخاصة أو العامة في الخارج أو المؤسسات المالية الدولية، مع التعهد برد المبالغ المقترضة و دفع فوائد عنها طيلة فترة القرض في تاريخ محدد طبقا لشروط عقد القرض"<sup>3</sup>.

يتضح لنا من التعريف أن للقرض العام خصائص، و هي:

- عقد القرض اختياري، فالمقترض ( المدين ) قد يكون الدولة أو إحدى هيئاتها له الحرية في طلب القرض من عدمه من جهة، و من جهة أخرى يمكن للمقرض ( الدائن ) قد يكون الجمهور أو دولة أخرى أن يرفض ذلك؛
- القرض العام يصدر طبقا لإذن من السلطة المختصة، حتى يستمد القرض العام مشروعيته فلا بد أن تصدر أوامر به من السلطة التشريعية، حيث لا يمكن أن يبرم عقد القرض دون ذلك الإذن؛

<sup>1</sup>: طارق الحاج، المالية العامة، مرجع سابق، ص 103.

<sup>2</sup>: وليد خالد الشايجي، المالية العامة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2005، ص 125.

<sup>3</sup>: عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي: تحليل كلي، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003، ص 73.

• يتعهد المقترض ( المدين ) الوفاء بقيمة القرض إلى المقرض ( الدائن ) عند حلول مواعده مع الفوائد المترتبة عليه وفقاً للشروط المتفق عليها، و أن القرض يدفع في شكل مبلغ نقدي حتى يصل إلى الخزينة بشكل نقدي.

### 3-2- تصنيف القروض العامة

يجعل تعدد القروض و اختلاف أساليبها من المفيد تصنيفها في مجموعات باستخدام معايير معينة، كما أن هذا المعيار يساعد على التحليل، إذ قد تكون بعض المعايير أكثر من غيرها ملائمة في التحليل، و من أهم هذه المعايير نجد<sup>1</sup>: معيار المدة، معيار مصدر القرض، معيار حرية الاكتتاب فيها.

أ- معيار المدة: وفق هذا المعيار يمكن التمييز بين:

#### • قروض قصيرة الأجل:

و هي القروض التي لا تزيد فترة سدادها عن سنة، و تلجأ لها الدولة قصد مواجهة احتياجاتها المالية المؤقتة خلال السنة المالية لمعالجة عجز ميزانيتها<sup>2</sup>، ففي حالة العجز النقدي تصدر الدولة سندات الخزينة العادية، أما في حالة العجز المالي تصدر ما يعرف بأدوات الخزينة غير العادية كسندات الخزينة غير العادية، حيث تتميز قروض هذا النوع بالسيولة و قلة المخاطرة.

#### • قروض متوسطة الأجل:

و هي تلك القروض التي تتراوح مدتها من سنتين إلى سبعة سنوات.

#### • قروض طويلة الأجل:

و هي تلك القروض التي تزيد مدتها عن سبعة سنوات فما فوق حسب المدة التي تحتاج فيها الدولة الأموال، قصد تغطية عجز دائم أو طويل في الميزانية العامة، مع التزام الدولة بدفع الفوائد المستحقة عليه طوال فترة القرض إلى أن يتم الوفاء به.

ب- معيار مصدر القرض: وفق هذا المعيار يمكن التمييز بين:

#### • القروض الداخلية:

و هي تلك القروض التي تحصل عليها الدولة من الأشخاص الطبيعيين و المعنويين المقيمين داخل حدود إقليم الدولة المقترضة بعمالتها المحلية، حيث تعتمد على المدخرات الوطنية مما جعلها لا تزيد و لا تنقص

<sup>1</sup>: هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص 174.

<sup>2</sup>: عادل الفليح العلي، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي، مرجع سابق، ص 155.

من الثروة الوطنية، و إنما تمثل فقط بمثابة إعادة توزيع الدخل<sup>1</sup>. يلعب هذا النوع من القروض دوراً مؤثراً في التنمية الاقتصادية إذ وجه للاستثمار المنتج الذي يترتب عنه زيادة في الدخل القومي.

### • القروض الخارجية:

بشكل عام لا تلجأ الدولة إلى القروض الخارجية إلا عندما تكون المدخرات الوطنية غير كافية، أو عجز في ميزان المدفوعات، و يظهر هذا خاصة في الدول النامية التي تحتاج إلى ضخ كميات جديدة من النقود داخل البلد المقترض، فعندما تحصل الدولة عليها من الحكومات و الهيئات الأجنبية و/ أو المؤسسات المالية الدولية،<sup>2</sup> بمعنى خارج إقليم الدولة المقترضة فإنه يترتب عليها وضع قوة شرائية إضافية تحت سيطرتها مما يؤدي إلى تعزيز و تقوية أرصدها من العملات الأجنبية، و بالتالي تزداد الثروة الوطنية للبلد.

ت- معيار حرية الاكتتاب في القرض: وفق هذا المعيار يمكن التمييز بين:

### • القروض الاختيارية:

إن الأصل في القروض العامة أنها اختيارية، فيقصد بها تلك القروض التي تعلن الدولة عن مقدارها و شروط الاكتتاب و موعد سدادها مع ترك الحرية لمن يريد الاكتتاب أو عدم الاكتتاب.

### • القروض الإجبارية:

و هي تلك القروض التي تجبر الدولة كل الأفراد و المؤسسات و الهيئات العامة و/ أو الخاصة على الاكتتاب فيها بالأوضاع التي يقرها القانون، فهي داخلية فقط، و إما أن تكون مباشرة أو غير مباشرة، تلجأ الدولة إليها في الحالات الطارئة كالرغبة في امتصاص القوة الشرائية في أوقات التضخم، أو عند قيام الدولة بتأميم المشروعات الخاصة، أو في أوقات الحروب<sup>3</sup>.

يمكن للقروض العامة أن تساهم في تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية، من خلال إنفاق المبالغ المقترضة بشكل صحيح بما يجعلها تؤثر بالإيجاب على المتغيرات الاقتصادية الحقيقية، و في ضوء نوع النفقات التي تمولها هذه القروض هل هي استهلاكية أو استثمارية تسهم في تكوين رأس المال الوطني للدولة و في رفع القدرة الإنتاجية للدولة<sup>4</sup>، ففي أوقات التضخم تعمل على امتصاص الكتلة النقدية الزائدة حتى تعود إلى التوازن. و في نفس السياق هناك مصادر أخرى كالإصدار النقدي الجديد و الإعانات المالية الخارجية،...إلخ.

<sup>1</sup>: سوزي عدلي ناشد، المالية العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة، مرجع سابق، ص 245.

<sup>2</sup>: محمد طاقة، هدى العزاوي، إقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص 154، 155.

<sup>3</sup>: فوزي عطوي، المالية العامة: النظم الضريبية و موازنة الدولة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003، ص 132.

<sup>4</sup>: خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سابق، ص 245.

## ثالثا: تحليل تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة ( 2001 - 2014 ).

إن عودة إرتفاع أسعار المحروقات إبتداءً من الثلاثي الأخير لسنة 1999، أضفى نوعاً من الراحة المالية مع بداية الألفية الثالثة، حيث تم استغلال هذه الوضعية الجيدة في بعث النشاط الاقتصادي من خلال تطبيق سياسة مالية توسعية، حيث أكد عن ذلك إرتفاع حجم الإنفاق العام مع بداية الألفية الثالثة، ضمن ما سمي بالمخططات التنموية الاستثمارية من أجل تنشيط الطلب الكلي من خلال تحفيز المشاريع الاستثمارية العمومية الكبرى، و قد ساهمت بشكل ملحوظ في تحسين المؤشرات الاقتصادية الكلية، كإخفاض حجم المديونية الخارجية، و إرتفاع معدل النمو الاقتصادي و كذلك إخفاض معدلات البطالة مع بداية الألفية الثالثة، و الجدول الموالي يوضح لنا تطور الإيرادات العامة خلال الفترة ( 2001 - 2014 ).

جدول رقم (03): تطور هيكل الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة ( 2001 - 2014 ).

الوحدة: مليار دج

الإيرادات الكلية	إيرادات غير جبائية	الإيرادات الجبائية	الحقوق الجمركية	تسجيلات و طواع	ضرائب غير مباشرة	ضرائب مباشرة	الجبائية البترولية	البيان
1489.9	90.3	398.2	103.7	16.8	179.2	98.5	1001.4	2001
1603	112.2	482.9	128.4	18.9	223.4	112.2	1007.9	2002
1966.4	96.5	519.9	143.8	19.3	233.9	122.9	1350.0	2003
2219.7	70.5	578.5	138.6	19.5	273.2	147.2	1570.7	2004
3076.8	83.8	640.3	143.9	19.6	308.7	168.1	2352.7	2005
3639.5	119.7	720.8	114.8	23.5	341.3	241.2	2799.0	2006
3679.9	116.4	766.7	133.1	28.1	347.4	258.1	2796.8	2007
5110.7	126.7	895.4	153.2	29.7	402.9	309.6	4088.6	2008
3676	116.7	1146.6	170.2	35.8	478.5	462.1	2412.7	2009
4392.8	189.8	1298.0	181.9	39.7	514.7	561.7	2905.0	2010
5790.1	283.3	1527.1	222.4	47.4	572.6	684.7	3979.7	2011
6339.3	246.4	1908.6	338.2	56.1	652.0	862.3	4184.3	2012
5940.9	244.3	2018.5	402.3	61.7	737.5	817.0	3678.1	2013
5718.9	251.9	2078.7	369.2	69.9	763.9	875.7	3388.3	2014

Source:

- Banque d'algérie, Rapport évolution économique et monétaire en algérie 2004, Op, Cit, p 168.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2008، مرجع سابق، ص 239.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2013، مرجع سابق، ص 219.
- Banque d'algérie, Rapport évolution économique et monétaire en algérie 2014, Op, Cit, p 155.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن الإيرادات الكلية في إرتفاع مستمر و بوتيرة مرتفعة من سنة إلى أخرى إلى غاية سنة 2008، ثم سجلت انخفاض يعتبر الأول منذ بداية الألفية الثالثة في سنة 2009، ثم عاودت للارتفاع مرة أخرى بصورة مستمرة و في اتجاه تصاعدي إلى غاية سنة 2012، و بعد هذه السنة سجلت انخفاض متتالي في سنتي 2013 و 2014 على التوالي، ، حيث قدرت الإيرادات الكلية في سنة 2001 بمبلغ يقدر بـ 1489.9 مليار دج، حيث يمثل منه المبلغ 1001.4 مليار دج قيمة الجباية البترولية، و 98.5 مليار دج منها تمثل قيمة الضرائب المباشرة، و 179.2 مليار دج منها تمثل قيمة الضرائب غير المباشرة، و 16.8 مليار دج منها تمثل قيمة التسجيلات و الطوابع، و المبلغ 103.7 مليار دج يمثل قيمة الحقوق الجمركية، إن هذه العناصر الأربعة السالفة الذكر مجتمعة تعتبر بمثابة إيرادات جبائية، بينما المبلغ 90.3 مليار دج منها يمثل قيمة الإيرادات غير الجبائية في سنة 2001، و عليه فإن قيمة الجباية العادية في هذه السنة تقدر بـ 488.5 مليار دج، أي ما يمثل نسبة 32.78% من مجموع الإيرادات الكلية، و نسبة الجباية البترولية في هذه السنة من الإيرادات الكلية تقدر بـ 67.21%.

سجلت الإيرادات الكلية إرتفاعا مستمرا طوال فترة برنامج الإنعاش الاقتصادي، حيث إرتفعت من 1489.9 مليار دج سنة 2001 إلى 2219.7 مليار دج سنة 2004، أي زيادة تقدر بمبلغ 729.8 مليار دج مقابل سنة 2001، ما يعادل نسبة زيادة تقدر بـ 48.98% مقابل سنة 2001، إن هذه الزيادة المسجلة فيها خلال هذه الفترة تفسر أساسا بالزيادة المسجلة في الجباية البترولية التي سجلت أيضا إرتفاعا من 1001.4 مليار دج سنة 2001 إلى 1570.7 مليار دج سنة 2004، أي سجلت نموا بمعدل يساوي 56.85% مقابل سنة 2001، أي ضعف سنة 2001، و هذا نتيجة إرتفاع أسعار المحروقات في الأسواق الدولية خلال هذه الفترة، حيث إرتفع سعر البترول للبرميل الواحد من 24.3 دولار أمريكي سنة 2001 إلى 38.6 دولار أمريكي سنة 2004، بمعنى أن أسعار المحروقات مع بداية برنامج الإنعاش الاقتصادي سجلت إرتفاعا بمعدل يقدر بـ 58.84% مقابل سعر سنة 2001، و هذا ما جعل حصيلة الجباية البترولية سجلت إرتفاعا خلال فترة برنامج الإنعاش الاقتصادي ( 2001 - 2004)، و بالتالي نلاحظ أن الجباية البترولية ساهمت في إرتفاع الإيرادات الكلية بنسبة تقدر بـ 66.09%، بينما النسبة المتبقية و المقدر بـ 33.91% تمثل نسبة مساهمة الجباية العادية في ذلك الارتفاع، هذا من جهة، و من جهة أخرى، نلاحظ أيضا أن الإيرادات الجبائية ساهمت في إرتفاع الإيرادات الكلية لأن من خلال هيكل هذه الإيرادات نلاحظ أن الضرائب المباشرة سجلت نموا، حيث إرتفعت من 98.5 مليار دج سنة 2001 إلى 147.2 مليار دج سنة 2004، أي إرتفاع بمبلغ يقدر بـ 48.7 مليار دج مقابل سنة 2001. نفس الشيء أيضا بالنسبة للضرائب غير المباشرة فهي أيضا ساهمت في إرتفاع الإيرادات الكلية، حيث إرتفعت من 179.2 مليار دج سنة 2001 إلى 273.2 مليار دج سنة 2004، أي إرتفاع بمبلغ يقدر بـ 94 مليار دج مقابل سنة 2001، و منذ بداية الألفية الثالثة و حصة الضرائب سواء المباشرة و / أو غير المباشرة في ميل تصاعدي و هذا مؤشر إيجابي و دليل على تحسن في إدارة الضرائب، مما يترجم تحسن نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إرتفاع الإيرادات الكلية.

نلاحظ من الجدول أعلاه، أن قيمة التسجيلات و الطوابع سجلت زيادة طفيفة في السنتين الأوليتين من فترة برنامج الإنعاش الاقتصادي، حيث بلغت على الترتيب ( 16.8 و 18.9 ) مليار دج، و شبه استقرار في السنتين الموالتين، حيث بلغت على الترتيب ( 19.3 و 19.5 ) مليار دج، بينما حصة الحقوق الجمركية نلاحظ أنها هي الأخرى سجلت نمو خلال نفس الفترة، حيث إرتفعت في السنوات الثلاثة الأولى من 103.7 مليار دج سنة 2001 إلى 143.8 مليار دج سنة 2003، أي سجلت إرتقاعا يقدر بمبلغ 40.1 مليار دج مقابل سنة 2001، ثم سجلت في سنة 2004 تراجعاً طفيفاً من 143.8 مليار دج إلى 138.6 مليار دج، أي انخفاض يقدر بمبلغ 5.2 مليار دج مقابل سنة 2003، هذا بالنسبة للإيرادات الجبائية، أما الإيرادات غير الجبائية فإننا نلاحظ من خلال الجدول أنها سجلت إرتفاع في سنة 2002 إلى 112.2 مليار دج مقابل 90.3 مليار دج سنة 2001، ثم بعد ذلك سجلت انخفاضاً متتالي في السنتين الأخيرتين من فترة برنامج الإنعاش الاقتصادي، حيث انخفضت من 112.2 مليار دج إلى 70.5 مليار دج سنة 2004، و هذا يؤكد على أن الإيرادات غير الجبائية خلال السنتين الأخيرتين لم تساهم في زيادة الإيرادات الكلية، في حين تبقى الإيرادات الجبائية هي في المرتبة الثانية بعد الإيرادات البترولية.

سجلت الإيرادات الكلية في سنة 2005 مبلغ يقدر بـ 3076.8 مليار دج مقابل 2219.7 مليار دج سنة 2004، أي إرتفعت بمبلغ يقدر بـ 857.1 مليار دج، ما يمثل نسبة زيادة تساوي 38.61% مقابل سنة 2004، و التي تزامنت مع نهاية فترة برنامج الإنعاش الاقتصادي، حيث إرتفعت في سنة 2006 إلى 3639.5 مليار دج ثم سجلت استقرار في سنة 2007 عند المبلغ 3679.9 مليار دج، ثم سجلت إرتقاعاً آخر في سنة 2008 لتبلغ المبلغ 5110.7 مليار دج، أي سجلت نمو بمبلغ يقدر بـ 1430.8 مليار دج، ما يعادل نسبة زيادة تقدر بـ 38.88 % مقارنة بسنة 2007، ثم سجلت إنخفاضاً في سنة 2009 لتصل إلى 3676 مليار دج، أي انخفضت بمبلغ يقدر بـ 1434.7 مليار دج مقارنة بالسنة الماضية، مع العلم أن هذه السنة هي عبارة عن السنة الأخيرة في برنامج دعم النمو الاقتصادي الممتد من سنة 2005 إلى سنة 2009، إن الارتفاع المسجل في سنة 2005 يرجع إلى الارتفاع المسجل في الحماية البترولية، حيث نجد أن قيمتها بلغت في سنة 2005 2352.7 مليار دج مقابل 1570.7 مليار دج سنة 2004، أي سجلت إرتقاعاً يقدر بمبلغ 782 مليار دج، ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 33.23 % مقابل سنة 2004، و هذا يعود للارتفاع الذي عرفته أسعار المحروقات خلال هذه السنة، حيث وصل سعر البترول إلى 54.6 دولار أمريكي للبرميل الواحد مقابل سعر يقدر بـ 38.5 دولار أمريكي سنة 2004، هذا من جهة، و من جهة أخرى، نلاحظ أن الإيرادات الجبائية في هذه السنة أيضاً ساهمت فيها، حيث سجلت الضرائب المباشرة و غير المباشرة المبلغ على التوالي 168.1 مليار دج، 308.7 مليار دج مقابل 147.2 مليار دج، 273.2 مليار دج سنة 2004، أي إرتفاع بمبلغ على التوالي 20.9 مليار دج، و 35.5 مليار دج مقابل سنة 2004، أما حصيلة التسجيلات و الطوابع فهي تقريبا ثابتة فلم تساهم في زيادة الإيرادات الكلية، بينما حصيلة الحقوق الجمركية فنلاحظ أنها سجلت إرتقاعاً أيضاً لتبلغ 143.9 مليار دج مقابل 138.6 مليار دج سنة 2004، رغم هذا الارتفاع المسجل إلا أنه يبقى دائماً ضئيل مقابل ذلك المسجل

في حصيلة الجباية البترولية، أما الإيرادات غير الجبائية هي أيضا ساهمت في ذلك، حيث إرتفعت إلى 83.9 مليار دج مقابل 70.5 مليار دج سنة 2004، أي إرتفعت بمبلغ يقدر بـ 13.4 مليار دج.

إن الاستقرار المسجل في قيمة الإيرادات الكلية خلال سنة 2007 يرجع إلى الاستقرار المسجل في قيمة الجباية البترولية عند المستوى 2799 مليار دج، رغم إرتفاع سعر البترول من 65.7 دولار أمريكي للبرميل الواحد إلى 74.8 دولار أمريكي للبرميل الواحد سنة 2007، و لكن استقرار حصيلة الجباية البترولية يعود إلى انخفاض حجم كمية المحروقات المصدرة من 345.3 مليون برميل سنة 2006 إلى 339.1 مليون برميل سنة 2007<sup>1</sup>، في حين، نلاحظ أن قيمة الإيرادات الجبائية سجلت إرتفاعا طفيفا، حيث إرتفعت من 720.8 مليار دج سنة 2006 إلى 766.7 مليار دج سنة 2007، بمعنى أنها سجلت إرتفاع بمبلغ يقدر بـ 45.9 مليار دج، ما يعادل نسبة زيادة تقدر بـ 6.36% مقابل سنة 2006، بينما الإيرادات غير الجبائية سجلت إنخفاض طفيف من 119.7 مليار دج إلى 116.4 مليار دج، بمعنى أنها سجلت إنخفاض بنسبة تقدر بـ 2.75% مقابل سنة 2006، رغم هذا الانخفاض الطفيف المسجل إلا أن حصيلتها في ميل تصاعدي مقارنة بقيمتها في سنة 2001 و المقدرة بـ 90.3 مليار دج.

إن الطرف المتميز بركود إقتصاديات الدول المتقدمة، و تقلص النشاط الاقتصادي في الدول الناشئة و الدول النامية مع انخفاض أسعار المنتجات المصدرة، و عليه فإن التمتين المتزامن للوضع المالية الخارجية و وضعية المالية العمومية يشكل ركيزة صلبة إطار الاقتصاد الكلي للجزائر، و نتيجة لذلك سمح الوضع الاقتصادي بمواصلة برامج الاستثمار في البني التحتية العمومية، حيث بلغت الإيرادات الكلية في سنة 2008 5110.7 مليار دج مقابل 3679.9 مليار دج سنة 2007، فقد إرتفعت بنسبة 38.88% بينما بقيت في سنة 2007 شبه مستقرة، حيث نتج هذا الارتفاع بنسبة 90.8% عن الزيادة في عائدات المحروقات و المتصلة بالتطور المواتي في أسعار المحروقات في الأسواق الدولية و تأسيس الرسم على الأرباح الاستثنائية. بلغت الإيرادات الكلية في هذه السنة مقارنة بإجمالي الناتج الداخلي نسبة 46.5%، و الجباية البترولية مقارنة بإجمالي الناتج الداخلي بلغت نسبة 37.2%، إن هذه النسبتين تمثلان المعدلان الأكثر إرتفاعا و اللذان لم يسبق تحقيقهما في هذا المجال، و هذا الارتفاع يفسر بعاملان هما الارتفاع غير المسبوق في أسعار المحروقات في سنة 2008 و كذلك إنشاء الرسم على الأرباح الاستثنائية لمؤسسات المحروقات.

ساهمت الجباية البترولية في هذه السنة بنسبة كبيرة في إرتفاع الإيرادات الكلية، حيث إرتفعت بالفعل من 2796.8 مليار دج سنة 2007 إلى 4088.6 مليار دج سنة 2008، أي ما يمثل إرتفاع بنسبة تقدر بـ 46.18%، تمثل هذه النسبة ما يقارب 2.4 مرة مقدار الضريبة البترولية المسجلة على أساس السعر المرجعي 37 دولار أمريكي للبرميل الواحد، حيث تم دفع جزء من الإيرادات الفعلية للمحروقات الذي فاق الإيرادات

<sup>1</sup>: بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2008، مرجع سابق، ص 249.

المدونة بالميزانية إلى صندوق ضبط الإيرادات\*، إضافة إلى هذا، نلاحظ أن الجباية البترولية في هذه السنة تمثل 80% من المجموع الكلي للإيرادات، و تغطي 97.9% من مجموع نفقات الميزانية.

سجلت بنود هيكل الإيرادات الجبائية نموا مقارنة بسنة 2007، حيث إرتفعت الضرائب المباشرة من 258.1 مليار دج سنة 2007 إلى 309.6 مليار دج سنة 2008، أي إرتفاع بمبلغ يقدر بـ 51.5 مليار دج ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 19.95% مقابل سنة 2007، و الضرائب غير المباشرة أيضا سجلت نموا من 347.4 مليار دج سنة 2007 إلى 402.9 مليار دج سنة 2008، أي ارتفاع بمبلغ يقدر بـ 55.5 مليار دج، إن هذه الارتفاعات الأكثر أهمية سجلت من طرف الضرائب على الدخل و على السلع و الخدمات التي تغطي نسبة 79% من الإيرادات الجبائية. من جهة أخرى، يجب علينا الإشارة إلى الأهمية المتدنية جدا لمبالغ الرسم على القيمة المضافة و الاقتطاعات على المنتجات البترولية و سقوطهما الفجائي، حيث انتقلا من 37.1 مليار دج سنة 2004 إلى 45 مليار دج سنة 2007 ثم إلى 0.3 مليار دج سنة 2008، أما قيمة الحقوق الجمركية فهي أيضا سجلت نموا، حيث إرتفعت من 133.1 مليار دج سنة 2007 إلى 153.2 مليار دج سنة 2008، رغم هذا الارتفاع المسجل إلا أننا نجد أن وزنها في الإيرادات الجبائية انخفض من 23.95% سنة 2004 إلى 17.10% سنة 2008، حيث تم تعويض هذا الانخفاض بالزيادة في وزن الضرائب على الدخل و الأرباح الذي إرتفع بأكثر من تسعة نقاط مئوية منتقلا من 25.5% في سنة 2004 إلى 34.6% سنة 2008، و حصة الضريبة على السلع و الخدمات انخفضت بمقدار 2.2 نقطة مئوية منتقلة من 47.2% في سنة 2004 إلى 45% في سنة 2008.

إرتفعت الإيرادات غير الجبائية من 116.4 مليار دج سنة 2007 إلى 126.7 مليار دج سنة 2008، أي إرتفاع بمبلغ يقدر بـ 10.3 مليار دج، ما يعادل نسبة زيادة تقدر بـ 8.84% مقابل سنة 2007، و التي لم تكن تمثل سوى 12.4% من الإيرادات خارج المحروقات، و بالتالي أصبحت نسبة الإيرادات الكلية إلى إجمالي الناتج الداخلي لم تتوقف عن الارتفاع، و هذا بسبب زيادة حصة القيمة المضافة للمحروقات في إجمالي الناتج

\*: هو صندوق ينتمي إلى الحسابات الخاصة للخرينة العمومية، أنشأ بموجب المادة رقم 10 من القانون رقم 2000 - 02، المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2000، المؤرخ في 27 جوان 2000، و حددت مهامه في نص القانون حسب نص المادة رقم 66 من القانون رقم 03 - 22 المؤرخ في 28/12/2003، المتضمن قانون المالية لسنة 2004، و التي حددت أساسا بهدف امتصاص الفائض من الإيرادات الجبائية التي تفوق السعر المرجعي 37 دولار للبرميل، و منذ إنشائه صدرت عدة مراسيم و تعليمات مبينة عناصره و كيفية تسييره، كالمرسوم التنفيذي رقم 02-67 الصادر بتاريخ 06/06/2002 الذي يحدد كيفية سير حساب التخصيص الخاص رقم 302 - 103، القرار رقم 122 الصادر في 16/06/2002 لوزير المالية و الذي يحدد الإيرادات و النفقات المحسومة من حساب التخصيص، التعليمات رقم 15 الصادرة بتاريخ 18/06/2002 التي تحدد شروط التطبيق المحاسبي للمرسوم التنفيذي رقم 02 - 67 و من خلال قراءتي للقوانين المسيرة للصندوق استنتجت أنه قد تم إضافة إلى إيرادات الصندوق تسبيقات بنك الجزائر الموجهة للتسيير النشط للمديونية الخارجية، و يعتبر وزير المالية الأمر الرئيسي بصرف هذا الحساب.

الداخلي، فقد بقي معدل الاقتطاع على الأنشطة خارج المحروقات مستقرا على مدى الفترة 2004 - 2008. مع ذلك، و على أساس قياسات نسبية، تطورت الاقتطاعات الضريبية المباشرة على مداخل المؤسسات و الأسر بقوة أكبر من الضرائب غير المباشرة على السلع و الخدمات، في الوقت الذي إرتفعت فيه القيمة المضافة المسوقة للقطاعات خارج المحروقات بنسبة 81.1%، على مدى الفترة 2004 - 2008، و بالتالي فإن الجباية المباشرة ارتفعت بوتيرة أسرع من الجباية غير المباشرة على مدى الفترة 2004 - 2008.

و في نفس السياق، و مع نهاية فترة برنامج دعم النمو الاقتصادي ( 2005 - 2009)، تراجعت الإيرادات الكلية إلى 3676 مليار دج سنة 2009 مقابل 5110.7 مليار دج سنة 2008، أي سجلت انخفاض بمبلغ يقدر بـ 1434.7 مليار دج، ما يعادل نسبة انخفاض قوية تقدر بـ 28.07%، بينما ارتفعت بقوة في سنة 2008، و هذا الانخفاض القوي المسجل يفسر بالانخفاض القوي المسجل في قيمة الجباية البترولية، حيث انخفضت من 4088.6 مليار دج سنة 2008 إلى 2412.7 مليار دج سنة 2009، أي انخفاض قوي بمبلغ يقدر بـ 1675.9 مليار دج، ما يعادل نسبة انخفاض قوية تقدر بـ 40.98%، و عليه انعكس هذا على حجم الإيرادات الكلية، و سجل أيضا انخفاض طفيف في نسبة الجباية البترولية إلى إجمالي الناتج الداخلي من 37.2% سنة 2008 إلى 36.6% سنة 2009، و هي معدلات الأكثر انخفاضا المسجلة منذ سنة 2003، و هنا تظهر الأهمية بالمكان هشاشة المالية العامة أمام الصدمات الخارجية من خلال الوزن النسبي للجباية البترولية في الإيرادات الكلية و معدلات التغطية للنفقات الكلية، و من تم تظهر أهمية تشكيل الإدخارات المالية للدولة لإرساء قابلية استمرار المالية العامة على المدى المتوسط، و اللازمة لتنفيذ سياسات الميزانية المضادة للدورات المحتملة. إضافة إلى هذا، نلاحظ أن الإيرادات الجبائية خلال سنة 2009 سجلت إرتفاعا مقابل سنة 2008، حيث قدر حجم الضرائب المباشرة 462.1 مليار دج سنة 2009 مقابل 309.6 مليار دج سنة 2008، أي سجلت ارتفاع بمبلغ يقدر بـ 152.5 مليار دج مقابل سنة 2008، ما يعادل نسبة زيادة تقدر بـ 49.25% مقابل سنة 2008، أما فيما يخص الضرائب غير المباشرة فنلاحظ أنها سجلت ارتفاع من 402.9 مليار دج مقابل 478.5 مليار دج سنة 2008، أي ارتفاع بمبلغ يقدر بـ 75.6 مليار دج مقابل سنة 2008، في حين نلاحظ أن قيمة التسجيلات و الطوابع سجلت نموا طفيفا مقارنة بسنة 2008، حيث ارتفعت من 27.1 مليار دج إلى 29.7 مليار دج سنة 2009، و عليه فإن حصيلة الإيرادات الجبائية سجلت نموا مقارنة بسنة 2008، أما الإيرادات غير الجبائية فإننا نلاحظ أنها سجلت انخفاضا، حيث قدرت بـ 116.7 مليار دج سنة 2009 مقابل 126.7 مليار دج سنة 2008، أي ما يعادل نسبة انخفاض تقدر بـ 8.56% مقابل سنة 2008، و هذا دليل قاطع على أنها ساهمت في انخفاض الإيرادات الكلية، رغم الزيادة المسجلة في هيكل الإيرادات الجبائية إلا أنها لم تعوض الانخفاض القوي المسجل في الجباية البترولية مما انعكس على حجم الإيرادات الكلية، و هذا يؤكد بالفعل تبعية الإيرادات الكلية بنسبة كبيرة للجباية البترولية.

سجلت الإيرادات الكلية في سنة 2010 ارتفاعاً من جديد، حيث بلغت 4392.8 مليار دج مقابل 3676 مليار دج في سنة 2009، حيث ارتفعت بمبلغ يقدر بـ 716.8 مليار دج، أي ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 19.49%، إن هذه الزيادة القوية المسجلة في هذه السنة تعود بالدرجة الأولى إلى الزيادة المسجلة في الجباية البترولية، و التي سجلت ارتفاعاً من 2412.7 مليار دج إلى 2905 مليار دج سنة 2010، أي زيادة تقدر بمبلغ 492.3 مليار دج، ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 20.40%، و هذا يرجع إلى ارتفاع أسعار المحروقات، حيث تمثل هذه السنة 1.9 مرة مبلغ الضريبة المسجلة في الميزانية على أساس السعر المرجعي المحدد عند 37 دولار للبرميل، مقابل 1.2 مرة في سنة 2009، حيث ساهمت الجباية البترولية في الزيادة في الإيرادات الكلية لسنة 2010 بنسبة 68.68%، و ساهمت الجباية العادية في الزيادة في الإيرادات الكلية في سنة 2010 بنسبة 31.31%، و هي نسبة جد مرضية مقارنة بالسنوات السابقة.

بلغت الإيرادات العادية في سنة 2010 ما مقداره 1487.8 مليار دج، مقابل 1263.3 مليار دج سنة 2009، أي زيادة تقدر بمعدل 17.17%، حيث تمثل نسبة 33.86% من مجموع الإيرادات الكلية لسنة 2010، و بقيت نسبة الإيرادات العادية إلى إجمالي الناتج الداخلي خارج المحروقات مستقرة بمعدل 18.7%، و لذلك نجد من حيث الاتجاه، أن المعدل الإجمالي للاقتطاع الضريبي و غير الضريبي على الأنشطة خارج المحروقات مستقراً نسبياً خلال هذه الفترة. ارتفعت الإيرادات الجبائية و التي تمثل 91.46% من الإيرادات العادية، بنسبة 12.3%، حيث سجلت الارتفاعات الأكثر أهمية في هذا المجال تلك المتعلقة بالضرائب على المداخل و على السلع و الخدمات، في حين بقيت الحقوق الجمركية و التسجيلات و الطابع مستقرة نسبياً.

خلال الفترة 2004 - 2010 تطور الوزن المتعلق بالمكونات الأساسية للإيرادات الجبائية، في الاتجاه المعاكس، لكن تم تعويضه للحفاظ على نسبة الإيرادات الجبائية من الإيرادات العادية، و عليه، إذا، تراجعت الموازين النسبية للضرائب على السلع و الخدمات و المتعلقة بالحقوق الجمركية، فإنه بالمقابل، ارتفع ذلك المتعلق بالضرائب على المداخل و الأرباح، و كنتيجة لذلك فإن انخفاض الموازين المتعلقة بالضرائب على السلع و الخدمات و الحقوق الجمركية في الإيرادات الجبائية و الذي قدر بـ 17.6 نقطة مئوية، تم تعويضه بصفة واسعة بالزيادة بـ 18 نقطة مئوية، في وزن الضرائب على المداخل و الأرباح، أما فيما يخص الإيرادات غير الجبائية و التي لا تمثل سوى 4.32% لسنة 2010، فقد عرفت ارتفاعاً قوياً منتقلة من 116.7 مليار دج في سنة 2009 إلى 189.8 مليار دج سنة 2010، تحت تأثير الارتفاع الجد قوي للناتج المحول من طرف بنك الجزائر، و الانخفاض الطفيف في النواتج المتنوعة لميزانية الدولة، و إجمالاً، و أخذاً بعين الاعتبار هيمنة الجباية البترولية في الإيرادات الكلية، حيث تتطور هذه الأخيرة كنسب من إجمالي الناتج الداخلي. بطريقة مباشرة مع حصة القيمة المضافة للمحروقات في إجمالي الناتج الداخلي، بالمقابل، بقي معدل الاقتطاع على النشاطات خارج المحروقات مستقراً نسبياً في الاتجاه خلال الفترة 2004 - 2010، و لكن هذا الاستقرار يجب أن لا يحجب التغير في هيكل الضرائب خارج المحروقات خلال السنوات الأخيرة من 2004 إلى 2010، و بما

أن الاقتطاعات على المداحيل، الأجور، و أرباح الشركات قد ارتفعت بشكل أسرع نسبيا من تلك المحققة على النشاط الاقتصادي<sup>♦</sup>.

إن هذا الانخفاض المسجل في الأوزان المتعلقة بهذه الأخيرة في الإيرادات الضريبية بانخفاض المعدلات في إطار الاتفاقيات الجمركية المختلفة مع بلدان أو اتحادات اقتصادية، بالمقابل إن التقلص النسبي للضرائب غير المباشرة في الإيرادات الجبائية ناجم عن الأرجح بكثير عن الوزن المتزايد للنشاطات الموازية في النشاط الاقتصادي الوطني خارج المحروقات.

استمرت الإيرادات الكلية في الارتفاع خلال سنتي 2011 و 2012، حيث بلغت على التوالي 5790.1 مليار دج، 6339.3 مليار دج مقابل 4392.8 مليار دج سنة 2010، و هذا الارتفاع يعود بالدرجة الأولى إلى الجباية البترولية التي سجلت نموا خلال سنتي 2011 و 2012، حيث بلغت على التوالي 3979.7 مليار دج، 4184.3 مليار دج مقابل 2905 مليار دج سنة 2010، و عليه ساهمت الجباية البترولية في الزيادة في الإيرادات الكلية بنسبة 71.48% سنة 2011، و في سنة 2012 فإن مساهمتها لم تكن إلا بنسبة 27.16%، و أما الإيرادات العادية فإنها ساهمت في الزيادة بنسبة 28.52% سنة 2011، و بنسبة جد قوية تساوي 72.83% سنة 2012، حيث تمثل الإيرادات الكلية بالنسبة إلى إجمالي الناتج الداخلي في سنتي 2011 و 2012 على التوالي 39.6% و 40.5%، مقابل 36.5% سنة 2010، هذا من جهة، و من جهة أخرى، تمثل الضريبة البترولية خلال سنتي 2011 و 2012 على التوالي 2.5 و 2.75 مرة مبلغ الضريبة المسجلة في الميزانية على أساس السعر المرجعي المحدد ب 37 دولار للبرميل مقابل 1.9 مرة في سنة 2010، و نلاحظ أن نسبة الجباية البترولية إلى الإيرادات الكلية خلال نفس السنتين بلغت على التوالي 60%، 56.65%، مقابل 56.63% سنة 2010 و تغطي 58.4% من نفقات الميزانية الكلية مقابل 68% في سنة 2011، بينما نجد أنها في سنة 2011 نفس الجباية البترولية هذه تمثل 102.6% من النفقات الجارية، و لم تعد تمثل في سنة 2012 84.8% و هذا يبين تدهور واضح لتغطية النفقات الجارية من طرف الجباية البترولية<sup>1</sup>.

سجلت الإيرادات العادية ارتفاعا متتالي خلال سنتي 2011 و 2012، حيث بلغت على التوالي 1810.4 مليار دج و 2155 مليار دج، مقابل 1487.8 مليار دج سنة 2010، بمعنى أنها سجلت نموا يقدر على التوالي ب 21.68%، و 44.84% مقابل سنة 2010، كما تمثل هذه الإيرادات خلال نفس السنتين على الترتيب 31.26%، 34% من الإيرادات الكلية، علاوة عن ذلك و بالرغم من تزايدها الواضح في سنة 2012، إلا أنها لن تعد تغطي حتى بند التحويلات الجارية، حيث لا تمثل سوى 85% منها مقابل 102.1% في سنة 2011، أما من حيث الهيكل، فإننا نلاحظ أن الإيرادات الجبائية تمثل 92.30% من الجباية العادية مقابل 89.32% سنة 2011. و عكس سنة 2011، ساهمت الإيرادات الجبائية في ارتفاع الإيرادات العادية بنسبة

♦: الضرائب على السلع و الخدمات و الحقوق الجمركية.

<sup>1</sup>: بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2012، مرجع سابق، ص 97.

109.7% مقابل 71% في سنة 2011، و هذا بسبب كون مساهمة الإيرادات غير الجبائية كانت سالبة بنسبة تقدر بـ 13.02% .

سجلت الإيرادات الجبائية في سنة 2012 ارتفاعا بنسبة تقدر بـ 24.98% لتبلغ 1908.6 مليار دج مقابل ارتفاع قدره 17.65%، حيث ترجع هذه الزيادة بشكل كبير إلى زيادة الضرائب على الدخل و الحقوق الجمركية اللذان ساهما بحوالي على التوالي 44% و 29% في زيادة الإيرادات الجبائية، في حين بقيت مساهمة الضرائب على السلع و الخدمات في زيادة الإيرادات الجبائية مستقرة نسبيا مقارنة بسنة 2011، حيث تمثل نسبة 24.5% في سنة 2012 مقابل 25.3% سنة 2011، إن الاتجاه التنزلي للوزن النسبي للضرائب على السلع و الخدمات في الإيرادات الجبائية و الملاحظ خلال الفترة الممتدة من سنة 2002 إلى سنة 2011، قد ازداد حدة خلال سنة 2012، لينخفض إلى 34.5% مقابل 37.5% سنة 2011، و 46.3% في سنة 2002، هذا من جهة، و من جهة أخرى و فيما يخص نسبة الحقوق الجمركية إلى الإيرادات الجبائية فقد ازدادت في سنة 2012 بنسبة 17.71%، متباعدة مع انخفاضها المستمر منذ بداية سنة 2003، و استقرارها في سنة 2011، و بالمقابل نلاحظ أن الوزن المتعلق بالضرائب على المداخل و الأرباح في الإيرادات الجبائية في سنة 2012 سجل استقرار في حدود نسبة 45.17%، و عليه تتعارض بشدة هذه التغيرات الهيكلية المتمثلة في انخفاض وزن الضرائب على السلع و الخدمات و ارتفاع وزن الضرائب على المداخل و الأرباح في الإيرادات الجبائية مع وعاءات هذه الأنواع من الاقتطاعات، لاسيما بالنظر إلى تطورات القيمة المضافة المسوقة الناجمة عن قطاع خارج المحروقات<sup>1</sup>.

أما فيما يخص الإيرادات غير الجبائية و التي انتقلت حصتها في الإيرادات العادية من 9.23% سنة 2009 إلى 10.67% سنة 2011، فقد سجلت في سنة 2012 انخفاض إلى 246.4 مليار دج مقابل 283.3 مليار دج سنة 2011، أي انخفضت بنسبة تقدر بـ 13.02% مقابل سنة 2011، حيث أصبحت لا تمثل في هذه السنة من مجموع الإيرادات العادية سوى 11.43%، و هذا راجع إلى تأثير الانخفاضات للأرباح المدفوعة من طرف الهيئات و المؤسسات العمومية خارج المحروقات. يعتبر التغيير في هيكل الضريبة خارج المحروقات خلال الفترة 2004 - 2012 من أهم الملاحظات، خاصة أن سنة 2012 تؤكد جيدا الاتجاه التنزلي للضريبة على السلع و الخدمات في ظرف يتميز بمعاملات غير رسمية في تزايد، علاوة على هذا، كانت الضريبة على المداخل تمثل في سنة 2002 نسبة 50% من الضرائب على السلع و الخدمات، حيث تجاوزت هذه النسبة 100% في سنة 2010، لتصل إلى 129.4% سنة 2012. في المقابل، و في سنة 2012 بعد انخفاض شبه مستمر من سنة 2004 إلى سنة 2011، منتقلا من 23.9% في سنة 2004 إلى نسبة 16.4% سنة 2011، في حين ارتفعت حصة الحقوق الجمركية في الإيرادات الجبائية من جديد و ذلك بنسبة 17.9% في ظل تزايدها الكبير خلال هذه السنة و المرتبط بتطور هيكل الواردات.

<sup>1</sup>: نفس المرجع السابق، ص 98.

سجلت الإيرادات الكلية انخفاض متتالي في سنتي 2013 و 2014، حيث بلغت على التوالي 5940.9 مليار دج، 5718.9 مليار دج، مقابل 6339.3 مليار دج سنة 2012، أي بانخفاض متتالي قدره 398.4 مليار دج، 620.4 مليار دج مقابل ارتفاع قدره 549.2 مليار دج سنة 2012، حيث لم يكن الارتفاع في الإيرادات العادية و المقدر بنسبة 8.19%، كاف لتعويض الانخفاض الذي شهدته الإيرادات الضريبية للمحروقات و المقدر بنسبة 9.3%، حيث تراجعت نسبة الإيرادات الكلية إلى إجمالي الناتج الداخلي في سنتي 2013 و 2014 لتبلغ على الترتيب 36.2%، 33.2% من التدفق السنوي للثروة المنتجة مقابل 40% في سنة 2012، إن هذا الانخفاض المتتالي يفسر بالانخفاض المسجل في الجباية البترولية في سنتي 2013 و 2014، و المقدر بنسبة على التوالي بـ 12.1%، 19.02% مقابل ارتفاع قدر بـ 5.14% سنة 2012، و نجد أن الضريبة البترولية خلال سنتي 2013 و 2014 مثلت 2.28 و 2.15 مرة مبلغ الضريبة المسجلة في الميزانية على أساس السعر المرجعي 37 دولار للبرميل، مقابل 2.67 مرة في سنة 2012، و تشكل الجباية البترولية إلى نسبة الإيرادات الكلية خلال نفس السنتين على الترتيب 61.91%، 59.24%، هذا يبين استقرار تغطية النفقات الجارية من طرف الجباية البترولية.

بلغت الإيرادات العادية في سنتي 2013 و 2014 مبلغا إجماليا قدره على التوالي 2262.8 مليار دج و 2330.6 مليار دج، بمعنى سجلت زيادة بـ 2.99% مقابل سنة 2013، رغم الزيادة المسجلة في الإيرادات العادية في سنة 2013 إلا أنها لا تغطي النفقات الجارية إلا بنسبة 53.8%، و من الجانب الهيكلي نلاحظ أن الإيرادات الجبائية تمثل 89.20%، 89.19% على التوالي من الإيرادات العادية، و هو نفس الحال الذي كان عليه في سنة 2012، حيث ساهمت الإيرادات الجبائية في ارتفاع الإيرادات العادية بنسبة أكثر من 100%، و ذلك بسبب الانخفاض الطفيف المسجل في الإيرادات غير الجبائية، بينما لم ترتفع الإيرادات الجبائية في سنة 2013 إلا بنسبة 5.75% و في سنة 2014 إلا بنسبة 2.98%، مقابل ارتفاع قدره 24.98% سنة 2012، و منه فإن هذه الزيادة نجمت في مجملها من ارتفاع الضرائب على السلع و الخدمات و الحقوق الجمركية، في حين نجد أن الضرائب على المداخل و الأرباح سجلت انخفاض في سنة 2013 و ارتفاع طفيف في سنة 2014، علما أن المستوى الذي بلغته في سنة 2012 كان نتيجة الاقتطاعات التي خصت الزيادات المعتمدة في أجور الوظيف العمومي بأثر رجعي، غير أنه تبقى الضرائب على المداخل و الأرباح تشكل أكبر حصة ضمن الإيرادات الجبائية.


باستثناء الظرف الخاص الذي عرفته سنة 2013 في مجال الإيرادات الجبائية و المتمثل في انخفاض الضريبة على المداخل بمبلغ 45.3 مليار دج، فإن الاتجاه التنازلي للوزن النسبي للضرائب على السلع و الخدمات في الإيرادات الجبائية، و الملاحظ خلال الفترة 2002 - 2012 و المتزامن مع ازدياد الوزن النسبي للضرائب على المداخل و الأرباح خلال نفس الفترة، أي 2002 - 2012، يتعارضان بشدة مع الأوزان النسبية لوعاءات هذا النوع من الاقتطاعات و بصفة خاصة مع تطورات القيمة المضافة المسوقة الناجمة عن قطاع

خارج المحروقات. أما فيما يخص الحقوق الجمركية، فقد ازدادت في سنة 2013 لتبلغ 402.3 مليار دج مقابل 338.2 مليار دج سنة 2012، بمعنى سجلت نموا بمعدل يقدر بـ 18.95%، بينما في سنة 2014 نلاحظ أنها سجلت انخفاضا من 402.3 مليار دج إلى 369.2 مليار دج، أي انخفضت بمبلغ يقدر بـ 33.1 مليار دج، ما يعادل نسبة انخفاض تقدر بـ 8.22% مقابل سنة 2013، متباعدة بذلك مع انخفاضها المستمر منذ سنة 2003 و استقرارها في سنة 2011، أما الإيرادات غير الجبائية التي تعتمد مبالغها السنوية على الأرباح الموزعة من طرف الهيئات و المؤسسات العمومية فقد انخفضت قيمتها في سنة 2013 إلى 244.3 مليار دج مقابل 246.4 مليار دج، و بعد ذلك سجلت ارتفاعا آخر سنة 2014 لتبلغ 251.9 مليار دج، رغم الزيادة الطفيفة التي عرفتها إلا أنها لن تعوض الانخفاض المسجل على مستوى الجباية البترولية خلال نفس السنتين و في ظل أيضا الاستقرار الذي ميز كل من الضرائب المباشرة و غير المباشرة.

إجمالا، و تحت تأثير أسعار المحروقات، واصلت حصة الإيرادات الجبائية في الإيرادات الكلية انخفاضها من سنة 2001 إلى سنة 2008، منتقلة من 26.72% إلى 17.52%، و يرجع الارتفاع القوي لهذه النسبة في سنة 2009 إلى الانخفاض المعتبر في الإيرادات الجبائية المتأتية من المحروقات. أما فيما يخص توجه هذه النسبة نحو الانخفاض في سنتي 2010 و 2011 ثم نحو الارتفاع في سنتي 2013 و 2014 فإنه يرجع على التوالي إلى زيادة ضريبة المحروقات ثم انخفاض في حجم الصادرات، أما سنة 2012 فقد كانت سنة تميزت باستقرار نسبي في الضريبة البترولية لكن مترافق مع ارتفاع الضريبة العادية ( الحقوق الجمركية و الضرائب على دخل خاصة). يبين تطور هيكلها منذ عدة سنوات مدى ضعف العائد للضريبة على السلع و الخدمات و المتعارض مع زيادة القيمة المضافة المسوقة الناجمة عن قطاع خارج المحروقات توازيا مع هيكل نفس الضريبة في كل الاقتصاديات المتقدمة و الناشئة. و من جهة أخرى، إن الانخفاض نحو مبالغ شبه معدومة للضريبة على القيمة المضافة و للاقتطاعات الأخرى على المنتجات البترولية يتعارض أيضا و بقوة مع الاقتطاعات المرتفعة على هذه المنتجات في نفس الاقتصاديات<sup>1</sup>. و الشكل الموالي يوضح لنا تطور هيكل هذه الإيرادات خلال الفترة (2001 – 2014).

الشكل رقم (02): تطور هيكل الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2001 – 2014).

<sup>1</sup>: بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2013، مرجع سابق، ص 90.



المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات الجدول رقم (12).

نلاحظ من الشكل أعلاه، أن الإيرادات العامة سجلت ارتفاعا مستمرا منذ سنة 2001 نتيجة ارتفاع الجباية البترولية إلى غاية سنة 2008، ثم سجلت في سنة 2009 انخفاض قوي نتيجة انخفاض الجباية البترولية، ثم عادت إلى الارتفاع نتيجة الارتفاع المسجل أيضا في حجم الجباية البترولية، حيث استمرت في الارتفاع إلى غاية سنة 2012، أين بدأت تسجل انخفاض متتالي لمدة سنتين، و هذا الانخفاض يفسر بالانخفاض المسجل في حجم الجباية البترولية، و هذا دليل قاطع على تبعية الإيرادات العامة للجباية البترولية، أما حصة الإيرادات الجبائية فنلاحظ أنها كانت مستقرة إلى غاية سنة 2009، ثم بعد هذه السنة نلاحظ أنها بدأت تسيير في الميل التصاعدي، أما حصة الإيرادات غير الجبائية في تقريبا مستقرة خلال العشرية الأولى من الألفية الثالثة و هي تمثل نسب جد ضئيلة مقارنة بالأخرى، و لكن بعد سنة 2010 نلاحظ أنها في تحسن ملحوظ مقارنة بالسنوات الأولى، و مع هذا فإن هيكل الإيرادات العامة يبقى من خصوصيات الاقتصاد الجزائري رغم المجهودات المبذولة من أجل تنويع الإيرادات خاصة كما نعلم أن الجباية البترولية مرتبطة ارتباط وثيق بأسعار المحروقات في الأسواق الدولية.

#### رابعاً: الآثار الاقتصادية للإيرادات العامة

إن آثار الإيرادات العامة تختلف بحسب اختلاف مصادرها فحصول الدولة على الإيرادات العامة بواسطة الضرائب و القروض العامة فضلا عن المصادر الأخرى تترتب عليها آثار معينة، و عليه سنركز في دراستنا هذه على الاقتصادية منها دون غير ها من الآثار الأخرى، و من أهمها ما يلي:

## 1- الآثار على الاستهلاك و الإنتاج:

إن فرض الضريبة على الدخل خاصة المنخفضة منها تؤدي إلى تسجيل إنخفاض في الاستهلاك و الإنتاج، بمعنى تؤدي إلى انخفاض حجم الطلب على السلع و الخدمات خاصة الكمالية<sup>1</sup>، و من ثم يترتب عن هذا نقص إيرادات الدولة، و عليه بفضلها تستطيع الدولة توجيه الاستهلاك و الإنتاج بما يتماشى مع ظروف و احتياجات الاقتصاد القومي. إن آثار القروض العامة تختلف من مرحلة إلى أخرى، فقد تؤدي إلى أثر انكماشى و سلبى على الناتج الوطنى و الاستهلاك فى مرحلة الاقتراض و خدمة الإنتاج، كإحداث تأثيرات سلبية على حوافز الإنتاج و القدرة الإنتاجية، و قد يكون إيجابيا على الناتج الوطنى عند استخدام القرض إذا كان الاقتصاد عند مستوى أقل من الإنتاج الكامل.

## 2- الآثار على الادخار و الاستثمار:

إن فرض ضرائب مباشرة تصاعدية تؤدي إلى تقليص حجم الإيداع، و هذا ينعكس سلبا على الاستثمار، فى حين تؤدي الضرائب غير المباشرة على السلع الكمالية إلى زيادة حجم الادخار و هذا ما يحفز الأفراد على الاستثمار، أما القروض العامة فالداخلية منها إذا كانت تضخمية ستؤدي مع الوقت إلى تقليل الميل للادخار، على عكس القروض الخارجية التي تؤدي إلى تدهور المدخرات المحلية خاصة إذا استخدمت لتمويل السلع الاستهلاكية<sup>2</sup>.

## 3- الأثر على إعادة توزيع الدخل:

تستطيع الدولة بفرض الضرائب التقليل من التفاوت فى الدخل بين الطبقات المختلفة، و عليه فإن فرض ضرائب مباشرة تصاعدية على الدخل المرتفعة تؤدي إلى إعادة توزيع الدخل الوطنى من خلال توزيع الأعباء العامة بين المكلفين بطريقة أقرب إلى العدالة، خاصة إذا تم تحويل حصيلتها لصالح الفقراء فى شكل خدمات و مدفوعات تحويلية، على عكس الضرائب غير المباشرة على السلع الضرورية التي تؤدي إلى سوء توزيع الدخل و زيادة الفوارق الاجتماعية.

<sup>1</sup>: محمد طاقة، هدى العزاوي، إقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص 123.

<sup>2</sup>: عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي: تحليل كلي، مرجع سابق، ص 75، 76.

## المحور الرابع: الموازنة العامة

## تمهيد

تعتبر الموازنة العامة الوثيقة الأساسية لدراسة المالية العامة للدولة و التي تدون فيها بنود الإنفاق العام و مصادر إيراداتها العامة المختلفة التي تمول بها نفقاتها العامة، حيث تعد المرآة العاكسة للنشاط السياسي و الاقتصادي و المالي للدولة، فهي أداة رئيسية من أدوات السياسة المالية تعمل على تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و المالية للدولة<sup>1</sup>، و تتكون من جانبين يشمل الأول النفقات العامة و الثاني الإيرادات العامة، و عليه كل هذا جعل من الأهمية بمكان أن تحظى الموازنة العامة بالدراسة و التحليل.

و في نفس السياق، و إنطلاقاً من هنا، سنحاول من خلال هذا المحور دراستها في العناصر التالية:

- تعريفها؛
- قواعدها؛
- تحليل تطور رصيدها في الجزائر خلال الفترة (1990 - 2014).

<sup>1</sup>: محمود حسين الوادي، و زكرياء أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، ص 157.

## أولاً: تعريف الموازنة العامة

تعرف على أنها " وثيقة هامة مصادق عليها من طرف البرلمان تهدف إلى تقدير النفقات الضرورية لإشباع الحاجات العامة و الإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات عن مدة مستقبلية عادة ما تكون سنة"<sup>1</sup>، و تعرف أيضا بأنها " عملية توقع و إجازة لنفقات الدولة العامة و إيراداتها خلال فترة زمنية مقبلة غالبا ما تكون سنة، حتى تستطيع القيام بوظائفها و تحقيق نشاطاتها في كافة المجالات"<sup>2</sup>.

من خلال هذين التعريفين يتضح لنا مايلي:

- الموازنة العامة توقع، حيث تتضمن عنصر التقدير الذي يخص الإيرادات العامة التي ينتظر الحصول عليها من طرف السلطة التنفيذية و نفقاتها العامة التي ينتظر أن تقوم بها لإشباع الحاجات العامة خلال فترة لاحقة؛
- الموازنة العامة إجازة، تركز على عنصر الاعتماد بمعنى التصديق عليها من طرف السلطة التشريعية، فذلك يعتبر بمثابة الإذن المسبق للسلطة التنفيذية بإنفاق المصروفات و تحصيل الإيرادات تبعا لنص القانون المعمول به في كل دولة؛
- الموازنة العامة توجيه، طالما هي أداة رئيسية في يد الحكومة تستخدمها لتحقيق أهدافها في مختلف المجالات، فهي تعد بمثابة وسيلة لتغطية و توجيه سياساتها المالية قصد تحقيق أهدافها و أهداف المجتمع معا<sup>3</sup>؛
- ازدادت أهميتها مع تطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي من دولة حيادية إلى دولة متدخلة في جميع المجالات خاصة في ظل العولمة؛
- تتصف بالتوازن من الناحية الحسابية حتى و إن تضمنت عجزا أو فائضا، و عليه فلم تعد اليوم ذات غرض مالي فحسب، و إنما الأداة المالية التي تستخدم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي بما تستلزمه من تعبئة للادخار و ترشيد للاستهلاك و رفع قدرة الفرد و رغبته في العمل<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>: محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة للدولة، مرجع سابق، ص 383.

<sup>2</sup>: محمد حلمي الطوايبي، أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدولة الحديثة - دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص 18.

<sup>3</sup>: عاد حمود القيسي، المالية العامة و التشريع الضريبي، مرجع سابق، ص ص 89، 90.

<sup>4</sup>: محمد إبراهيم مادي، فعالية السياسة المالية في ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ( 2000 - 2010)، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2012/2011، ص 33.

## ثانيا: قواعد الموازنة العامة

عند إعداد الموازنة العامة للدولة ينبغي توفر خمسة قواعد أساسية عند تحضير الموازنة<sup>♦</sup>، نظرا لما لها من أهمية سياسية و تنظيمية، و هي تتمثل فيمايلي:

## أ- قاعدة وحدة الموازنة العامة:

تعني قاعدة وحدة الموازنة العامة الالتزام بإدراج جميع النفقات العامة و الإيرادات العامة للحكومة في وثيقة واحدة<sup>1</sup>، تستمد هذه القاعدة أهميتها من خلال الهدفين الأساسيين التاليين، أحدهما سياسي، و الآخر مالي. فالهدف الأول يمكن من تسهيل و تبسيط عرض الموازنة و الرقابة عليها من طرف السلطة التشريعية، حتى يتسنى لنا التعرف و بسهولة على كمية و نوع النفقات و الإيرادات الواردة فيها. أما الهدف المالي يسمح بالتعرف و بسهولة على المركز المالي للدولة و بصورة واضحة، و بالتالي يسهل من مهمة السلطة التنفيذية في تحديد العجز و الفائض فيها و طرق علاجهما.

و في نفس السياق تجدر الإشارة إلى أن هذه القاعدة أصبحت تقليدية، و ظهرت عليها بعض الاستثناءات نتيجة لتطور دور الدولة في الوقت المعاصر و في ظل العولمة، و التي يمكن حصرها فيمايلي:

## 1- الموازات الاستثنائية:

تعرف أيضا بالموازات غير العادية، و هي تلك الموازات التي تتضمن النفقات الاستثنائية، حيث تغطي هذه النفقات ذات الطابع الاستثنائي بموارد استثنائية أي بإيرادات ذات طابع استثنائي، و تعد لأغراض غير عادية كالموازنة غير العادية لأغراض وقتية أو استثنائية كتعمير ما خربته الحروب، أو القيام باستثمار ضخم؛... إلخ. و عليه فإنه من الصعوبة بمكان وضع معيار لما يعد عاديا أو غير عادي من النفقات حتى يمكن رصد ميزانية خاصة للنفقات غير العادية، لذلك فإن الاتجاه الحديث هو التضييق بقدر المستطاع من الموازات غير العادية و استبدالها بإجراء تقسيم في الميزانية بين النفقات الدورية و الخاصة بالمشاريع الإنتاجية الكبرى؛

## 2- الموازات المستقلة:

و هي موازات منفصلة عن الموازنة العامة للدولة، و الخاصة بالمؤسسات التي تتمتع بشخصية معنوية مستقلة، و من المعروف أن الاستقلال في الشخصية يليه منطقيا الاستقلال في الميزانية، مما يعني أن لها

♦: بالإضافة إلى هذه القواعد الأساسية التي تعتبر هامة حسب خصوصيات كل قاعدة، هناك قواعد تهم الناحية الشكلية و هي: قاعدة وضوح الميزانية، قاعدة دقة الميزانية، قاعدة مرونة و علانية الميزانية، هذه القواعد و إن كانت ثانوية إلى أنها تعمل على تسهيل مهمة المتعاملين مع الميزانية من حكومة أو برلمان أو مصالح إقتصادية.

<sup>1</sup>: علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 87.

ميزانية خاصة بها مستقلة عن ميزانية الدولة، و من أمثلتها موازنات الهيئات العمومية ذات الطابع الإداري و الاستقلال المالي التي توضع من المجالس المحلية كالمجلس الشعبي البلدي و المجلس الشعبي الولائي<sup>1</sup>؛

### 3- الموازنات الملحقة:

يكون موضوع الموازنات الملحقة العمليات المالية لمصالح الدولة التي لم يصف عليها القانون الشخصية الاعتبارية و التي يهدف نشاطها أساسا إلى إنتاج بعض المواد أو تقديم بعض الخدمات المدفوعة الثمن، و عليه فهي موازنات يستدعيها حسن سير بعض المرافق العامة القائمة بنشاط صناعي أو تجاري، حيث توضع لهذه المرافق ميزانيات مستقلة تشتمل على إيراداتها و تلحق بميزانية الدولة، و هذا قصد الرغبة في تطبيق القواعد المتعلقة بالنشاط الخاص عليها بدلا من القواعد الحكومية التي تتسم بالتعقيد و الجمود<sup>2</sup>؛

### 4- الحسابات الخاصة للخرينة:

يقصد بها الإطار الذي يسجل دخول أموال إلى خزينة الدولة في إطار بعض العمليات الخاصة التي تقوم بها، و عليه فهي لا تعد بمثابة إيرادات عامة و تسجل خروج أموال منها، و بالتالي لا تدرج مثل هذه الأموال في ميزانية الدولة، لذلك ينبغي أن ترصد لها حسابات خاصة تقفل من تلقاء نفسها عندما تخرج من خزينة الدولة الأموال التي سبق أن دخلتها، و مما سبق نرى أن الحسابات الخاصة للخرينة بإمكانها أن تؤدي إلى إلغاء الهدف المالي الذي يعتبر أحد العناصر التي تستند عليه هذه القاعدة، فضلا عما قد تؤدي إليه من إبعاد للهدف السياسي عندما لا تلتزم الحكومة بعرضها على السلطة التشريعية، و بالتالي هذا يمكنها من تجنب الرقابة عليها<sup>♦</sup>.

### ب- قاعدة شمولية ( عمومية ) الموازنة العامة:

يقصد بها أن تدرج و تظهر في وثيقة الموازنة العامة كافة تقديرات النفقات العامة و كافة تقديرات الإيرادات العامة مهما كان حجمها صغيرا أو كبيرا دون إجراء أية مقاصة أو خصم بين الاثنين، و عليه فهذه القاعدة تهدف إلى التسجيل التفصيلي لكل تقدير دون مقاصة أو خصم بين التقديرين مما جعلها تعد الإطار الخارجي للموازنة العامة، و هذا لاعتبارات معينة منها ما هو سياسي و منها ما هو مالي، فالاعتبارات السياسية

<sup>1</sup>: بوشنب موسى، إشكالية التوفيق بين السياسة النقدية و السياسة المالية في ضبط التوازن الاقتصادي " حالة الجزائر 1990 أفاق 2009"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2010/2009، ص ص 107، 108.

<sup>2</sup>: محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة: النفقات العامة- الإيرادات العامة- الميزانية العامة للدولة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 401.

<sup>♦</sup>: في الجزائر صنفنا هذه الحسابات في خمسة فئات، و هي محددة في نص المادة رقم (48) من القانون رقم 84-17 المتعلق بالقوانين المالية كإيلي: حسابات التجارة، التخصيص الخاص، التسبيقات و المساهمات، القروض، التسوية مع الحكومات الأجنبية.

تتمثل في إتاحة الفرصة للسلطة التشريعية في مراقبة كل ما يتعلق بنفقاتها الخاصة اللازمة لتسييرها، أما الاعتبارات المالية فتتمثل في محاربة الإسراف في الإنفاق الحكومي<sup>1</sup>.

لتحقيق أغراض هذه القاعدة و بفعالية هناك قاعدتين فرعيتين إلى جانبها يجب على الحكومة العمل بهما عند إعداد و تحضير الموازنة العامة طالما أنهما تستهدفان تحقيق نفس الأهداف و هما: قاعدة عدم تخصيص الإيرادات، و قاعدة تخصيص الاعتمادات. فالقاعدة الأولى يقصد بها عدم تخصيص أي إيراد معين لتغطية نفقة معينة، حيث تستعمل موارد الدولة لتغطية نفقات الموازنة العامة للدولة دون تمييز<sup>2</sup>، فلا يجوز مثلا أن تخصص حصيلة الضرائب الإضافية على وقود السيارات لإصلاح و صيانة الطرق، و إنما ينبغي وفقا لهذه القاعدة أن يتم تحصيل جميع الإيرادات لحساب حزينة الدولة ثم الإنفاق منها على كافة المرافق دون تخصيص، أما القاعدة الثانية يقصد بها أن اعتماد السلطة التشريعية للنفقات العامة لا يجوز أن يكون إجماليا بل يجب أن يخصص مبلغ معين لكل وجه من أوجه الإنفاق العام.

#### ت - قاعدة سنوية الموازنة العامة:

يقصد بها أن يتم التوقع و الإجازة لنفقات الدولة و إيراداتها بصفة دورية منتظمة كل سنة واحدة<sup>3</sup>، بمعنى أن مدة سريان النفقات العامة و الإيرادات العامة للدولة سنة واحدة، حيث بداية و نهاية هذه السنة تختلف من دولة إلى أخرى، و قد تتطابق السنة المالية مع السنة الميلادية مثلما هو الحال في الجزائر، و في السعودية مثلا تعتمد على السنة الهجرية. ترجع هذه القاعدة إلى عدة اعتبارات مالية و سياسية، فالاعتبارات المالية تتمثل في كون أن السنة هي الفترة التي تتم خلالها أغلب التقديرات التي تتماشى مع مستوى النشاط الاقتصادي، و أنها تضم فصول السنة الأربعة التي تتوزع عليها مظاهر النشاط الاقتصادي و ما تقتضيه من نفقات و إيرادات، أما السياسية فتتمثل في كون أن السلطة التشريعية تمارس رقابة دائمة على أنشطة السلطة التنفيذية، مما جعلها تضطر العودة إليها للحصول على موافقتها بصفة دورية.

و في نفس السياق تجدر الإشارة إلى أنه إذا كانت المدة اقل من سنة فإن ذلك غير كافي للسلطة التنفيذية لجباية الإيراد العام أو حتى إنجاز الإنفاق العام، كذلك ما ينطوي على هذا الإعداد من تعطيل و إرهاب لكل من السلطتين، إضافة إلى أنها لا تشمل كافة الفصول مما قد ينعكس سلبا عليها إذا ما تمت مقارنتها بموازنات السنوات السابقة<sup>4</sup>، و في الحالة الأخرى إذا كانت أكثر من سنة فإن ذلك يصعب عملية تقدير إيرادات الدولة و نفقاتها بسبب تغيرات غير متوقعة أو حدوث أخطاء غير متوقعة نظرا لاحتمال تغير العوامل الاقتصادية. ظهرت بعض الاستثناءات على هذه القاعدة نتيجة تطور دور الدولة و قيامها بوظائف اقتصادية

<sup>1</sup>: منصور ميلاد يونس، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، ص 196.

<sup>2</sup>: المادة رقم (08) من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984، المتعلق بالقوانين المالية.

<sup>3</sup>: نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في إقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص 149.

<sup>4</sup>: محمود حسين الوادي، و زكرياء أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، ص 164.

كثيرة خاصة في ظل العولمة كالإعتمادات التي تتجاوز مدتها سنة واحدة و التي تعتبر تنفيذا لخطة إقتصادية، و عليه يجب على الدولة العمل بأسلوب التخطيط الاقتصادي في المشاريع الطويلة الأجل، كذلك موازنة الدورات التي تهدف إلى تحقيق التوازن الاقتصادي في خلال فترة طويلة على أساس تعاقب فترات الازدهار و الركود الاقتصادي، و أيضا في حالة الاعتمادات الإضافية أو ما يعرف بالاعتمادات التكميلية.

### ث - قاعدة توازن الموازنة العامة:

يقصد بهذه القاعدة أن تتساوى جملة الإيرادات العامة و النفقات العامة للدولة، بمعنى عدم وجود عجز أو فائض في الموازنة العامة للدولة، فإذا كانت الإيرادات العامة أكبر من النفقات العامة نقول أن الموازنة في حالة فائض، و إذا كانت النفقات العامة أكبر من الإيرادات العامة فالموازنة في حالة عجز. شهدت هذه القاعدة تطورا في الفكر الاقتصادي مع تطور دور الدولة في الحياة الاقتصادية، و على هذا فهي تحتوي على مفهومين، مفهوم تقليدي و مفهوم حديث<sup>1</sup>، فالأول يعني تساوى جملة نفقات الدولة مع إيراداتها المستمدة من المصادر العادية دون زيادة أو نقصان، إذن ينظر إليها من هذا المفهوم نظرة حسابية مطلقة، حيث يعد هذا الشرط ضروري و يحرم بموجبها على السلطة التنفيذية أية زيادة في النفقات عن الإيرادات و أية زيادة في الإيرادات عن النفقات، و هذا التحريم يسري في بداية السنة المالية عند إقرار الموازنة و في ختام السنة المالية للميزانية.

أما المفهوم الحديث في ضوء التطورات المالية و الاقتصادية التي تميز القرن الحالي، استبعد الفكر المالي المعاصر فكرة التوازن و تم استبدالها بفكرة أوسع منها و هي فكرة التوازن الاقتصادي العام، هذا الاستبدال هو ما يطلق عليه بنظرية العجز المؤقت و المنظم<sup>♦</sup>.

### ثالثا: مراحل دورة الموازنة العامة

يقصد بدورة الموازنة العامة المراحل التي تمر بها الموازنة العامة و هي أربعة مراحل تشكل في مجملها حلقة مترابطة من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية التي وضعت من أجلها، و تتمثل في:

#### 1 - إعداد الموازنة العامة:

تعد هذه المرحلة من أهم مراحل دورة الموازنة و التي تتضمن مجموعة من الإجراءات الإدارية و المالية، و لذلك فالاتجاه السائد في مختلف الأنظمة أن إعداد الموازنة و التحضير الأولي لها تتم من طرف السلطات

<sup>1</sup>: خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سابق، ص ص 285 - 287.  
♦: تتمثل هذه النظرية في أنه في فترات الركود و الكساد تنتشر البطالة التي تعد بمثابة العجز الحقيقي الذي يتعرض له الاقتصاد و ليس العجز بمفهومه المحاسبي كما يشير أصحاب المفهوم التقليدي.

التنفيذية، نظرا لما تتمتع به إمكانيات و وسائل تسمح لها بذلك، إذ تلعب السلطة التنفيذية دور أساسي في هذه المرحلة و ذلك لعدة اعتبارات أهمها<sup>1</sup>:

- أن السلطة التنفيذية تتولى إدارة و تسيير وحدات المرفق العام، و من ثم هي وحدها التي تعلم ما تحتاجه هذه الإدارة من نفقات، و على دراية بالإيرادات المتوقع تحصيلها؛

- تعد هذه السلطة من أكثر السلطات معرفة بالمقدرة المالية للاقتصاد الوطني، و ذلك بفضل الأجهزة الإحصائية المختلفة التي تشرف عليها و توفر لها البيانات و التقديرات الضرورية في هذا الصدد؛

- إن السلطة التنفيذية أفضل و الأكثر قدرة من معرفة و تحديد الحاجات العامة و الأولويات الاجتماعية لعدم خضوعها للاعتبارات المحلية و الإقليمية؛

في الجزائر يتولى إعداد الميزانية وزير المالية بصورة عامة دون أن ينفرد مستقلا بها، و أن هذه المرحلة تبدأ عادة من الوحدات الحكومية الصغيرة حيث تتولى كل مصلحة أو هيئة أو مؤسسة عمومية إعداد تقديراتها بشأن نفقاتها و ما تتوقع الحصول عليه من إيرادات خلال السنة المالية الجديدة المطلوب إعداد ميزانيتها<sup>2</sup>. إن عملية إعداد الموازنة تتم على نحو روتيني مثل كافة الأعمال الحكومية، حيث تختلف الطرق و الأساليب المتبعة لتقدير النفقات و الإيرادات العامة الواردة في الميزانية، و أن تكون تقديراتها مطابقة للواقع بقدر الإمكان، حتى تتمكن من تنفيذ السياسة المالية المقررة للدولة دون حدوث أي اضطرابات متعلقة بزيادة النفقات و نقص الإيرادات عما هو متوقع.

## 2- إعتناء الموازنة العامة:

لا يعتبر مشروع الموازنة العامة، ميزانية تلتزم الحكومة بتنفيذها إلا بعد اعتماده من السلطة المختصة تبعا للنظام السياسي لكل دولة، و لقد أعتد مبدأ الاعتماد في بداية القرن التاسع عشر عندما تسلم البرلمان الإنجليزي الصلاحيات المالية، ثم انتقل بعد ذلك إلى سائر دول العالم و في مقدمتها فرنسا<sup>3</sup>، و يقصد باعتماد السلطة التشريعية للموازنة العامة المصادقة على توقعات الحكومة بالنسبة للنفقات و الإيرادات العامة لسنة مستقبلية و الموافقة عليها، فهذا الاعتماد شرط أساسي قبل الشروع في التنفيذ و ذلك طبقا للقاعدة المشهورة "أسبقية الاعتماد على التنفيذ". يمر اعتماد الموازنة بثلاث مراحل و هي:

### أ- مرحلة المناقشة العامة:

<sup>1</sup>: محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة، الطبعة الثانية، مرجع سابق، ص ص 422، 423.

<sup>2</sup>: حامد عبد المجيد دراز، المرسى السيد حجازي، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 83.

<sup>3</sup>: نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في إقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص 147.

في هذه المرحلة يعرض مشروع الموازنة العامة و تناقش مناقشة عامة، و ذلك من خلال التركيز على كليات أو إجماليات الموازنة العامة و مدى ارتباطها بالأهداف القومية؛

### ب- مرحلة المناقشة التفصيلية المتخصصة:

في هذه المرحلة يعرض على لجنة المالية و الميزانية، و هذه اللجنة متخصصة و دائمة منبثقة من المجلس الشعبي و تختلف تسميتها من دولة إلى أخرى، من شأنها أن تسهل الأمور على أعضاء المجلس طالما أنه قد يبدو مبهما بالنسبة لغير المتخصص بحكم انه يقدم في شكل أرقام موزعة حسب تقسيمات مختلفة، و يمكن أن تستعين بخبراء من خارج البرلمان للمناقشة و الدراسة التفصيلية بابا بابا؛

### ت- مرحلة المناقشة النهائية:

في هذه الحالة يستعرض أهداف و مبررات الحكومة من المشروع، و تتبع بعرض لمقرر اللجنة محددًا فيه وجهة نظر اللجنة من الوثيقة مع اقتراح إما قبول الوثيقة أو رفض الوثيقة أو تأجيلها، و بعد كل هذا تأتي عملية التصويت<sup>♦</sup> التي يعرض فيها المجلس رأيه مشروع القانون المقدم إليه، و ذلك وفقا للدستور و القوانين المعمول بها في هذا الشأن، و بعدها نحصل على إحدى الحالات التالية: قبول المشروع من طرف الغرفتين، حدوث خلاف بين الغرفتين، رفض المشروع من طرف الغرفتين.

### 3- تنفيذ الموازنة العامة:

تمثل هذه المرحلة انتقال الموازنة العامة من التطبيق النظري إلى حيز التطبيق العملي الملموس، حيث تتحمل السلطة التنفيذية بمختلف مصالحها مسؤولية التنفيذ من خلال وضع مختلف بنودها موضع التنفيذ، فنتولى تحصيل و جباية الإيرادات العامة المقدرّة في الميزانية و صرف النفقات العامة كما هي مدرجة في الميزانية حسب الأبواب و الفصول<sup>1</sup>؛ إن تنفيذ الموازنة تتمثل في أمرين هما<sup>2</sup>:

#### أ- عمليات تحصيل الإيرادات:

إن إجازة السلطة التشريعية للإيرادات تؤدي إلى نشوء التزام على عاتق الحكومة بضرورة تحصيل كل ما ورد في بنود الإيرادات العامة في إطار الأنظمة و القوانين المعمول بها، و يتم تحصيلها بواسطة موظفين مختصين تابعين لجهات حكومية تتبع وزارة المالية، و تستند هذه العملية على قاعدة عدم تخصيص الإيرادات العامة، مع مراعاة عدة قواعد عامة أثناء العملية؛

♦: إن المادة رقم (70) من القانون 84-17 تحدد لنا كيفية التصويت على بنود الميزانية فعوض التصويت بابا بابا أقر التصويت بصفة إجمالية في خمسة مراحل.

<sup>1</sup>: عادل الفليح العلي، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي، مرجع سابق، ص 549.

<sup>2</sup>: طارق الحاج، المالية العامة، مرجع سابق، ص 178.

## ب- عمليات صرف النفقات:

إن إجازة السلطة التشريعية لإعتمادات\* النفقات تعني مجرد الترخيص للدولة بالإنفاق في حدود المبالغ دون أن تتعدها إلا بعد الحصول على موافقة صريحة، حيث تستند الحكومة في ذلك على مبدأ تخصيص الاعتماد، بمعنى عدم صرف من غرض خصص له إلى غرض آخر لم يخصص له، و لضمان عدم إساءة صرف النفقات العامة، و التأكد من إنفاقها على نحو ملائم، فقد نظم القانون عملية صرفها<sup>1</sup>.

## 4- رقابة تنفيذ الموازنة العامة:

تعرف بمرحلة مراجعة التنفيذ، و تعد بمثابة المرحلة الأخيرة التي تمر بها الموازنة العامة للدولة، و الهدف منها هو التأكد من تطابق تنفيذ الموازنة مثلما وضعتها السلطة التنفيذية و أجازتها السلطة التشريعية، قصد ضمان تحقيقها لأقصى قدر من المنافع للمجتمع وفقاً لإطار السياسة العامة للدولة. تأخذ هذه الرقابة عدة صور مختلفة و متنوعة يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع رئيسية و هي<sup>2</sup>:

## أ- الرقابة الإدارية:

و هي رقابة ذاتية تتم من داخل السلطة التنفيذية، حيث تتجلى في مراقبة موظفي الحكومة لموظفي الحكومة الآخرين، كقيام الرؤساء من موظفي الحكومة بمراقبة مرؤوسيه، للتأكد من مطابقة أوامر الصرف للتشريعات المقررة في اللوائح الإدارية المختلفة، و من الناحية العملية تتم في طريقتين أساسيتين هما الرقابة الموضوعية و الرقابة على أساس الوثائق، اللتين ترتبطا بتنقل الرئيس إلى عين المكان من عدمه، فهي لا تعد كافية للتأكد من حسن التصرف في الأموال العمومية، أما من الناحية الزمنية تنقسم إلى رقابة سابقة و رقابة لاحقة، فالأولى تتمثل في عمليات المراجعة قبل الصرف لتجنب وقوع الخطأ المالي و معالجته قبل حدوثه، و لا يمكن دفع أي مبلغ إلا بعد الحصول على إذن من الجهة المختصة بالرقابة قبل الصرف، أما الثانية فهي تبدأ بعد انتهاء السنة المالية و استخراج الحسابات الختامية للدولة، قصد التأكد من عدم حدوث اختلاسات أو مخالفات مالية.

\* يجب التفرقة بين الاعتماد و النفقة، فالاعتماد يتمثل في الإذن الذي يعطيه مجلس النواب للحكومة بصرف مبلغ معين من المال لسد نفقة معينة في سنة معينة، على عكس النفقة التي هي المبلغ المصروف فعلاً.

<sup>1</sup>: محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة، الطبعة الثانية، مرجع سابق، ص 448.

<sup>2</sup>: انظر إلى:

- محمود حسين الوادي، و زكرياء أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، ص 163-173.  
- محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة، الطبعة الثانية، مرجع سابق، ص 451-463.  
- عادل الفليح العلي، مالية الدولة، دار زهران للنشر و التوزيع، العراق، 2008، ص 518-524.

## ب- الرقابة المستقلة:

تتم عن طريق هيئة (جهة) مستقلة عن كل من السلطتين التنفيذية و التشريعية، و يتمثل نشاطها أساسا في رقابة تنفيذ الميزانية على النحو الصادر به إجازة السلطة التشريعية القواعد المالية المقررة في الدولة، حيث تقوم بفحص تفاصيل تنفيذ الموازنة و مراجعة حسابات الحكومة و مستندات التحصيل و الصرف، و توضيح كل المخالفات المالية في تقرير شامل عن ذلك، و تعتبر أكثر الأنواع فعالية و تختلف هذه الهيئة من دولة إلى أخرى.

## ت- الرقابة التشريعية:

و هي تلك الرقابة التي تتولها البرلمانات في الدول الديمقراطية، حيث تقوم بطلب تقديم الإيضاحات و المعلومات المتعلقة بسير النفقات العامة و الإيرادات العامة، و الحساب الختامي عن السنة المالية السابقة في صورة أسئلة و استجابات، كما يحق لها استدعاء ممثلي السلطة التنفيذية للاستماع ما تم جبايته فعلا من إيرادات عامة و ما تم صرفه من نفقات عامة، أو مالية الدولة العامة، إن هذه الرقابة تتم في مرحلتين هما المرحلة المعاصرة لتنفيذ الميزانية، و المرحلة اللاحقة على تنفيذ الميزانية العامة، إن هذه الرقابة تكون أكثر فعالية إذا تمكنت السلطة التشريعية من مناقشة الحساب الختامي مبكرا مع حلول السنة المالية المقبلة مباشرة.

## رابعاً: تحليل تطور رصيد الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة ( 1990 - 2014 ).

تمثل الموازنة العامة للدولة البرنامج المالي اللازم لتنفيذ خطة الدولة للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية بوصفها أهم أدوات السياسة المالية الحقيقية للتوجه الاقتصادي للدولة، و تزداد أهميتها في الوقت الراهن لكونها تستهدف تحقيق الأهداف المرجوة، و تعبر عن ترجمة أمينة لبرنامج المالي للحكومة الجادة لتحقيق أهداف الألفية الثالثة الاقتصادية و الاجتماعية، و لما كان الإعداد للموازنة العامة للدولة للسنة المالية المقبلة يصاحب تنفيذ مرحلة جديدة و فكر جديد يستهدف التطوير و التحديث كخيار إستراتيجي نحو بناء الجزائر يسهم فيه بفعالية توجيهات القيادة السياسية و برامج الدولة.

إن المشرع الجزائري عرفها في نص المادة رقم 06 من القانون 84- 17 المتعلق بالمالية العامة، بأنها تتشكل من الإيرادات و النفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية و الموزعة وفق الأحكام التشريعية و التنظيمية المعمول بها، و نجد أن القانون 90- 21 المتعلق بالمحاسبة العامة و في نص المادة رقم 03 منه عرفها على أنها الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات و النفقات و ترخص بها، و في ضوء الفكر المالي الحديث الذي أصبح يؤيد إحداث عجز في الموازنة العامة في ظل تطور وظائف الدولة في

ظل العولمة، و ذلك من أجل دعم التطور الاقتصادي من خلال التأثير على مستوى الطلب الفعال، و عليه أصبح بإمكان الدول اللجوء إلى مصادر تمويل داخلية و / أو خارجية لتمويل هذا العجز، بشرط أنها تستخدم في تمويل الاستثمارات المنتجة، و لهذا فإن عجز الموازنة العامة يأخذ شكلين هما: شكل يعبر عن ضعف الجهاز الإنتاجي للدولة و و عدم كفاية الإيرادات العامة لتغطية النفقات العامة، أما الشكل الثاني يكون ناتج عن إتباع السياسات الاقتصادية التي تخلق هذا العجز أي أنه مخطط له و هذا يتطابق مع ما هو معمول به في الدول المتقدمة.

شهدت الموازنة العامة في الجزائر عدة تطورات، طغى عليها العجز خاصة في السنوات الأخير، و الجدول الموالي يوضح لنا تطور رصيدها في الجزائر منذ التسعينات من القرن الماضي إلى غاية سنة 2014.

الجدول رقم (04): تطور رصيد الموازنة العامة خلال الفترة ( 1990 - 2014 ).

الوحدة: مليار دج.

السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998
رصيد الموازنة العامة	11.2	10.7	7.6	70.4 -	27.7 -	11.9	100.2	81.4	- 101.1
نوع الرصيد	فائض	فائض	فائض	عجز	عجز	فائض	فائض	فائض	عجز
السنة	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
رصيد الموازنة العامة	15 -	400	168.9	52.4	200.2	327.9	1024.8	1186.5	571.4
نوع الرصيد	عجز	فائض	فائض	فائض	فائض	فائض	فائض	فائض	فائض
السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014		
رصيد الموازنة العامة	935	-	-	63.5 -	-	151.2 -	1261.3 -		
نوع الرصيد	فائض	عجز	عجز	عجز	عجز	عجز	عجز		

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على المعطيات السابقة.

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن رصيد الموازنة العامة يختلف من سنة إلى أخرى طوال فترة الممتدة بين سنة 1990 إلى غاية سنة 2014، حيث هناك في بعض السنوات حققت فائض و قيمة هذا الفائض أيضا يختلف من سنة إلى أخرى، تارة أكبر منه و تارة أخرى أقل منه، هذا من جهة، و من جهة أخرى نلاحظ أيضا انه في بعض السنوات خلال نفس الفترة حققت رصيد سالب بمعنى الموازنة العامة في حالة عجز، و هذا العجز أيضا يختلف من سنة إلى أخرى، تارة يكون أكبر من ذلك المحقق في السنة الماضية و تارة أخرى يكون أقل منه، و عليه، فإن هذا الرصيد مرتبط بفرق حجم كل من الإيرادات الكلية و النفقات الكلية لكل سنة، و بعد دراستنا لتطور كليهما بتفصيل في المطلبين السابقين، لاحظنا بأن هناك علاقة طردية بين حجم الجباية البترولية

و الإيرادات الكلية، بمعنى عندما يرتفع حجم الجباية البترولية و التي هي في حد ذاتها مرتبط بأسعارها في السوق الدولية، فإن هذا سوف ينعكس بالإيجاب، حيث يترتب عنها زيادة حجم الإيرادات الكلية، أما في الحالة المقابلة فإن انخفاضها يؤدي إلى انخفاض حجم الإيرادات الكلية طالما أنها تمثل حصة الأسد منها.

سجل رصيد الموازنة العامة فائض خلال السنوات الثلاثة الأولى، حيث قدر هذا الرصيد في سنة 1990 بـ 11.2 مليار دج، ثم سجل هذا الفائض انخفاض متتالي خلال سنتي 1991، 1992، حيث بلغ على التوالي 10.7 مليار دج، 7.6 مليار دج، بمعنى سجل فائض الموازنة العامة انخفاض يقدر بمعدل على التوالي بـ 4.46% و 32.14%، مقابل فائض سنة 1990، و هذا يرجع إلى أن معدل زيادة الإيرادات الكلية أقل من معدل زيادة النفقات الكلية، حيث قدر معدل زيادة كل منهما خلال سنتي 1991، 1992 على الترتيب مثلي مثلي بـ (60.05%، 65.12%)، (105.79%، 116.63%)، مقابل مبلغ كل منهما سنة 1990. و في سنتي 1993، 1994 سجلت الموازنة العامة عجزا مقابل فائض سنة 1992، حيث قدر هذا العجز على التوالي بـ 70.4 مليار دج، و 27.7 مليار دج، و نلاحظ أن هذا العجز سجل انخفاض في سنة 1994 مقابل بالذي هو مسجل في سنة 1993، إن هذا العجز المتتالي المسجل يرجع إلى الزيادة القوية المسجلة في حجم النفقات العامة، حيث ارتفعت من 308.7 مليار دج إلى 461.9 مليار دج، أي ارتفعت بمعدل زيادة يقدر بـ 49.62%، مقابل سنة 1992، في حين نجد أن الإيرادات العامة سجلت ارتفاعا و لكن بمعدل أقل و يقدر بـ 37.27%، مقابل سنة 1992. و بعد هذه السنتين سجلت الموازنة العامة رصيذا فائضا إلى غاية سنة 1997، و هذا الفائض يقدر على الترتيب بـ 11.9 مليار دج، 100.2 مليار دج، 81.4 مليار دج في السنوات 1995، 1996، 1997، و هذا الفائض المسجل يرجع إلى الزيادة المسجلة في حجم الإيرادات الكلية في هذه السنوات الثلاث، حيث بلغت على الترتيب 600.9 مليار دج، 824.8 مليار دج، 926.6 مليار دج، و عليه فهي في اتجاه تصاعدي نتيجة الارتفاع المسجل في أسعار المحروقات، و في حين، نلاحظ أن حتى حجم النفقات سجل ارتفاعا، انتقلت من 589 مليار دج سنة 1995 إلى 845.2 مليار دج، و ما نلاحظه أيضا أنها في اتجاه تصاعدي و لكن بوتيرة أقل من وتيرة ارتفاع الإيرادات الكلية، و هذا يرجع إلى النتائج الإيجابية التي بدأت تظهر على برنامج التعديل الهيكلي الموسع سنة 1994 الذي اتفق مع صندوق النقد الدولي.

سجل رصيد الموازنة العامة من جديد عجزا كبيرا و قياسيا و تاريخيا في العشرية، حيث قدر هذا العجز بـ 101.1 مليار دج، و هذا بسبب الانخفاض القوي المسجل في حجم الإيرادات الكلية و الذي يعتبر أيضا الأول في العشرية و التاريخي أيضا، حيث انخفضت الإيرادات العامة من 926.6 مليار دج سنة 1997 إلى 774.6 مليار دج و هذا نتيجة انخفاض أسعار المحروقات في سنة 1998 في السوق الدولية، و عليه سجلت انخفاض بمبلغ يقدر بـ 152 مليار دج ما يعادل نسبة انخفاض تقدر بـ 16.40% مقابل ارتفاع بمعدل يقدر بـ 12.34% سنة 1997، إلى جانب هذا، نجد في الحين، أن النفقات الكلية سجلت ارتفاع لتبلغ 875.7 مليار دج مقابل 845.2 مليار دج سنة 1997، بمعنى سجلت ارتفاع بمبلغ يقدر بـ 30.5 مليار دج، غير انه و

نتيجة لتحسن أسعار المحروقات في السداسي الثاني من سنة 1999 سرعان ما تقلص هذا العجز إلى ما قيمته 15 مليار دج، أي ما يعادل بنسبة تراجع تقدر بـ 85.16% مقابل سنة 1998، و هذا يؤكد بقوة على تبعية الإيرادات العامة للجباية البترولية، و نتيجة لذلك و بمجرد التحسن المسجل في أسعار المحروقات فإن حجم الإيرادات الكلية سجلت ارتفاعا من 946.6 مليار دج إلى 1578.1 مليار دج سنة 2000، أي ارتفعت بمبلغ يقدر بـ 631.5 مليار دج، ما يعادل معدل زيادة يقدر بـ 66.71%، هذا ما جعل رصيد الموازنة العامة يسجل فائض من جديد و المقدر بـ 400 مليار دج.

سجل رصيد الموازنة العامة فائض منذ بداية الألفية الثالثة إلى غاية سنة 2008، و هذا الفائض في اتجاه تصاعدي ما عدى في سنتي 2002 و 2007 اللتين انخفض فيهما قيمة الفائض، حيث ارتفع من 168.9 مليار دج سنة 2001 إلى 935 مليار دج سنة 2008، إن هذا الارتفاع الحاصل في رصيد الموازنة العامة ناتج أساسا عن الارتفاع في الإيرادات الكلية، لا سيما الجباية البترولية، و ذلك على الرغم من الارتفاع الجوهري في نفقات التسيير و نفقات التجهيز، حيث سجلت الإيرادات الكلية ارتفاعا قويا من 1489.9 مليار دج سنة 2001 إلى 5110.7 مليار دج سنة 2008، ارتفاع بمبلغ يقدر بـ 3620.8 مليار دج مقابل سنة 2001، ما يعادل نسبة زيادة تقدر بـ 243.02% مقابل سنة 2001، هذا من جهة، و من الجهة المقابلة نجد أن النفقات الكلية أيضا هي خلال نفس الفترة سجلت نموا معتبرا و في ميل ذو اتجاه تصاعدي، حيث ارتفعت من 1321 مليار دج سنة 2001 إلى 4175.7 مليار دج سنة 2008، بمعنى سجلت زيادة بمبلغ يقدر بـ 2854.7 مليار دج، ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 216.10% مقابل سنة 2001، حيث ارتفعت بحوالي ثلاثة أضعاف و ربع مقابل سنة 2001، و هذا الارتفاع المسجل فيها يعود بنسبة كبيرة إلى نفقات التجهيز التي عرفت مبالغ متزايدة و في ميل ذو اتجاه تصاعدي مع بداية الألفية الثالثة و التي تزامنت مع بداية انطلاق البرامج الاقتصادية التنموية، و منذ بداية سنوات 2000، و في ظروف تميزت بضعف نسبي في الاستثمار الإنتاجي في القطاعات السوقية خارج قطاع المحروقات، كون الارتفاع المعتبر في النفقات العمومية، لا سيما عن طريق تأثير دخلهم، حافظا حاسما للنشاط الاقتصادي، و بالتالي برز الإنفاق العمومي كقناة مهمة في تخصيص الزيادة القوية للموارد و المتولدة من طرف قطاع المحروقات، و الجدير بالذكر هنا أن الفائض المحقق في سنة 2006 يعتبر أكبر فائض و يعد بمثابة فائض قياسي و تاريخي خلال فترة الدراسة من 1990 إلى غاية سنة 2014، حيث قدرت الإيرادات الكلية في هذه السنة بمبلغ 3639.5 مليار دج مقابل 3076.8 مليار دج سنة 2005، بمعنى سجلت زيادة تقدر بمبلغ 562.7 مليار دج ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 18.28% مقابل سنة 2005.

سجل رصيد الموازنة العامة مع نهاية فترة برنامج دعم النمو الاقتصادي ( 2005 – 2009 ) عجزا يقدر بـ 570.3 مليار دج، و هذا العجز يعود إلى الانخفاض القوي في حجم الإيرادات الكلية بسبب انخفاض قيمة الجباية البترولية لانخفاض أسعار المحروقات في الأسواق الدولية بسبب الأزمة المالية العالمية، حيث انخفضت

إلى 3676 مليار دج مقابل 5110.7 مليار دج سنة 2008، انخفاض قوي بمبلغ يقدر بـ 1434.7 مليار دج، ما يعادل نسبة انخفاض تقدر بـ 28.05% مقابل معدل ارتفاع يقدر بـ 38.88% سنة 2008، و ترافق مع هذا، ارتفاع حجم إجمالي النفقات، حيث انتقلت من 4175.7 مليار دج سنة 2008 إلى 4246.3 مليار دج سنة 2009، ارتفاع بمبلغ يقدر بـ 70.6 مليار دج، ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 1.69%، رغم الزيادة الطفيفة الناتجة عن الزيادة الضعيفة لنفقات التجهيز، إلا أنها تبقى شبه مستقرة خلال هذه السنة. استمر عجز الموازنة العامة في ميل تنازلي خلال السنتين 2010 و 2011، حيث بلغ على التوالي 74.1 مليار دج، 63.5% مليار دج، لأن التخصيص المتزايد في الموارد لصالح الإنفاق العمومي في سياق سياسات الميزانية ظرفية للإنعاش الاقتصادي سواء من خلال الطلب أو من خلال السياسات الهيكلية على المدى الطويل في البنية التحتية و البحث و التطوير، و الذي ترافق مع إستراتيجية قابلية الاستمرار للمالية العامة على المدى المتوسط، في ظرف يتميز بصدمة خارجية و زيادة في النفقات الجارية. إن هذا العجز لا يمثل من إجمالي الناتج الداخلي في هاتين السنتين على التوالي إلا 1.1%، 0.4%، مقابل 5.7% سنة 2009، و نتج هذا التحسن في الرصيد الموازي عن الارتفاع القوي في الجباية البترولية المتأتي من ارتفاع أسعار المحروقات، التي بلغت في سنتي 2010 و 2011 على التوالي 4392.8 مليار دج و 5790.1 مليار دج، رغم هذا الارتفاع إلا أننا نلاحظ أن النفقات العامة سجلت نموا معتبر، حيث بلغت على التوالي 4466.9 مليار دج و 5853.6 مليار دج مقابل 4246.3 مليار دج سنة 2009.


استمر رصيد الموازنة العامة في حالة عجز للسنة الرابعة على التوالي، حيث قدر هذه السنة بـ 718.8 مليار دج مقابل 63.5 مليار دج سنة 2011، و عليه ازداد هذا العجز من جديد في سنة 2012، بمبلغ يقدر بـ 655.3 مليار دج مقارنة بسنة 2011، ما يمثل 4.8% من إجمالي الناتج الداخلي، و هذا يعود إلى الارتفاع المسجل في حجم النفقات الكلية و التي انتقلت من 5853.6 مليار دج إلى 7058.1 مليار دج سنة 2012، ارتفاع بمبلغ 1204.5 مليار دج، ما يعادل نسبة نمو تقدر بـ 20.57%، و خاصة الارتفاع الكبير لنفقات التسيير و المقدرة بمعدل 27.2%، و ما رافق هذا من الجهة المقابلة، ارتفاع في حجم الإيرادات الكلية و لكن يبقى هذا الارتفاع غير كاف لتغطية زيادة النفقات المسجلة، و عليه انتقلت من 5790.1 مليار دج إلى 6339.3 مليار دج سنة 2012، ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 9.48%، و بالرغم من الاستقرار النسبي في أسعار المحروقات عند مستوى مرتفع، و لكن أدت الارتفاعات الحادة المتتالية في النفقات العمومية للسنتين الأخيرتين إلى حدوث عجز معتبر في الموازنة العامة، مع العلم أن حجم صادرات المحروقات منذ سنة 2006 و هو في اتجاه ذو ميل تنازلي.

واصل رصيد الموازنة العامة الاستمرار في حالة عجز، حيث انخفض مقدار العجز في سنة 2013 ثم ارتفع من جديد في سنة 2014، حيث قدر في سنة 2013 بـ 151.2 مليار دج مقابل عجز قدره 718.8 مليار دج سنة 2012، بمعنى أن هناك تحسن في الرصيد بمبلغ يقدر بـ 567.6 مليار دج، ما يمثل نسبة

انخفاض تقدر بـ 78.96%، و هذا التحسن يرجع إلى انخفاض القوي المسجل في حجم النفقات العامة و التي انخفضت من 7058.1 مليار دج إلى 6092.1 مليار دج سنة 2013، أي انخفاض بمبلغ يقدر بـ 966 مليار دج، ما يمثل نسبة انخفاض تقدر بـ 13.68% مقابل ارتفاع بمعدل يقدر بـ 20.57% سنة 2012، في حين، حجم الإيرادات الكلية سجل انخفاض أيضا من 6339.3 مليار دج 5940.9 مليار دج سنة 2013، بمعنى تراجع بمبلغ يقدر بـ 398.4%، ما يمثل نسبة انخفاض تقدر بـ 6.28%، هذا ما أدى إلى حدوث تقلص هام في عجز الموازنة العامة بعدما بلغ ذروته في سنة 2012.

سجل عجز الموازنة العامة ارتفاع من جديد ليبلغ ذروته و يعتبر الأول و التاريخي خلال فترة الدراسة، حيث ارتفع من 151.2 مليار دج إلى 1261.3 مليار دج سنة 2014، أي ارتفاع بمبلغ قوي يقدر بـ 1110.1 مليار دج، بمعنى ازداد بمعدل 734.19% مقابل العجز المسجل في سنة 2013، و يفسر هذا العجز القياسي بالزيادة القوية المسجلة في النفقات العامة و التي انتقلت من 6092.1 مليار دج إلى 6980.2 مليار دج سنة 2014، بمعنى زيادة بمبلغ 888.1 مليار دج مقابل سنة 2013، ما يعادل نسبة زيادة تقدر بـ 14.57%، مقابل معدل انخفاض يقدر بـ 13.68% سنة 2013، و في نفس الوقت سجلت الإيرادات الكلية انخفاضا من 5940.9 مليار دج إلى 5718.9 مليار دج سنة 2014، أي انخفاض بمعدل يقدر بـ 3.73% مقابل سنة 2013. تحت تأثير الأثر السلبي للاتجاه التنازلي لصادرات المحروقات منذ سنة 2006 و كذلك العائد الضعيف للضريبة العادية و خصوصا الضريبة غير المباشرة. و الشكل الموالي يوضح لنا تطور رصيد الموازنة العامة خلال الفترة ( 1990 - 2014).

الشكل رقم (03): منحني تطور رصيد الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة ( 1990 - 2014).



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم ( 13).

نلاحظ من الشكل أعلاه أن رصيد الموازنة العامة خلال السنوات التسعينيات كان مقبولا و لكن هذا نتيجة الجهود المبذولة من طرف الحكومة نتيجة الإصلاحات التي شهدتها الفترة، و مع بداية الألفية الثالثة نلاحظ أن رصيد الموازنة العامة سجل فائض نتيجة إرتفاع الإيرادات العامة، و مع سنة 2008 نلاحظ أن الفائض بدا في الانخفاض ما لبث طويل و أصبح رصيد الموازنة العامة سجل عجزا نتيجة الظروف الاقتصادية السائدة خلال السنوات الثلاثة التي تلت بعد سنة 2009، و ما نلاحظه أيضا أن ذلك الرصيد بعد سنة 2010 و هو يسجل عجز و استمر هذا العجز إلى غاية سنة 2014.

## المحور الخامس: دور السياسة المالية في تحقيق التوازن الاقتصادي

## تمهيد:

تعتبر السياسة المالية أحد أهم أدوات السياسة الاقتصادية التي يتم الاعتماد عليها بشكل أكبر في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة، و التي تستطيع الدولة أن تستخدمها لتحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية، و لا شك أن السياسة الاقتصادية تعبر عن تصرف عام للسلطات العمومية واع، منسجم و هادف يتم القيام به في المجال الاقتصادي أي كل ما يتعلق بالإنتاج، التبادل، استهلاك السلع و الخدمات و تكوين رأس المال، لقد شهدت السياسة المالية تطورا كبيرا تبعا للتطورات التي مر بها الفكر الاقتصادي عبر الزمن، بدء من العصور القديمة، حيث كانت السياسة المالية آنذاك تعكس غياب السلطات المنظمة للمجتمع إلى جانب عدم وجود إطار شامل و منظم و محدد المعالم حول السياسة المالية للدولة، نظرا لارتباط الأفكار المالية لدى المفكرين بتطور دور الدولة و مدى تدخلها في النشاط الاقتصادي، ثم العصور الوسطى، حتى العصر الحديث حين ظهر المذهب التجاريين ثم الطبيعيين، و نظرا لما تتصف به هذه المراحل من ركود فكري و اقتصادي، و عليه كل هذا جعل من الأهمية بمكان أن تحظى السياسة المالية و تطورها و كيفية تحقيقها للتوازن الاقتصادي بالدراسة و التحليل.

و في نفس السياق، و إنطلاقا من هنا، سنحاول من خلال هذا المحور دراسته في العناصر التالية:

- تعريفها؛
- السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية؛
- السياسة المالية في المدرسة الكينزية؛
- السياسة المالية في المدرسة النقدية؛
- السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية الجديدة؛
- ماهية التوازن الإقتصادي؛
- التوازن الإقتصادي في إطار السياسة المالية.

## أولاً: تعريف السياسة المالية

إن مصطلح السياسة المالية تاريخياً مشتق من الكلمة الفرنسية "Fisc" وتعني بيت المال أو الخزانة<sup>1</sup>، لقد عرفت السياسة المالية تعاريف عدة صيغة جميعها من وجهة نظر تخص الكاتب الباحث الاقتصادي في المشكلة الاقتصادية و النقدية و المالية و العلاقة التي تربطهم جميعاً في الإطار العام للاقتصاد، و على ذلك أخذت هذه التعريفات عدة اتجاهات وفقاً لاتجاهات النظرية المرجحة في التطبيق إلا أن جميعها اتفقت على العناصر المكونة لهذه السياسة، و بالتالي يمكن إيجاز تعريف السياسة المالية في التعاريف التالية:

- تعرف السياسة المالية بأنها مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة و المتعلقة باستخدام الإيرادات العامة و النفقات العامة للتأثير على متغيرات الاقتصاد الكلي<sup>2</sup> من أجل تحقيق أهداف اقتصادية، و هي بذلك تكييف كمي لحجم الإنفاق و الإيراد، و نوعي لهذا الإنفاق و مصادر هذه الإيرادات بصورة تعمل على تحقيق هذه الأهداف<sup>3</sup>.

- يمكن تعريفها أيضاً على أنها مجموعة الإجراءات المتخذة من قبل السلطات الحكومية و التي تعبر عن برنامج مخططها مستخدمة فيه مصادرها الإيرادية كالضرائب و غيرها من الوسائل و ذلك بتقرير مستوى و نمط إنفاق هذه الإيرادات من أجل خدمة أهداف اقتصادية محددة<sup>4</sup>.

- هناك تعريف آخر لا يختلف عن مضمون التعريفين السابقين، بأنها مجموعة من القواعد و الأساليب و الوسائل و الإجراءات و التدابير التي تتخذها الدولة لإدارة النشاط المالي لها بأكبر كفاءة ممكنة لتحقيق مجموعة من الأهداف خلال فترة معينة.

هذه التعريفات نستطيع أن نقول بأنها تقليدية طالما أنها مقترنة بمبدأ حرية الدولة في رسم سياستها المالية وفق الأهداف التي تسطرها و تسعى للوصول إليها، و هناك تعاريف معاصرة فرضتها ظهور العولمة المالية، كالتعاريف التي أصدرتها المؤسسات ذات الطابع الدولي في إطار العولمة منها على سبيل المثال و ليس الحصر:

<sup>1</sup>: محمد حلمي الطوابي، أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدولة الحديثة - دراسة مقارنة-، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر، 2007، ص 08.

<sup>2</sup>: محمود حسين الوادي، و زكرياء أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 210.

<sup>3</sup>: حسين العمر، مبادئ المالية العامة، مكتبة الفلاح، الكويت، 2002، ص 153.

<sup>4</sup>: أحمد الأشقر، الاقتصاد الكلي، الدار العالمية الدولية للنشر و التوزيع، عمان، 2002، ص 338.

- تعريف صندوق النقد الدولي "FMI": بأنها الإدارة السليمة للمالية العامة للدولة، من خلال التسيير الرشيد لمواردها، مع توجيه نفقاتها توجيها فعالا و دقيقا، حيث يتضح ذلك في تنفيذ الميزانية و شفافيتها مما يسمح لها بالاندماج في الاقتصاد العالمي<sup>1</sup>.

- تعريف صندوق النقد العربي: بأنها تلك الإجراءات التي من شأنها تحسين إدارة النفقات و إضفاء الشفافية عليها و تعزيز الإيرادات غير النفطية، و ذلك من أجل المحافظة على الاستقرار و الاعتدال في الوضع العام للميزانيات الحكومية، و توفر في الوقت نفسه مناخا ملائما و مساندا للنمو الاقتصادي المستدام<sup>2</sup>.

- تعريف المنظمة العالمية للتجارة "OMC": بأنها تلك الإجراءات و التدابير التي من شأنها أن تؤدي بالدولة إلى التنازل على جزء من إيراداتها السيادية و توجه الإنفاق توجيها دقيقا و فعالا قصد تحرير التجارة الخارجية<sup>3</sup>.

من خلال ما سبق يمكننا أن نستخلص مفهوما للسياسة المالية لنقول أنها تتمثل في تلك الإجراءات و التدابير الرشيدة التي تتخذها الحكومة و التي تنظم في الموازنة العامة مستهدفة بذلك تحقيق أثارا مرغوبة أو تجنب أثار غير مرغوبة على الدخل و الانتاج، أي تنمية و استقرار الاقتصاد الوطني و معالجة مشاكله<sup>4</sup>.

### ثانيا: السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية

إن التطور الاقتصادي و الاجتماعي الذي حدث خلال القرنين الثامن عشر و التاسع عشر و امتد إلى العقد الثالث من القرن العشرين، مقترن مع تطور مفهوم الدولة و اتساع دورها في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية، و خلال الفترة التي سادت فيها المدرسة الكلاسيكية كانت السياسة المالية نتيجة منطقية تعكس فلسفة المذهب الاقتصادي الكلاسيكي الذي يقوم على مجموعة من الفرضيات، و عليه نجد أن السياسة المالية في الفكر الكلاسيكي مبنية على مجموعة من الأسس و المبادئ التي استمدتها رواد هذا الفكر من مبادئهم الشهيرة.

<sup>1</sup>: محمد شريف بشير، صندوق النقد الدولي: الوصفة العلاجية و برامج إجبارية للدول النامية، [على الخط]: تاريخ

الاطلاع: 2013-10-10. [www.IMF.ORG/external/pubs/FT/exrwhat/whata.HTM](http://www.IMF.ORG/external/pubs/FT/exrwhat/whata.HTM)

<sup>2</sup>: محمود يونس محمد و عبد المنعم مبارك، أساسيات علم الاقتصاد، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، بدون سنة، ص 408.

<sup>3</sup>: محمد صفوة قابل، الدول النامية و العولمة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 44.

<sup>4</sup>: عاطف وليم أندوراس، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية - خلال فترة التحول لاقتصاد السوق - ، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2005، ص 118.

## 1- أسس و مبادئ السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية

إن السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية جاءت انعكاساً لميلاد النظام الاقتصادي الحر و مسايرة أفكارهم، حيث آمن أنصارها بكفاءة الحرية الاقتصادية على تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية، و من بين تلك الأسس التي كانت تستند عليها مايلي<sup>1</sup>:

- حيادية الدولة بمعنى عدم تدخلها في تحقيق التوازنات الاقتصادية أو التأثير عليها باعتبارها تتحقق تلقائياً عن طريق قوى السوق، و هذا سواء تعلق الأمر بالتوازنات الداخلية أو التوازنات الخارجية، حيث يقتصر دورها فقط على القيام بوظائفها التقليدية تطبيقاً لفكرة الدولة الحارسة<sup>2</sup>؛
- قاعدة توازن الميزانية العامة للدولة، حيث يعني تحقيق المساواة بين جانبي الإيرادات العامة و النفقات العامة سنوياً، فلم تكن إلا وثيقة محاسبية سنوية مما يضمن تحقيق الحياد المالي للدولة<sup>3</sup>؛
- تخفيض النفقات العامة و الإيرادات العامة إلى أدنى مستوى ممكن و بالتالي تقليص حجم الميزانية العامة، مع تفضيل الضرائب على الاستهلاك على الضرائب على الإدخار الذي يعتبر مصدر تكوين رؤوس الأموال؛
- عدم اللجوء إلى مصادر التمويل كالقروض العامة و الإصدار النقدي الجديد لسد العجز، حيث تستعين في ذلك بالحصيلة الضريبية بشرط أن لا تؤثر على الإنتاج و الاستثمار و القطاع الخاص باعتبار أن الدافع الفردي هو أساس السياسة المالية من شأنه تحقيق المصالح العامة نتيجة لما يترتب من حرية للأفراد في النشاط الاقتصادي.

## 2- مضمون السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية

إن السياسة المالية عند الكلاسيك هي سياسة محايدة، و هذا يعني عدم تدخل الدولة في تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية أو حتى التأثير عليها باعتبار أنها تتحقق تلقائياً و عند مستوى التشغيل الكامل، و بالتالي لا يمكنها أن تحدث أي تغيير على الحياة الاقتصادية، و من أجل ذلك لا بد أن يقتصر دور الدولة على الوظائف التقليدية، و بذلك يتحدد دور السياسة المالية في ظل المدرسة الكلاسيكية في توفير الإيرادات العامة اللازمة لتغطية النفقات العامة التقليدية في ظل الدولة الحارسة دون أن يكون لها أي غرض اقتصادي أو اجتماعي أو

<sup>1</sup>: محمد خالد المهاني و خالد الخطيب الجاشي، المالية العامة و التشريع الضريبي، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 2006، ص ص 35، 36.

<sup>2</sup>: باهر محمد عتلم، إقتصاديات المالية العامة، مطبعة جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، مصر، 1998، ص 10.

<sup>3</sup>: عوف محمد الكفراوي، السياسات المالية و النقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 152.

سياسي<sup>1</sup>، لأنهم يعتقدون أنه كلما زادت النفقات كلما زاد تدخل الدولة مما يتطلب توفير موارد إضافية التي إما تقتطع من دخول الأفراد أو اللجوء إلى الموارد غير العادية كالاقتراض أو إصدار جديد.

يؤمن أنصار هذه المدرسة بأن الاستثمار و الادخار يميلان إلى التعادل عن طريق التغيرات المرنة لسعر الفائدة، و عند مستوى التشغيل الكامل دائماً، و من أجل هذا يجب عدم تدخل الدولة باعتبار أن تدخلها في النشاط الاقتصادي سيعيق القطاع الخاص و يعرقل عمل آلية السوق و هذا إخلال بالتوازن الطبيعي للقوى التلقائية، و أن تغيرات الإنفاق الحكومي و الضرائب ليس لهما أي تأثير على الطلب الكلي و الناتج و التشغيل و المستوى العام للأسعار<sup>2</sup>، طالما أن زيادة الإنفاق الممول يكون عن طريق السندات و هذا يؤدي إلى رفع سعر الفائدة و عليه أثرهما غير مستقل ناتج عن أسلوب التمويل.

انطلاقاً من مبادئ و أسس السياسة المالية في هذه المدرسة، فإن أدوات و وسائل السياسة المالية المستعملة خلال تلك الفترة تمثلت فيما يلي<sup>3</sup>:

- الضرائب تفرض لتمويل الإنفاق العام بشرط أن يكون لها تأثير أقل على الإنتاج، و الائتمان و الاستهلاك؛
- الإنفاق العام مقتصر في الإنفاق على المرافق التقليدية للدولة تطبيقاً لفكرة الدولة الحارسة، كما شبهها آدم سميث برجل الحراسة الليلي و اعتبارها مدير سيء و مسرف؛
- القروض مصدر تمويل استثنائي تلجأ إليه الدولة نادراً مستعينة في سدادها بالضرائب، كأنها اختيار لضريبة مستقبلية بدلاً من الضرائب الحاضرة، أما التمويل التضخمي فلم تلجأ إليه الدولة في هذه المرحلة من التطور.

### 3- انتقادات المدرسة الكلاسيكية في السياسة المالية

ظل الاعتقاد بسلامة السياسة المالية الكلاسيكية السائدة آنذاك إلى حين تعرضت إقتصاديات الدول التي اعتمدت الأفكار الكلاسيكية للعديد من الهزات و الأزمات بين حين و الآخر، حيث لم تلبث أن تستقر حتى تلقت جملة من الانتقادات أهمها<sup>4</sup>:

- يعد من أوجه النقص عندما قام المفكرين الكلاسيك بالفصل بين النظرية المالية و النظرية الاقتصادية من جهة، و بين السياسة المالية و السياسة الاقتصادية من جهة أخرى؛

<sup>1</sup>: عبد المجيد القاضي، إقتصاديات المالية العامة و النظام المالي في الإسلام، مطبعة الرشاد، الإسكندرية، دون سنة النشر، ص 323.

<sup>2</sup>: خليل سامي، الاقتصاد الكلي، نظريات الاقتصاد الكلي الحديث، مطابع الأهرام، مصر، 1994، ص ص 202، 205.

<sup>3</sup>: عوف محمد الكفراوي، السياسات المالية و النقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 153.

<sup>4</sup>: عباس كاظم الدغمي، السياسات النقدية و المالية و أداء سوق الأوراق المالية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2010، ص 51.

- عدم الأخذ بعين الاعتبار و لا بدراسة معمقة مدى العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية و مدى التأثيرات و الانعكاسات المتبادلة بين هذه المتغيرات الاقتصادية و يتجلى هذا من خلال اعتبار بعض منها حياديا؛
- قساوة التباين الشديد الذي كان قائما بين العقيدة الكلاسيكية القائمة على الإيمان بفعالية السوق و عدم التدخل الحكومي و بين شراسة الواقع المنهار، مما دفع برجال السياسة إلى عدم الأخذ بما يقوله الاقتصاديون الكلاسيك، و اتجهوا نحو تطبيق سياسة تدخلية لمواجهة الموقف الاقتصادي و الاجتماعي المتدهور<sup>1</sup>؛
- إن زيادة حدة الأزمات في سنوات العشرينات و الثلاثينات من القرن الماضي أثبتت في ظل ظروف جديدة مجالا للشك أن تلقائية التوازنات الاقتصادية ليس أمرا واقعا، و قد زلزلت هذه الأزمات أسس الاعتقاد في تلقائية التوازن باليد الخفية<sup>2</sup>؛
- إن السياسة المالية المحايدة لم تجد التطبيق الدقيق في أية مرحلة بالرغم من أنها كانت المسؤولة عن عدم تدخل الدولة المحايدة من المتغيرات الانكماشية و التضخمية التي شهدها العالم أواخر القرن التاسع عشر و أوائل القرن العشرين حينها كانت سلبية مما سبب في الخروج عليها و إتباع سياسة مالية إيجابية؛
- إن التناقض بين مصلحة الفرد و مصلحة الجماعة لكثير من الأنشطة الاقتصادية أدى إلى عدم تمكن الحرية الفردية من تحقيق مصلحة الفرد و المجتمع، فالفرد أصبح لا يتمتع بالرشادة الاقتصادية.

### ثالثا: السياسة المالية في المدرسة الكينزية

إن التطورات الاقتصادية و السياسية التي شهدتها العالم في العقد الثالث و الرابع من القرن الماضي من أزمة إقتصادية عالمية سنة 1929 و حرب عالمية ثانية، أثبتت قصور و فشل السياسة المالية التقليدية من معالجة التقلبات الاقتصادية الحادة التي أفرزتها مع عجز التحليل المالي الكلاسيكي على مواكبة هذه التطورات، فكان لذلك الفضل الأساسي في ظهور فكر جديد قام بتغيير بعض معتقدات الدول الرأسمالية، و من أبرز رواده رائد المدرسة الكينزية الاقتصادي جون مينارد كينز صاحب كتاب " النظرية العامة"، حيث استخدمت كمرشد للحكومات في تطبيق سياساتها الاقتصادية، وعليه كان من أوائل الاقتصاديين الذين نادوا بضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي تطبيقا لفكرة الدولة المتدخلة متجهين نحو تطبيق ما يعرف بالسياسة المالية المتدخلة.

<sup>1</sup>: زكي رمزي، انفجار العجز ( علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ضوء المنهج الانكماشى و المنهج التتموي)، دار المدى للثقافة و النشر، سوريا، 2000، ص 35.

<sup>2</sup>: حامد عبد المجيد دراز، دراسة في السياسة المالية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، دون سنة النشر، ص 18.

## 1- أسس و مبادئ السياسة المالية في المدرسة الكينزية

نذكر فيمايلي أهم أسس و مبادئ السياسة المالية التي استندت عليها المدرسة الكينزية:

- إن تغيرات الطلب الكلي تعتبر المحدد الأساسي للتغيرات التي تحدث في المستوى التوازني للدخل الوطني، و أن العجز فيه سبب الكساد و منه فإن زيادة معدلات النمو في مكونات الطلب الكلي ستؤدي إلى زيادة مستوى العمالة و التوظيف ثم الاقتراب من مستوى التشغيل الكامل<sup>1</sup>؛
- إن النتائج السيئة و شدة الكساد و انتقاد كينز للمنافسة الكاملة كوسيلة لتحقيق التشغيل الكامل عند مستوى التوازني الدور الكبير في إجبار الدولة على استبعاد فكرة الحياد المالي الأمر الذي يلقي على الدولة مسؤولية التدخل في النشاط الاقتصادي، من خلال استعمال كافة أدوات السياسة الاقتصادية و السياسة المالية بالخصوص؛
- إن النفقات العامة لم تعد وسيلة لضمان حسن سير المرافق العامة، بل أصبحت أداة فاعلة للتأثير على الاستهلاك و الإدخار و الاستثمار و تحقيق مستويات أفضل من الدخل و العمالة، و أما الإيرادات العامة منها الضرائب كعنصر رئيسي فلم تعد وسيلة مالية فقط بل أصبحت أداة فاعلة لتحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية<sup>2</sup>؛
- رفض مبدأ التوازن الحسابي لميزانية الدولة، وبالتالي استخدام أساليب التمويل بالعجز و الفائض نتيجة للتغيرات التي طرأت على أهداف الأدوات التقليدية بالإضافة إلى توسيع الاعتماد على أدوات جديدة كالقروض و الإصدار النقدي الجديد، حيث لم يكن يتم الاعتماد عليها سابقا إلا في حالات استثنائية؛
- إن المستوى التوازني للدخل الوطني يتحقق دائما عند تقاطع منحني الطلب الكلي و منحى العرض الكلي و عند مستوى قد يزيد أو ينقص عن مستوى التوظيف الكامل<sup>3</sup>، و أن الاقتصاد القومي لا يتصف بالتصحيح الذاتي دائما طالما أنه أساسا غير مستقر، و التغيرات في الدخل الوطني هي التي تجعل الإدخار و الاستثمار يميلان للتعاادل؛
- إعطاء أهمية كبيرة للسياسة الضريبية في مكافحة التضخم و مواجهة الركود، مع إجراء تخفيضات كبيرة في الضرائب المباشرة خاصة المعدلات الحدية للضرائب على رأس المال و الدخل، و أن لا تكون تصاعدية مع جعل هذا الحد من الضرائب متبوعا بتخفيض الإنفاق الحكومي.

<sup>1</sup>: محمدي فوزي أبو السعود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 176.

<sup>2</sup>: خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2007، ص ص 36، 37.

<sup>3</sup>: محمدي فوزي أبو السعود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، مرجع سابق، ص 178.

## 2- مضمون السياسة المالية في المدرسة الكينزية

تعتبر المدرسة الكينزية نقطة تحول في الفكر الاقتصادي و السياسة المالية، و قد كانت بداية التحليل الكينزي بانتقاد التحليل الكلاسيكي و رفض قانون ساي للأسواق و ما رافقه من فروض في إطار المدرسة الكلاسيكية نظرا لدور الطلب في تحديد حجم الانتاج و الدخل، حيث نادى كينز بضرورة تبني مفهوم الدولة المتدخلة إذ أعطى تحليلا و تفسيرا لكيفية تدخلها في النشاط الاقتصادي لتمكنه العمل في مستوى توازني يقترب قدر الإمكان إلى حالة التشغيل التام للموارد الاقتصادية، كما أشار أيضا إلى أن السياسة المالية هي الأداة الأكثر فعالية و أهمية في مكافحة التضخم و البطالة بفضل المالية العامة التي تتضمن كلا من الضرائب و الإنفاق الحكومي و الاقتراض العام، بالإضافة إلى التناقضات الكثيرة بين مصلحتي الفرد و المجتمع و سلوك هذا الأخير أكثر رشدا من السلوك الفردي.

أثبت التحليل الكينزي أن التشغيل الكامل هو وضع غير معتاد في النظام الاقتصادي طالما أن هناك قدر من البطالة الإجبارية تظهر في سوق العمل، و أكد أن للخروج من أزمة الكساد حقن النشاط الاقتصادي بجرعات منشطة حتى يرفع الطلب الكلي الفعال إلى المستوى الكافي لتحقيق التوظيف الكامل كخفض الضرائب و زيادة الإنفاق أو كلاهما معا لتعويض النقص فيه حتى لو أدى ذلك إلى حدوث عجز في الميزانية العامة و من أجل هذا دافع بقوة و أكد على سياسة التمويل بالعجز باعتبارها سياسة ملائمة في فترات الكساد، حيث يتم استخدام الضرائب لتشجيع الطلب الخاص على الاستهلاك و الاستثمار حتى يتسنى زيادة التشغيل و الانتاج.

أما في حالات التضخم تعمل السياسة المالية على تخفيض و تقييد الطلب الكلي الفعال من خلال تخفيض الإنفاق العام و رفع معدلات الضرائب مع تكوين فائض في الميزانية لامتناس القوة الشرائية الزائدة، و عليه السياسة المالية أصبحت تستخدم لمواجهة التقلبات الدورية غير المرغوبة في النشاط الاقتصادي؛ و تتمثل أدوات و وسائل السياسة المالية في المدرسة الكينزية فيمايلي<sup>1</sup>:

- القروض أصبح أثرها هام في السوق المالي إذ تساهم في توجيه رؤوس الأموال و امتصاص القوة الشرائية الزائدة و تستعمل كوسيلة لتحقيق أهداف إقتصادية و اجتماعية؛

- الإصدار النقدي الجديد يساهم في خلق قوة شرائية إضافية تعطي دفعا يزيد من الطلب و يرفع مستوى الدخل باتجاه مستوى أفضل من العمالة، و تستعمل كوسيلة للحصول على إيراد مالي للموازنة العامة في ظل تطور المفهوم المعاصر للسياسة المالية؛

- إن التغيير الذي طرأ على أدوات السياسة المالية و أهدافها أعطى للموازنة العامة للدولة طابع وظيفي سواء في المجتمعات الرأسمالية أو الاشتراكية التي تحولت فيها الدولة من متدخلة إلى منتجة؛

<sup>1</sup>: عوف محمد الكفراوي، السياسات المالية و النقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ص 158، 159.

من هذا المنطلق كانت الأسس العلمية العريضة التي أسسها كينز لمدرسته و لأتباعه الذين هم إمتداد طبيعي للفكر الكينزي أمثال نموذج هانس و نموذج واينروب في السياسة المالية، و تجدر الإشارة إلى مساهمتهما و اللذين حاولا إرساء قواعدهما ضمن السياسة المالية الوظيفية ( المحاضرة) و السياسة المالية التعويضية<sup>1</sup>، و قد طبقت السياستان على التوالي في الولايات المتحدة الأمريكية في عهد الرئيس روزفلت<sup>1</sup>.

### أ- نموذج هانس في السياسة المالية

استخدم هانس معادلة الدخل القومي لشرح نظرية كينز موضحا محددات التوازن المستقر للاقتصاد الوطني مقارنا في ذلك نقطة التوازن بمستوى التوظيف الكامل، حتى يتسنى لنا تحليل النشاط الاقتصادي و رسم السياسات الاقتصادية اللازمة لتحقيق أهداف المجتمع، إذ ركزت أسس السياسة المالية خلال هذه الفترة على استخدام كافة أدواتها للتأثير بها مباشرة على منحى الطلب الكلي ليتخذ الاتجاه الملائم، و لكن مع بداية الخمسينيات تعذر على هذا التحليل أن يخلص إلى أسس سليمة للسياسة المالية المثلى، ذلك لأن التحليل فيه يكون بالأسعار الثابتة و إغفاله تماما لجانب العرض الكلي الذي نتج عنه العجز في تتبع أثر التغيير في تكاليف عوامل الإنتاج أو في تغيير درجة المنافسة، حيث جاء اهتمامه على الطلب الكلي.

### ب- نموذج واينروب في السياسة المالية

ركز نمودجه على تجميع منحنيات العرض لكافة الصناعات و القطاعات الإنتاجية الخاصة و العامة، و تعديلها كي تتناسب مع متغيرات حجم العمالة من جهة و متغيرات إجمالي الإيرادات المتوقعة للقطاعات الإنتاجية، و الإنفاق الوطني بالأسعار الجارية من جهة أخرى، و عليه فكلما توقع رجال الأعمال زيادة المبيعات كلما كانوا على استعداد لتوظيف حجم أكبر من العمالة، أما إذا توقعت القطاعات الاقتصادية أن تكون إيراداتها صفرا فإنها لن ترغب في التوظيف و لا موظف واحد، و عليه فقد كشف واينروب عن احتمال حدوث تضخم قبل مستوى العمالة الكاملة بل احتمال زيادة حدة التضخم مع استمرار إرتفاع مستوى البطالة جنبا إلى جنب.

### 3- انتقادات المدرسة الكينزية في السياسة المالية

تعرضت السياسة المالية الكينزية إلى عدة انتقادات أهمها:

\* فالأولى مقتضاها أن الدولة عن طريق سلطاتها يمكنها تنفيذ برامج تقتضى إنفاق مبالغ كثيرة و على نطاق واسع و تمويل عن طريق الموارد المعطلة كالقروض مثلا، مهمتها إعطاء الدفعة الأولى للاقتصاد ليتمكن من النهوض و السير بمفرده اعتمادا على قوته الذاتية، و تكون فترة عملها في مرحلة الانكماش فقط، و الثانية مقتضاها أنه عند إعداد الإنفاق الحكومي و السياسات الضريبية يتعين الاهتمام أساسا بالموقف الاقتصادي و الاتجاهات الموجودة قصد التوصل إلى توازن اقتصادي كلي، مستندة لأجل تحقيق ذلك على ركيزتين هما التأثير على حجم كل من الاستهلاك و الاستثمار، فهي دورية و فترة عملها يمتد ليعطي مرحلتي الانكماش و التضخم.

<sup>1</sup>: هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، دون سنة النشر، ص ص 57، 58.

- إن مبدأ توازن الميزانية لا يعني بالضرورة حياد السياسة المالية بل على العكس من ذلك لما لها من تأثير على النشاط الاقتصادي، وذلك وفقاً لما يطلق عليه بمضاعف الموازنة المتوازنة؛ والمتبع لأفكار هذه المدرسة يلاحظ أنها لا تبين لنا ما هو حجم التخفيض في معدلات الضرائب اللازم الأخذ بها في الظروف المختلفة؛
- إن مسألة التخفيضات الضريبية المبالغ فيها تأثيراً سلبياً في الإيرادات السيادية للدولة و ما ستؤدي إليه من زيادة في عجز الموازنة، وذلك استناداً إلى منحى "لافر" الذي يوضح العلاقة بين معدلات الضريبة و الحصيلة الضريبية، إذ كلما زاد معدل الضريبة عن معدل الضريبة الأمثل\* انعكس ذلك سلباً على حجم الضرائب المحصلة كأن تؤدي مثلاً إلى انتشار ظاهرة التهرب الضريبي و / أو الغش الضريبي؛
- إن سياسة التمويل بالعجز التي دافع عنها كينز إلى جانب الأدوات الجديدة، فهذا يتلائم مع الاقتصادات المتقدمة طالما أنها تتوفر على موارد مالية داخلية و / أو خارجية، أما حالة البلدان النامية ستواجه الكثير من المشاكل في الحصول على مصادر التمويل نظراً للصعوبات التي تواجهها من أجل ذلك.

#### رابعاً: السياسة المالية في المدرسة النقدوية

إن تركيز كينز على حالة الكساد جعل أفكاره غير قادرة على تفسير ظاهرة التضخم التي زامنت ظاهرة الركود الاقتصادي، ظهر فكر اقتصادي معاصر إمتداد للفكر الاقتصادي التقليدي و لكن في ثوب جديد و بأدوات تحليلية أكثر نجاعة و واقعية، خصوصاً بعد أن ساد الاعتقاد بأن سياسات تحقيق التوازنات الكينزية قد أخفقت في احتواء التضخم الركودي في الفترة التي ارتفعت فيها معدلات التضخم و نسب البطالة، و وفقاً لأنصار المدرسة النقدوية يمكن لليد الخفية أن تعود إلى العمل في ظل سياسة الحرية الاقتصادية التامة<sup>1</sup>.

يؤمن النقديون بأن عدم الاستقرار الاقتصادي يرجع إلى تصرفات الحكومة التي تؤدي إلى عدم استقرار إنفاق القطاع الخاص، حيث تعمل الحكومة على تحديد الجزء الذي ينفق من الدخل القومي بواسطة الأجهزة الحكومية المختلفة و الجزء المتبقي لإنفاق القطاع الخاص، و ذلك لا يعني أن السياسة المالية تؤثر على الدخل القومي بل تؤثر على توزيعه فقط، و أن تصرفات الحكومة تؤدي أيضاً إلى التأثير على نظام توزيع حقوق الملكية الذي يؤثر بدوره على معدل نمو رأس المال الخاص و من ثم على معدل التشغيل في الاقتصاد المحلي،

\*: هو ذلك المعدل الذي عنده تكون الحصيلة الضريبية في ذروتها بمعنى أكبر ما يمكن أن نحصل عليه من ضرائب، في هذه الحالة تكون العلاقة طردية بين معدل الضريبة و حجم الإيراد الضريبي حتى يصل معدل الضريبة المعدل الأمثل، و بعده كل زيادة في معدل الضريبة عنه تؤدي إلى انخفاض حجم الضرائب المحصل عنها شيئاً فشيئاً و في هذه الحالة تكون العلاقة عكسية.

<sup>1</sup>: عباس كاظم الدعي، السياسات النقدية و المالية و أداء سوق الأوراق المالية، مرجع سابق، ص ص 55، 56.

و فيما يتعلق بحدوث الأزمات الاقتصادية لم يعف النقديون من المسؤولية الخاصة إذا ما استمرت الأزمة لفترة طويلة نسبيا، إذ يؤدي تدخلها حسبهم إلى إضعاف الدور الذي يلعبه القطاع الخاص في مجالات الاستثمار؛

و فيما يخص العلاقة بين الضرائب و الدخل و سعر الفائدة فإنهم يؤمنون بأنه إذا ما قامت الحكومة بزيادة الضرائب بغية الحد من الطلب الكلي فإن ذلك يؤدي إلى انخفاض الدخل القومي و حدوث البطالة يترتب عليه انخفاض أسعار الفائدة السوقية، و يترتب على زيادة أسعار الضرائب في حالات التضخم انخفاض حجم الاقتراض الحكومي من الجمهور بمقدار الزيادة في حصيلة الدولة من الضرائب و بذلك تتجه الأرصدة النقدية إلى تيارات الإنفاق العام بواسطة الحكومة بدلا من الأفراد، و هذا ما يطلق عليه النقديون بأثر المزاحمة\* (Crowding Out)<sup>1</sup>، فالإعفاءات الضريبية حسبهم تلعب دورا هاما في تحديد سعر الفائدة الحقيقي.

أوضح النقديون أن زيادة الإنفاق الحكومي لا تكفل حلا سليما لمشكلة البطالة إذ أن أية زيادة في الإنفاق سوف تؤدي إلى زيادة الناتج المحلي في الأجل القصير فقط، بينما في الأجل الطويل إن أثر الإنفاق الحكومي على حجم رؤوس أموال الدولة و مقدار ما يخصص من نفقاتها للإنفاق على الخدمات الاجتماعية يفسر لنا إمكانية زيادة معدلات البطالة التي تعتبر ظاهرة قصيرة الأجل لا تستطيع الأدوات المالية كالإنفاق الحكومي القضاء عليها نظرا لكون تأثير تلك الأدوات لا يتحقق إلا في الأجل الطويل، و عليه وضح فريدمان أن أثر الإنفاق الحكومي غالبا ما ينعدم نتيجة أسلوب التمويل الذي يؤدي إلى نقص إنفاق الأفراد في حالة إقراضهم الحكومة و في حالة حرمان غيرهم من الأفراد من النقود التي حصلت عليها الحكومة.

إن السياسة المالية في المدرسة النقدية هي أداة ثانوية مساعدة للسياسة النقدية، فهم يؤمنون بأنها هي التي تعتبر أداة ثانوية و ما يمكن أن تلعبه من دور هو مساعدة فقط و قليلة الأهمية بمفردها لا تستطيع عمل أي شيء، و أن أثرها يتصف بأنه مؤقت و ضئيل و يعتمد بالدرجة الأولى على كيفية تمويل نفقات الحكومة، و أنها لا تستطيع أن تحدث آثارها إلا من خلال تأثيرها على الأدوات النقدية أولا، إذ يمكن اعتبارها المؤثر الوحيد بشكل دائم على كل من سعر الفائدة و التراكم الرأسمالي و معدل النمو الاقتصادي في الأجل الطويل<sup>2</sup>، و يحذون سياسة القواعد أساسا للسياسة الاقتصادية مشيرين في ذلك لأهمية النصوص الدستورية محل حالة التوازن السنوي للموازنة لاعتقادهم بأن السياسة المقيدة تسهم في تحديد الأسواق لممارسة نزعتها التصميمية الذاتية في مواجهة الاتجاهات الاقتصادية المعاكسة، و عليه فإن الفكر النقدي لا يمكن أن يتعاطف بأي حال مع استخدام السياسة المالية للتأثير على معدل النمو نظرا لما يترتب على ذلك من الإساءة إلى المتغيرات ذات الطبيعة النقدية التي تستخدم لتحقيق أهداف النمو و الاستقرار الاقتصادي، و وفقا لهذا السياق فإنهم يجردون

\*: يحدث أثر المزاحمة لما يتزاحم القطاع الحكومي أو العام و القطاع الخاص للحصول على الموارد اللازمة لتمويل التنمية الاقتصادية، و في النهاية ينتزع القطاع العام تلك الموارد من القطاع الخاص.

<sup>1</sup>: عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسي، النقود و المصارف و الأسواق المالية، مرجع سابق، ص 433، 434.

<sup>2</sup>: حمدي عبد العظيم، السياسات المالية و النقدية: دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي و الفكر الإسلامي، مرجع سابق، ص 350.

سياسة أو أداة الإنفاق الحكومي من أية فعالية في معالجة أزمة البطالة و بناء على مجموعة من الاعتبارات الأخرى أهمها:

- لتطبيق السياسة المالية لابد من لجوء الحكومة إلى إصدار تشريعات مالية و ضرائبية تستغرق مناقشتها في المجالس النيابية وقت طويل حتى صدورهما و بذلك تنقضي فترة زمنية تحدث خلالها تغيرات محلية و خارجية متعددة مما يفقد السياسة المالية سرعة التحرك لتحقيق التغيرات المطلوبة في الوقت المناسب؛

- تفتقد السياسة المالية إلى المرونة حيث يصعب العدول عن استخدام أدواتها عند تغيير الظروف دون مرور فترة زمنية؛

- يصاحب استخدام السياسة المالية عادة ردود فعل سياسية قد تكون لها خطورة على السلام الاجتماعي؛

- يمكن للسياسة المالية أن تستوعب أية صدمة أو ظروف إقتصادية طارئة لكنها لا تستطيع أن تمنع حدوث الكساد أو التضخم كما لا يمكنها القضاء عليهما و غاية ما يمكنها عمله هو تخفيف حدة الدورات التجارية.

بناء على مما سبق تعرضت المدرسة النقدية في هذا الشأن إلى انتقادات أهمها:

- فيما يتعلق بالحاجة إلى صدور قوانين و تشريعات مالية يترتب عليها وجود فترة تأخير زمني، إذ أنه في عالم تتغير فيه الأسعار و التكاليف و نظم التبادل التجاري و غيرها يترتب على تثبيت معدلات الزيادة في كمية النقود و معدلات الضرائب وجود عدم استقرار اقتصادي بدلا مما يكون مستهدفا تحقيقه من استقرار، و لذلك فإنه لا مفر من وجود قواعد و نظم و تشريعات مالية و نقدية لتنظيم الاقتصاد القومي و تحقيق استقراره؛

- لا يمكن إهمال حسن الاستفادة من المعلومات و البيانات الاقتصادية المتعددة و الفورية و المتاحة للقائمين على صنع السياسة الاقتصادية بوجه عام و السياسة المالية على وجه الخصوص، و هو ما يجعل نقيصتي التأخير الزمني و عدم المرونة غير ذات موضوع؛

- وقع النقديون في خطأ عندما تجاهلوا أثر استخدام السياسة المالية في إحداث عجز بالموازنة العامة على مسببات و نتائج العجز ذاته، إذ يؤثر أسلوب تمويل العجز على مكونات الإنفاق الحكومي و الإيرادات الحكومية و الأسعار و الأجور.....الخ، و من ثم تصبح العملية ديناميكية مستمرة في الاتجاه المؤثر و الاتجاه العكسي.

## خامسا: السياسة المالية في المدرسة الكلاسيكية الجديدة

ظهر إلى الوجود حديثا فرضية جديدة بشأن فاعلية السياسة المالية و النقدية نتج عنها استنتاجات جديدة في إطار السياسات الاقتصادية الحكومية، و التي تبناها معارضي المدرسة الكينزية المنتمون إلى مدرسة الكلاسيك الجدد، خلال عقد السبعينات من القرن الماضي، حيث أطلق على هذه المجموعة أصحاب فرضية التوقعات العقلانية، يعتبر " Jan Tinbergen " أول من تحدث عن التوقعات الرشيدة في إطار نموذج للسياسة الاقتصادية لعام 1932، إلا أن " Muth " هو الذي صاغ الفرضية بشكلها المعروف، و الذي أعطاها التسمية الحالية من خلال بحثه " Rational Expectations and the Theory of Price Movements " حيث رأى أن التوقعات الرشيدة يتم صياغتها على أساس النموذج الهيكلي الصحيح للاقتصاد مما أدى إلى إحداث تطورات هامة في تحليل الاقتصاد الكلي.

امتد استخدام الفرضية إلى كافة فروع النظرية الاقتصادية إلى الحد الذي تعد أكثر العناصر أهمية في تطوير النماذج الاقتصادية الديناميكية خلال ربع القرن الماضي، إن العوامل التي ساعدت على انتشارها بشكل واسع تتمثل أساسا في تركيز فرضية التوقعات الرشيدة على العيوب المتعلقة بعملية صياغة التوقعات في النماذج الاقتصادية وقتها ، والأداء غير المناسب لسياسات إدارة الطلب في التحكم في البطالة والتضخم ، إلى جانب تعثر مفهوم منحني فيليبس بصورته التقليدية في السبعينيات عندما ارتفعت مستويات البطالة والتضخم معا ، وكذلك انتشار فرضية حياد السياسة الاقتصادية للفكر النيوكلاسيكي والقبول المتزايد للفكر النقدي.

## 1- المبادئ الأساسية لهذه الفرضية

يمكن تلخيص هذه المبادئ التي تعتبر بمثابة منطلقات في النقاط التالية<sup>1</sup>:

- إن لتوقعات الوحدة الاقتصادية ( أفراد / منشأة ) تأثير على سلوكها الاقتصادي سواء في مجال الاستهلاك أو الإنتاج أو العمل و الاستثمار، من خلال تعظيم المنافع إلى أقصى حد و تقليل الخسائر إلى أدنى حد ممكن؛
- إن الوحدات الاقتصادية على دراية بكم معين من المعلومات تمكن من استخدامها بكفاءة عالية في بناء توقعاته حول قراراته المستقبلية؛
- إن توقعات الوحدة الاقتصادية هي توقعات عقلانية صحيحة طالما أن هذه المعلومات لا تختلف عن تلك التي تستند إليها السياسات الاقتصادية الحكومية؛

<sup>1</sup>: أنظر إلى:

- عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسي، النقود و المصارف و الأسواق المالية، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2004، ص 444، 445.

- عباس كاظم الدعيمي، السياسات النقدية و المالية و أداء سوق الأوراق المالية، مرجع سابق، ص ص 58، 59.

- أن الأسعار و الأجور تكون مرنة و وضوح السوق وهذا من شأنه إمكانية توازن العرض و الطلب في كافة الأسواق بمعنى توازن دائم بما في ذلك سوق العمل.

## 2- مضمون السياسة المالية حسب الفرضية

إن السياسة المالية تكون أكثر فعالية، ففي حالة الركود الاقتصادي فإن الحكومة تعمل على معالجة هذه الحالة باستخدام السياسة المالية التوسعية، وبالتالي يتوقع الأفراد ارتفاع الطلب الكلي و توفر فرص أكثر للعمل و ارتفاع الأسعار و الأجور نتيجة للسياسة المالية التوسعية ، لذا فإن العاملين سوف يسعون للحصول على أجر أعلى و لن يرضوا بالعمل إلا إذا كانت أجورهم متناسبة مع توقعاتهم بارتفاع الأسعار، لأن ارتفاع الأجور مع ارتفاع الأسعار سوف يزيد من الطلب على الأيدي العاملة، و بالتالي فإن السياسة المالية التوسعية تحقق الغرض المنشود منها بزيادة فرص العمل، و هذا ما يؤدي إلى انخفاض معدلات البطالة من خلال زيادة الطلب و الانتاج، أو من خلال تخفيض الضرائب لتنشيط الطلب الاستهلاكي، بفضل استخدام تلك الزيادة في الدخل المتاح نتيجة تخفيض الضرائب لزيادة الطلب الاستهلاكي بدلا من الإدخار، و بالتالي فإن السياسة المالية التوسعية تحقق الغرض المنشود منها.

يتم بناء التوقعات الرشيدة إما من خلال معادلة مصغرة "Reduced Form"، أو من خلال نموذج آني "Simultaneous"، حيث يفترض أن الوحدات الاقتصادية تفهم أو لديها المعلومات الكافية التي تمكنها من فهم المعلمات الهيكلية للنموذج، كذلك يفترض أن الوحدات الاقتصادية لديها وعى بعناصر السياسات الاقتصادية النقدية والمالية والتي من خلالها يمكنها تحديد النموذج الذي يولد المتغيرات الخارجية "Exogenous" في النموذج، و يمكن صياغة فرضية التوقعات الرشيدة رياضيا كالآتي<sup>1</sup>:

$$x_{t-1}^e = E(x_t | \Omega_{t-1}) \quad \dots\dots\dots(1)$$

حيث: أن  $x_{t-1}^e$  هي القيم المتوقعة شخصيا للمتغير  $x$ ، أي قيم المتغير  $x$  في الفترة الزمنية  $t$  المتوقعة بواسطة الوحدات الاقتصادية في الفترة الزمنية  $t-1$ ، أما  $E(x_t | \Omega_{t-1})$  فتساوي التوقع الشرطي للمتغير  $x$  باستخدام سلسلة المعلومات  $\Omega$  المتاحة في الفترة  $t-1$ ، وأن  $E(x_t | \Omega_{t-1})$  مقدر "Estimator" غير

<sup>1</sup>: محمد إبراهيم طه السقا، التطبيقات الحديثة لفرضية التوقعات الرشيدة: 1990-1995، كلية التجارة و إدارة الأعمال، جامعة حلوان، متاح على الخط : <http://islamfin.go-forum.net/t1073-topic> ، تاريخ الإطلاع: 02-10-2013.

متحيز للمتغير  $x$ . يمكن تعميم المعادلة رقم (01) للفترات الزمنية  $t+i$  حيث تكون التوقعات الرشيدة للمتغير  $x$  والمتوقعة في الفترة  $t$  للفترات الزمنية  $t+i$  مساوية للأتي:

$$x_{t+1}^e = E(x_{t+1} | \Omega_t) \dots\dots\dots(2)$$

حيث:  $x_{t+1}^e$  هو توقع  $x$  في الفترة الزمنية  $t$  وذلك للفترة الزمنية  $t+1$ .

أما خطأ التوقع  $\Phi$  فإنه يساوي مايلي:

$$\Phi = x_t - E(x_t | \Omega_{t-1}) \dots\dots\dots(03)$$

يمثل التطبيق العملي لفرضية التوقعات العقلانية الاختبار الفعلي لمدى واقعية سياساتها و أفكارها، في الواقع لم تلق تأييدا كبيرا من قبل الاقتصاديين و صانعي القرار السياسي، و جهت لها عدة انتقادات مما جعلها موضع شك و تساؤل.

### 3- نقد فرضية التوقعات الرشيدة

يمكن تلخيص هذه الانتقادات في مايلي<sup>1</sup>:

- أنتقدت الفرضية على أساس أنه ليس من المعقول أن نفترض أنه عند قيام الفرد ببناء التوقعات فإنه سوف يكون واعيا بحيث يستخدم كافة المعلومات المتاحة حول المتغير. أليس في الحقيقة أن الكثير من الأفراد يجهلون الأمور الاقتصادية؛

- إن افتراض أن الوحدات الاقتصادية لديها حرية الوصول إلى كافة مصادر المعلومات الضرورية التي تمكنها من بناء توقعاتها وفقا للفرضية، ولكن كيف تتمكن الوحدات الاقتصادية من تشكيل توقعاتها إذا كانت المعلومات غير متاحة، و سوء الفهم المحيط بالصياغة الأصلية لفرضية التوقعات الرشيدة بسبب الفشل في التفرقة بين فرضين أساسيين متعلقين بالمعلومات. فالفرض الأول يتعلق بالوحدات الاقتصادية التي تستخدم المعلومات المتاحة لها بكفاءة، وهذا الفرض ليس هناك اعتراض كبير عليه إذ أنه يعد شرطا أساسيا للسلوك الأمثل للوحدات الاقتصادية، و الفرض الثاني يتعلق بكيفية تعيين سلسلة المعلومات المتاحة كون أن الفرضية تتجاهل الحديث حول القضايا التطبيقية المتعلقة باختيار سلسلة المعلومات المناسبة؛

<sup>1</sup> محمد إبراهيم طه السقا، التطبيقات الحديثة لفرضية التوقعات الرشيدة: 1990-1995، مرجع سابق، ص ص 5-8.

- إن فرضية التوقعات الرشيدة تتجاهل تكلفة المعلومات، حيث تفترض أن كافة المعلومات متاحة لكافة الوحدات الاقتصادية، حيث أنه من الناحية الواقعية الأمر مكلف للغاية و هذا متناقض مع فرض تعظيم المنافع للوحدات الاقتصادية، و عليه فإنه من الخطأ أن نعتقد أن الوحدات الاقتصادية التي نتسم بالرشد ستبنى توقعات لا تخلو من أخطاء؛

- إن فرضية التوقعات الرشيدة تقوم على أساس أن الوحدات الاقتصادية لديها القدرة التي تمكنها من صياغة التوقعات على أساس أن الوحدات الاقتصادية تقوم بتكوين توقعاتهم كما لو أنها تعلم هيكل العملية الاقتصادية نفسها، أي النموذج القياسي الصحيح للاقتصاد، إلا أن الفرضية تتجاهل عدم التأكد لدى الوحدات الاقتصادية المتعلق بعملية اختيار النموذج الصحيح للاقتصاد. ولعل هذه النقطة من الانتقادات الخطيرة التي وجهت للفرضية. فما هو الوضع إذا كان أسلوب إجراء التوقعات مجهولا للأفراد؛

- إن فرضية التوقعات الرشيدة مبسطة للغاية وربما تكون غير مناسبة في حالة التغير الهيكلي الناتج عن إجراءات السياسة، فالتغيرات الهيكلية سوف تحدث فترة تحول قد لا تستطيع الوحدات الاقتصادية خلالها التصرف بمقتضى فرضية التوقعات الرشيدة؛

- إن أكثر الدلائل الإحصائية تشير إلى عدم تغير الأسعار بمرونة كبيرة و أن تغيرها إذا حصل فهو تغير بطيء، و كذا الأجور خاصة في الدول المتقدمة أين تتحدد الأجور بعقود لا تقل مدتها عن سنة<sup>1</sup>؛

لقد أدت هذه الانتقادات للفرضية إلى إدخال صياغات جديدة للتوقعات الرشيدة تقوم على أساس التعلم Learning في إطار فرضية التوقعات الرشيدة.

### سادسا: ماهية التوازن الإقتصادي

يعتبر التوازن وصف لحالة تعادل بين قوى متضادة و التجاذبات المتضادة التي تتأثر فيما بينها بعلاقات معينة، حيث تؤدي هذه الحالة عامة إلى الاستقرار، نتيجة الحالة التي تكون فيها محصلة القوى التي تؤثر على الظاهرة مساوية للصفر، و التي تبقى دائما و ثابتة إذا لم يكن أي تغيير على العوامل التي تؤدي إليها، و لا يوجد تغيير لإحدى القوى التي سواء تعمل على الزيادة أو النقصان<sup>2</sup>، لأن عند تغيير إحداها قد يتأثر غيرها إما تلقائيا أو عمدا سعيا للوصول إلى حالة توازنية جديدة أو الرجوع إلى حالة توازنية سابقة.

<sup>1</sup>: عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسي، النقود و المصارف و الأسواق المالية، مرجع سابق، ص 446.

<sup>2</sup>: حسام داود و آخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص 171.

## 1- مفهوم التوازن الإقتصادي:

للتوازن الاقتصادي مفاهيم عديدة و التي لم تكن محل إجماع بين الاقتصاديين من حيث تحديد عناصر النوع المرغوب فيه و المطلوب، و من ثمة الوسائل المستعملة لتحقيق ذلك، ليس من حيث التعريف و التكامل و الشمولية، و عليه سأحاول في هذا الفرع ذكر بعضها مع ترك شرح أنواع هذه التوازنات الاقتصادية في الفرع الموالي.

و لقد حظي مصطلح التوازن بعدة تعاريف نذكر منها:

- يعبر مصطلح التوازن الاقتصادي عموما على وصول الاقتصاد إلى الحالة المثالية التي تتصف بالثبات و الاستقرار و من خلالها يتم الاستقرار بين المتغيرات الاقتصادية، و من شأنه أن يجعل العوامل الاقتصادية و الاجتماعية تسير بشكل جيد تجنب حدوث أزمات؛
- يعرف التوازن الاقتصادي بأنه الحالة الاقتصادية و المالية التي تتعادل فيها قوى جزئية أو كلية أو كلاهما، في ظل توفر شروط و ظروف معينة، بحيث أن عدم استمرار إحداها أو نقصه أو زيادته مع ثبات غيره، ممكن أن يؤدي من خلال العلاقات و التأثيرات المترابطة عبر الوحدات الاقتصادية إلى اختلال يطول أو يقصر أجله إلى أن تستحدث عوامل مضادة تعمل في عكس الاتجاه المخل، ليعود التوازن الاقتصادي سيرته الأولى؛
- يعرفه رمزي زكي بأنه الاختلال بين حجم الموارد المتاحة ذاتيا و بين حجم الاحتياجات الفعلية التي يحتاجها، أي أن الاقتصاد يكون في حالة اختلال توازني طالما يستخدم موارد أكثر مما يملك في الواقع<sup>1</sup>، حيث أن الاختلال الاقتصادي العام يتمثل في اختلال التوازن الاقتصادي الداخلي و الخارجي، و بعبارة أخرى يتحقق التوازن لما يتحقق توازن بين كميات الموارد التي ترغب الوحدات الاقتصادية في استهلاكها أو حيازتها أو مبادلتها مع كميات الموارد المتاحة في الاقتصاد الوطني ككل المحدودة نسبيا؛
- عرف أيضا على أنه الحالة التي ينعدم فيها الضغط على التغيير، و عندما يبتعد الاقتصاد عن حالة التوازن فإنه يتحقق عدم التعادل بين الإنتاج و الدخل و مستوى الإنفاق مما قد يدفع المؤسسات إلى رفع أو خفض مستوى إنتاجها<sup>2</sup>، و بعبارة أخرى يتحقق التوازن لما يتساوى الإنفاق الفعلي و الدخل الكلي مع الإنفاق المخطط؛
- كما يعرف أيضا على أنه الحالة التي تتعادل فيها أهداف القوى المتباينة، و عليه فعدم التوازن يدل على الاختلال و تغير عن الأوضاع الجارية، فمثلا عندما تقوم الوحدات الاقتصادية بإنتاج سلع و خدمات فإنها تتوقع أن تبيعها بأسعار معينة، فإذا لم يقبل المستهلكون على شراء هذه السلع و الخدمات بالأسعار المتوقعة

<sup>1</sup>: نعمت الله نجيب إبراهيم، أسس علم الاقتصاد التحليلي الجمعي، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2000، ص ص 22، 23.

<sup>2</sup>: ضياء مجيد الموسوي، النظرية الاقتصادية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994، ص 125.

فإنه يحدث عدم التوازن، فسوف يؤدي ذلك حتما إما إلى تغيير الأسعار أو الانتاج أو الاثنين معا لكي تستغل ثروات البلاد استغلالا أمثل، حيث تنتج سلع و خدمات تحقق الربح للمنتج و الرضاء و الإشباع للمستهلك، أما إذا قام المستهلكون بشراء السلع و الخدمات بالأسعار المتوقعة فسيحقق التوازن، و عندها لن يميل السعر و الكمية للتغير<sup>1</sup>؛

و عليه فإن التعريف السائد و الأكثر شيوعا للتوازن الاقتصادي هو توازن العرض و الطلب، و من زاوية العلاقة بين العرض و الطلب فإنه يتحقق عندما تتعادل قوى العرض الكلي مع الطلب الكلي دون دوافع للتوسع أو الانكماش بزيادة الطلب أو العرض الكليين خلال الفترة القصيرة.

و في نفس السياق نستنتج أن التوازن الاقتصادي يرمز في العادة إلى توازن الأسواق الرئيسية ( سوق الانتاج، سوق النقد، و سوق العمل و سوق الأوراق المالية) عندما يتعادل المضادان الأساسيان في كل السوق و هما العرض و الطلب فيه.

## 2- أشكال التوازنات الاقتصادية

تأخذ التوازنات الاقتصادية عدة أشكال مختلفة تبعا لاختلاف و تباين وجهة نظر الاقتصاديين لها من جهة، و قد تكون متعلقة بالزمن و الحركية و الاستقرار من جهة أخرى، أو بمدى قدرة تحقيق الهدف أو التوازن المنشود، و منها نذكر مايلي:

### ♦ التوازن الساكن و التوازن الحركي

أ- التوازن الساكن: يكون التوازن في حالة سكون عندما يكون النظام الاقتصادي خاليا من التراكمات و تستقر قيم المتغيرات محل الدراسة، دون وجود ضغوط أو قوى تعمل على تغيير تلك القيم، علما أن هذا لا يمنع من حدوث اختلال في فترة معينة و مع هذا فإنه يؤدي في النهاية إلى العودة إلى مركزه التوازني الأول، حيث تظل معدلات الانتاج و الاستهلاك ثابتة و متساوية، إلى جانب عدم تغيير كل من السعر و المخزون و صافي الادخار<sup>2</sup>، فهو لا يأخذ في الحسبان العنصر الزمني للانتقال من وضعية توازن إلى أخرى<sup>3</sup>، و عليه ما هو إلا صورة مستقرة و ساكنة لنواحي النشاط الاقتصادي، طالما يمكن من دراسة العلاقات بين المتغيرات في فترة معينة.

<sup>1</sup>: فوزي محيرق، دور الزكاة في تحقيق التوازن و الاستقرار الاقتصادي الكلي - دراسة مقارنة بين صندوق الزكاة الجزائري و صندوق الزكاة المالي، أطروحة دكتوراه علوم في الاقتصاد، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03، 2014، ص 56.

<sup>2</sup>: محمد مبارك حجبر، التوازن الاقتصادي و إمكانياته بالدول العربية، مكتبة الانجلو مصرية، دون تاريخ النشر، ص 36.

<sup>3</sup>: برييش السعيد، الاقتصاد الكلي، دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر، 2007، ص 32.

إن هذا النوع من التوازن لا يوفر الثقة في الوصول إلى وضع توازني جديد، ذلك لأن المتغيرات قد تتحرف نحو وضع توازني جديد مما قد يؤدي بنا إلى نتائج غير صحيحة؛ نتيجة لهذه الاعتبارات تعرض إلى انتقادات منها أن الحياة تتميز بالحركية و النمو و التوازن و الاختلال، إضافة إلى أنه لا يوضح الكيفية التي تتغير بموجبها المتغيرات من وضع توازني إلى وضع توازني جديد.

**ب- التوازن الحركي:** هو التوازن الذي يأخذ بعين الاعتبار عنصر الزمن بدراسته للمتغيرات و تطورها<sup>1</sup>، فهو يتحقق عندما تتوفر له الظروف و العوامل المناسبة، حيث يفسح المجال لحدوث اختلال جديد يؤدي إلى حدوث توازن جديد نتيجة تدخل عوامل و ظروف جديدة تحل محل الاختلال الأول، إن الهدف من هذا النوع من الأسلوب هو معرفة تطور و كيفية سير النظام الاقتصادي مع تطور الزمن، و كيف أن الاختلال و التوازن المحقق في فترة معينة يمكن أن يكون له تأثير على حالات الاقتصاد في فترات أخرى<sup>2</sup>، و وفقا لهذا التحليل الحركي يمكن أن نميز بين<sup>3</sup>:

- **التحليل الحركي المستمر:** يأخذ هذا التحليل بعامل الزمن دون انقطاع، بمعنى أن كل متغير يصبح تابع للزمن، و عليه نجد أن الدوال المبنية على هذا الأساس عادة تقبل الاشتقاق و التفاضل و التكامل؛
- **التحليل الحركي الراكد:** و هذا من خلال تحديد وضع أو اتجاه لبعض المتغيرات بفرض مرور الزمن دون انقطاع و لا تأخير مع بقاء بعض المتغيرات الخارجية ثابتة عبر هذا الزمن.

#### ♦ التوازن قصير الأجل و التوازن طويل الأجل

**أ- التوازن قصير الأجل:** هو تلك الحالة التي تكون فيها التدفقات من غير المخزون ثابتة، و لا يكون لها ميل نحو مزيد من التغير على الأقل في الأجل القصير، و الذي يعمل هو الآخر على تغيير التدفقات مما قد يؤدي إلى اختلال التوازن السلعي و التدفق الكامل، و عليه فهو لا يأخذ في الاعتبار التغيرات السلعية في المدى القصير، و هذا نظرا لصغر حجمها نسبيا مع مقارنتها مع الحجم الكلي للسلع التي يظهر تأثيرها في الأمد الطويل<sup>4</sup>، و يقصد به أيضا أنه توازن النشاط الاقتصادي ذو طاقة إنتاجية ثابتة في الأجل القصير، و التي لا يمكن خلالها إدخال رأس مال جديد.

<sup>1</sup>: هوشيار معروف، تحليل الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2005، ص 39.

<sup>2</sup>: سهير السيد، المدخل إلى النظرية الاقتصادية - المفهوم و التطبيق -، ايتراك للنشر و التوزيع، القاهرة، 2003، ص 14، 15.

<sup>3</sup>: إلمان محمد الشريف، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية ( نظريات و نماذج التوازن و اللاتوازن)، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 18، 19.

<sup>4</sup>: محمد مبارك حجبر، التوازن الاقتصادي و إمكانياته بالدول العربية، مكتبة الأنجلو المصرية، دون تاريخ النشر، ص 44.

ب- التوازن طويل الأجل: يقصد به التوازن في الفترات التي تتغير فيها عوامل الانتاج الثابتة، و يتحقق هذا النوع من التوازن عندما تصبح الإيرادات الإنتاجية الحدية النسبية متعادلة في جميع الزيادات البديلة من جهة إضافة إلى تمكن المؤسسات من استخدام مواردها في المجالات الأقل تكلفة<sup>1</sup>. يأخذ هذا التوازن في الاعتبار إدخال الفنون الحديثة الذي يؤدي إلى تغيير في العلاقات بين عوامل الانتاج مثل نسبة اليد العاملة و رأس المال.

#### ♦ التوازن الناقص و التوازن الكامل

أ- التوازن الناقص: إن هذا النوع من التوازن مرتبط بالتشغيل التام، و هذه الحالة تعرف بحالة التشغيل الناقص أي ما قبل التشغيل التام، و عليه في هذه الحالة تكون عوامل الانتاج غير مستغلة أي وجود بعض عوامل الانتاج عاطلة، و بالتالي هو ذلك التوازن الذي يتحقق قبل الوصول إلى مستوى التشغيل التام ( الكامل).

ب- التوازن الكامل: في هذه الحالة يكون الاقتصاد في حالة التشغيل التام بمعنى أن كل الطاقات الإنتاجية قد وصلت إلى أقصى حد من تشغيلها، و بالتالي هو ذلك التوازن الذي يتحقق عند وصول الاقتصاد إلى مستوى التشغيل التام ( الكامل)، و هذا التشغيل الكامل من الناحية النظرية يعتبر محل جدل بين الكلاسيك و الكينزيين، فالمدرسة الكلاسيكية تعتبر أن الاقتصاد يتوازن عند مستوى التشغيل الكامل، فالبطالة المتواجدة حينه هي بطالة طبيعية، و لا يوجد هناك فائض في الانتاج ما دام العرض يخلق الطلب المساوي له، بينما الكينزيين يعتبرون أن التشغيل الكامل حالة خاصة من حالات التوازن، و التي يمكن أن تحدث في ظل وجود بطالة و استغلال ناقص لعوامل الانتاج، غير أنه يمكن الوصول إلى حالة التشغيل التام عند تحفيز و رفع الطلب الكلي إلى مستويات التشغيل الكامل لعوامل الانتاج<sup>2</sup>.

#### سابعا: التوازن الاقتصادي في إطار السياسة المالية

تستخدم الدولة سياستها المالية إما لمعالجة وجود فجوة ركودية أو فجوة تضخمية في الاقتصاد، و للتأثير على مستوى كل من الدخل و سعر الفائدة قصد تجنب آثار غير مرغوب فيها أو إحداث آثار مرغوبة في الاقتصاد الوطني، و مما لاشك فيه أن هذه السياسة قد تكون توسعية أو قد تكون إنكماشية و تتمثل أهم أدواتها في قيام الدولة بزيادة أو تخفيض حجم الإنفاق الحكومي (G)، أو قيامها بزيادة أو تخفيض معدل الضرائب (T) حسب الهدف المراد تحقيقه، ففي فترات الكساد تعمد الحكومة إلى تطبيق سياسة مالية توسعية التي يترتب عليها زيادة الطلب الكلي و هذا عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي (G) أو تخفيض معدل الضرائب (T) أو كليهما معا

<sup>1</sup>: دراوسي مسعود، السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر: 1990 - 2004، مرجع سابق، ص 105.

<sup>2</sup>: Krugman Paul.R, Maurice Abtfeld, économie Internationale, 3<sup>ème</sup> édition, Université de Boeck, Belgique, 2001, pp 600, 601.

و منه زيادة مستوى الدخل ( $Y$ ) و النشاط الاقتصادي، بينما في فترات التضخم نجد الحكومة تقوم بتخفيض حجم الإنفاق الحكومي ( $G$ ) أو زيادة معدل الضرائب ( $T$ ) أو كليهما معا و مثل هذه الإجراءات تعد من قبيل السياسة المالية الانكماشية التي يترتب عنها نقص الطلب الكلي و منه تخفيض مستوى الدخل و التخفيف من حدة موجات التضخم، و سنحاول فيمايلي توضيح آلية عمل السياسة المالية ( التوسعية و الانكماشية ) لعلاج الإختلالات الاقتصادية داخل اقتصاد مغلق على النحو التالي.

### 1- أثر السياسة المالية التوسعية على التوازن الاقتصادي في النموذج (IS- LM).

إن لتغيرات السياسة المالية أثر على وضع المنحنى ( $IS$ ) دون التأثير على وضع المنحنى ( $LM$ )، و عليه عندما يكون الاقتصاد يعاني من إنخفاض مستوى الطلب الكلي فإن الحكومة تقوم بإتباع السياسة المالية التوسعية بهدف الخروج منها أو الحد من تأثيراتها، و منه سوف يترتب عن هذا انتقال المنحنى ( $IS$ ) بالكامل إلى جهة اليمين موازيا للمنحنى الأصلي مع بقاء وضع المنحنى ( $LM$ ) كما هو، و من بين هذه الإجراءات نجد مايلي<sup>1</sup>:

1- زيادة حجم النفقات الحكومية عن طريق برامج الأشغال العامة من أجل خلق المزيد من فرص العمل مما يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي في الاقتصاد، و هو الأمر الذي سيدفع بالمؤسسات الاقتصادية إلى زيادة إنتاجها لتغطية تلك الزيادة في الطلب، و هذا من شأنه أنه سيحدث زيادة في الدخل بمقدار التغير في الإنفاق الحكومي مضروبا في مضاعف الإنفاق الحكومي، فهو أكبر من حجم زيادة الإنفاق الحكومي مما يؤدي إلى تغير في مركز المنحنى ( $IS$ ) دون أن يؤثر على ميله؛


2- تخفيض معدلات الضرائب و/أو التوسع في الإعفاءات الضريبية حيث يترتب عن هذا زيادة دخول الأفراد، بمعنى زيادة الدخل المتاح و منه زيادة مستوى الاستهلاك و يترتب على هذا زيادة المستوى التوازني للدخل بمقدار التغير في الضريبة مضروبا مضاعف الضريبة، و هذا التغير في الضريبة يؤثر مركز المنحنى ( $IS$ ) دون أن يؤثر على ميله؛

3- زيادة حجم الإنفاق الحكومي و الضريبة معا و بنفس المقدار، أي تقوم الدولة بإتباع سياسة الميزانية المتوازنة و التي لها تأثير إيجابي على الدخل، و لذلك فهي عادة تعد سياسة توسعية لها أثر نهائي على وضع المنحنى ( $IS$ ) حيث ستقله بالكامل إلى الأعلى جهة اليمين عند زيادة كل من الإنفاق و الضريبة معا و بنفس المقدار<sup>2</sup>. الشكل البياني الآتي يوضح لنا ذلك:

الشكل رقم (04): أثر السياسة المالية التوسعية على التوازن الاقتصادي الكلي في النموذج (IS- LM).

<sup>1</sup>: محمد العربي ساكر، محاضرات في الاقتصاد الكلي، مرجع سابق، ص ص 120، 121.

<sup>2</sup>: أحمد رمضان نعمة الله، و آخرون، النظرية الاقتصادية الكلية، مرجع سابق، ص ص 114 - 116.



**Source:** Michel Bialès, Remi Leurion, Jean-Louis Rivaud, L'Essentiel sur L'Economie, 4<sup>ème</sup> Edition, Edition Berti, Alger, 2007, p 316.

يبين الشكل أعلاه أن عند تطبيق السياسة المالية التوسعية سوف يترتب عن ذلك انتقال المنحنى (IS) بالكامل إلى الأعلى جهة اليمين ليصل إلى الوضع (IS<sub>1</sub>)، و منه تنتقل نقطة التوازن الكلي من النقطة الأصلية (E<sub>0</sub>) إلى نقطة توازن كلي جديدة (E<sub>1</sub>) و التي توضح إرتفاع سعر الفائدة التوازني من (i<sub>0</sub>) إلى (i<sub>1</sub>) بمقدار (Δi)، و إرتفاع أيضا الدخل التوازني من (Y<sub>0</sub>) إلى (Y<sub>1</sub>)<sup>1</sup>، لأن زيادة الإنفاق الحكومي بمقدار (ΔG) سوف يؤدي إلى زيادة في الدخل بمقدار (ΔY) أكبر منها و ذلك حسب نظرية المضاعف، و من جهة أخرى عندما يزداد الدخل فإنه يؤدي من الجهة المقابلة إلى زيادة الطلب على النقود باعتبار أن هناك فائض في الطلب على الأرصدة الحقيقية، و في ظل ثبات العرض النقدي فإن هذا سوف يجعل سعر الفائدة التوازني يرتفع و منه سوف يحدث اختلال التوازن الكلي، و نتيجة لذلك سوف تقلل المؤسسات من حجم إنفاقها الاستثماري عند المستويات المرتفعة لسعر الفائدة، و عليه لكي نعود إلى حالة التوازن الكلي فإنه يجب أن نخفض حجم الطلب النقدي إلى المستوى الذي يتعادل عنده مع ذلك العرض النقدي الثابت و من جهة أخرى أيضا لينخفض حجم الطلب الكلي كمحصلة لذلك.

و من جهة أخرى لما نقوم بمقارنة نقطة التوازن الكلي الجديدة (E<sub>1</sub>) مع نقطة التوازن الكلي الأصلية (E<sub>0</sub>)، فإنه نلاحظ أن زيادة الإنفاق الحكومي (G) أدى إلى إرتفاع كل من الدخل و سعر الفائدة، و أن إرتفاع سعر الفائدة من (i<sub>0</sub>) إلى (i<sub>1</sub>) قلص من حجم الإنفاق الاستثماري و منه نقول أن زيادة الإنفاق الحكومي (G) قد زاحمت " طردت " الإنفاق الاستثماري و هنا بالضبط نكون أمام ما يسمى في الفكر الاقتصادي بأثر المزاحمة<sup>2</sup> « full Growing Out »، و بالتالي نستخلص أن لما تتسبب السياسة المالية التوسعية في إرتفاع أسعار الفائدة فإن ذلك سيؤدي إلى تخفيض حجم الإنفاق الخاص، و إذا ما أردنا أن نحدد أي نوع من الإنفاق الخاص فنجد انه ذلك المخصص للاستثمار.

<sup>1</sup>: Xavier Debonneuil et Robert Ophele, La politique monétaire et son contexte économique, La revue banque éditeur, paris, P 416.

<sup>2</sup>: صالح تومي، مبادئ التحليل الاقتصادي الكلي مع تمارين و مسائل محلولة، الطبعة الثانية، دار أسامة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2009، ص 204.

تتوقف فعالية السياسة المالية التوسعية\* على كل من درجة مرونة المنحنى (IS) و درجة مرونة المنحنى (LM) و ذلك على النحو الآتي<sup>1</sup>:

1- تكون السياسة المالية التوسعية كبيرة الفعالية عندما يكون المنحنى (IS) قليل المرونة، بمعنى أن فعالية السياسة المالية التوسعية ترتبط عكسيا بدرجة مرونة المنحنى (IS)، و تكون السياسة المالية قليلة الفعالية عندما يكون المنحنى (IS) كبير المرونة، و عليه فإن مقدار الزيادة في الدخل التوازني الناتج عن إتباع سياسة مالية توسعية يكون أكبر في الحالة التي يكون فيها المنحنى (IS) قليل المرونة مقارنة بالحالة التي يكون فيها المنحنى (IS) كبير المرونة؛

2- تكون السياسة المالية التوسعية كبيرة الفعالية عندما يكون المنحنى (LM) كبير المرونة، بمعنى أن فعالية السياسة المالية التوسعية ترتبط طرديا بدرجة مرونة المنحنى (LM)، حيث تزداد الفاعلية كلما زادت درجة مرونة المنحنى (LM) و العكس صحيح، أي تقل فعالية السياسة المالية التوسعية كلما قلت درجة مرونة المنحنى (LM)، و عليه نجد أن مقدار الزيادة في الدخل التوازني المترتبة عن إتباع السياسة المالية التوسعية يكون أكبر في الحالة التي يكون فيها المنحنى (LM) كبير المرونة مقارنة بالحالة التي يكون فيها المنحنى (LM) قليل المرونة؛

3- تكون السياسة المالية التوسعية عديمة الفعالية عندما يكون المنحنى (LM) عديم المرونة بمعنى أنه يأخذ شكل عمودي على المحور الأفقي ( المنطقة الكلاسيكية )، و عليه في هذه الحالة عندما تقوم الحكومة بإتباع سياسة مالية توسعية فإن هذا لن يترتب عنه زيادة في الدخل التوازني بل يبقى ثابت، و منه سوف يقتصر أثرها فقط على الارتفاع في سعر الفائدة التوازني و سيؤدي هذا إلى التأثير سلبا على الاستثمار بمعنى سيؤدي إلى تخفيض حجم الاستثمار الخاص و بنفس المقدار الذي زاد به الإنفاق الحكومي كسياسة توسعية، حيث سيظل سعر الفائدة التوازني في الزيادة حتى يرتفع بما يكفي لانخفاض الاستثمار. ففي هذه الحالة تطرد الزيادة في أسعار الفائدة مقدارا من الإنفاق الاستثماري الخاص مساويا لتلك الزيادة في الإنفاق الحكومي، حيث تعرف حينئذ هذه الحالة بأثر المزاحمة التامة ( الكاملة)، إذ يرى الكلاسيك أن زيادة أي نوع من الإنفاق الكلي لابد أن يكون هناك إنخفاض و بنفس المقدار لنوع آخر من أنواع الإنفاق.


4- تكون السياسة المالية التوسعية كاملة الفعالية عندما يكون المنحنى (LM) لا نهائي المرونة، بمعنى أن ميل المنحنى (LM) يساوي الصفر بما يتفق مع الاعتقاد الكينزي في حالة الكساد فإن المنحنى (LM) يأخذ شكل أفقي موازي لمحور الترتيب، و عندما تقوم الحكومة بإتباع سياسة مالية توسعية في هذه الحالة فإنها تكون كاملة الفعالية، لأن سوف يترتب على زيادة الإنفاق الحكومي كسياسة توسعية انتقال المنحنى (IS) بالكامل جهة اليمين، و سيزداد مستوى الدخل التوازني مع ثبات سعر الفائدة التوازني بمعنى لن يتأثر سعر الفائدة و بالتالي

\* اقتصرنا في تحليلنا هذا لأثر السياسة المالية التوسعية على التوازن الاقتصادي الكلي في ظل الاقتصاد المغلق على زيادة الإنفاق الحكومي (G) كإجراء توسعي لأن ما ينطبق على فاعلية هذه السياسة التوسعية ينطبق على فاعلية نقص الضرائب (T) و الميزانية المتوازنة.  
1: عبد الرحمن يسري أحمد، و آخرون، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص ص 292 - 294.

لن يكون له أي أثر على حجم الاستثمار الخاص و منه الطلب الكلي، و منه نستخلص أن زيادة الإنفاق الحكومي كسياسة مالية توسعية لن يقابلها أي تخفيض في حجم الاستثمار الخاص بل تؤدي إلى حدوث زيادة كاملة في الدخل التوازني.

بيانيا يمكن توضيح الحالتين المتطرفتين لفعالية السياسة المالية التوسعية كما هو في الشكل البياني أدناه.

الشكل رقم (05): فعالية السياسة المالية التوسعية في الحالتين المتطرفتين لمنحنى (LM).



المصدر: عبد القادر محمد عبد القادر عطية، رمضان محمد أحمد مقلد، النظرية الاقتصادية الكلية، قسم الإقتصاد، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2005، ص ص 387، 388.

يتضح من الشكل أعلاه أن السياسة المالية التوسعية تكون كاملة الفعالية في المنطقة الكينزية، حيث ترتب عنها انتقال المنحنى (IS) بالكامل جهة اليمين، و بالتالي ارتفع مستوى الدخل التوازني من  $(Y_0)$  إلى  $(Y_1)$  و في الحين أيضا نجد أن سعر الفائدة التوازني ثابت و لن يؤثر على حجم الاستثمار الخاص. بينما في المنطقة الكلاسيكية يتضح أن السياسة المالية التوسعية عديمة الفعالية، لأن زيادة الإنفاق الحكومي كسياسة توسعية لن يترتب عنها زيادة في مستوى الدخل التوازني في الحين نجد أن سعر الفائدة التوازني ارتفع من  $(i_0)$  إلى  $(i_1)$ ، و هذا الارتفاع سيؤثر سلبا على الاستثمار الخاص، حيث يتضح لنا مما سبق أن السياسة المالية تغير في مستوى كل من الدخل التوازني و سعر الفائدة التوازني و في نفس اتجاه تغير السياسة المالية، و يعنى هذا أن للسياسة المالية أثر نقدي من خلال التأثير على سعر الفائدة بنفس اتجاه التغير، و هذا يؤكد على التفاعل المتداخل بين السوقي النقود و الانتاج<sup>1</sup>.

## 2- أثر السياسة المالية الانكماشية على التوازن الاقتصادي الكلي في النموذج (IS - LM).

<sup>1</sup>: أحمد رمضان نعمة الله، و آخرون، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 2001، ص 196.

تقوم الدولة بتطبيق السياسة المالية الانكماشية في فترات التضخم و الرواج الشديد، و هي حالة عكس حالة الكساد التي تطبق فيها الدولة السياسة المالية التوسعية، حيث تعمل السياسة المالية الانكماشية على تخفيض حجم الطلب الكلي و هذا التخفيض لا يتسنى إلا عن طريق إستخدام أدواتها بصورة معاكسة لتلك التي استخدمتها في حالة الكساد، حيث تستخدم أدواتها للخروج من هذه الحالة أو الحد من تأثيراتها، و يمكن توضيح استخدامها فيمايلي:


1- تخفيض مستوى الإنفاق الحكومي و الذي بدوره سيؤدي إلى تخفيض حجم الاستهلاك و منه الحد من حجم الطلب الكلي في الاقتصاد و هو الأمر الذي يؤدي خفض المستوى العام للأسعار، إن هذا الإجراء من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض حجم الدخل التوازني و الذي يقدر بـ مقدار التغير في الإنفاق الحكومي مضروبا مضاعف الإنفاق الحكومي، أما بيانيا فإنه سوف يؤدي إلى تغير في مركز المنحنى (IS) دون أن يؤثر على ميله؛

2- الرفع من معدلات الضرائب و التقليل من الإعفاءات الضريبية، الأمر الذي يترتب عنه إنخفاض دخول الأفراد و القابلة للإنفاق، و منه ينخفض حجم الاستهلاك، و عليه ينخفض حجم الدخل التوازني بمقدار التغير في الضريبة مضروبا في مضاعف الضريبة، إن حدوث زيادة في الضريبة سوف تؤدي إلى انخفاض في مستوى الدخل التوازني بمقدار أكبر من مقدار التغير في الضريبة، أما بيانيا فإنه سوف يؤدي إلى تغير في مركز المنحنى (IS) دون أن يؤثر على ميله.

3- تخفيض حجم الإنفاق الحكومي و الضريبة معا و بنفس المقدار، أي تقوم الدولة بإتباع سياسة الميزانية المتوازنة، و لذلك فهي عادة تعد سياسة انكماشية لها أثر نهائي على وضع المنحنى (IS) حيث ستنقله بالكامل إلى الأسفل جهة اليسار، حيث ينخفض مستوى الدخل التوازني مع بقاء سعر الفائدة التوازني ثابت و يتحدد مقدار الانخفاض في مستوى الدخل التوازني تبعا لقيمة المضاعف<sup>1</sup>.

يترتب عند إتباع سياسة مالية انكماشية انتقال المنحنى (IS) بالكامل إلى جهة اليسار و موازيا للمنحنى الأصلي مع بقاء المنحنى (LM) على الوضع الذي هو عليه، و ذلك كما يوضحه الشكل البياني الموالي.

الشكل رقم (06): أثر السياسة المالية الانكماشية على التوازن الاقتصادي الكلي في النموذج (IS-



(LM).

<sup>1</sup>: نفس المرجع السابق، ص ص 113 - 117.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الشكل رقم (43) أعلاه.

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه، أن عند تطبيق السياسة المالية الانكماشية في أوقات التضخم سوف تؤدي إلى انتقال المنحنى (IS) بالكامل إلى الأسفل جهة اليسار إلى الوضع  $(IS_1)$ ، و لذلك سوف تنتقل نقطة التوازن الكلي من نقطة التوازن الأصلية (E) إلى نقطة التوازن الكلي الجديدة  $(E_1)$ ، و التي يتقاطع عندها منحنى  $(IS_1)$  أي الجديد بالمنحنى (LM)، حيث توضح إنخفاض مستوى سعر الفائدة التوازني من  $(i_0)$  إلى  $(i_1)$  و ذلك بمقدار  $(\Delta i)$ ، و في نفس الحين أيضا إنخفاض مستوى الدخل التوازني من  $(Y_0)$  إلى  $(Y_1)$  و ذلك بمقدار  $(\Delta Y)$ ، لأن تخفيض الإنفاق الحكومي كسياسة إنكماشية يؤدي إلى ذلك عن طريق آلية مضاعف الإنفاق الحكومي هذا من جهة، و من جهة أخرى فإن انخفاض حجم الدخل التوازني سوف يؤدي إلى تخفيض حجم الطلب النقدي، و بما أن العرض النقدي ثابت فإنه سيحدث اختلال ( حجم العرض النقدي أكبر من حجم الطلب النقدي)، و بالتالي من أجل العودة إلى التوازن فيجب على زيادة حجم الطلب النقدي، و هذه الزيادة لن تحصل إلا عن طريق تخفيض سعر الفائدة التوازني. و عليه سيترتب على السياسة المالية الانكماشية انخفاض حجم الدخل التوازني و أيضا انخفاض سعر الفائدة التوازني<sup>1</sup>.

و في نفس السياق فإنه يجب أن نشير إلى فعالية السياسة المالية الانكماشية في الحالتين المتطرفتين لمنحنى (LM) و هما:


- 1- تكون السياسة المالية الانكماشية عديمة الفعالية عندما يكون المنحنى (LM) عديم المرونة، بمعنى أنه يأخذ شكل عمودي على المحور الأفقي ( المنطقة الكلاسيكية )، و عليه في هذه الحالة عندما تقوم الحكومة بإتباع سياسة مالية انكماشية فإن هذا لن يترتب عنه انخفاض في الدخل التوازني بل يبقى ثابت، و منه سوف يقتصر أثرها فقط على الانخفاض في سعر الفائدة التوازني و سيؤدي هذا إلى التأثير إيجابا على الاستثمار بمعنى سيؤدي إلى رفع حجم الاستثمار الخاص و بنفس المقدار الذي انخفض به الإنفاق الحكومي كسياسة انكماشية، حيث سيستمر سعر الفائدة التوازني في الانخفاض حتى ينخفض إلى السعر الذي يكفي لارتفاع الاستثمار.
- 2- تكون السياسة المالية الانكماشية كاملة الفعالية عندما يكون المنحنى (LM) لا نهائي المرونة، بمعنى أن ميل المنحنى (LM) يساوي الصفر بما يتفق مع الاعتقاد الكينزي في حالة التضخم فإن المنحنى (LM) يأخذ شكل أفقي موازي لمحور الترتيب، و عندما تقوم الحكومة بإتباع سياسة مالية انكماشية في هذه الحالة فإنها تكون كاملة الفعالية، لأن سوف يترتب على خفض الإنفاق الحكومي كسياسة انكماشية انتقال المنحنى (IS) بالكامل جهة اليسار، و سينخفض مستوى الدخل التوازني مع ثبات سعر الفائدة التوازني بمعنى لن يتأثر سعر الفائدة و بالتالي لن يكون له أي أثر على حجم الاستثمار الخاص و منه الطلب الكلي، و منه نستخلص أن

<sup>1</sup>: عبد الرحمن يسري أحمد، و آخرون، النظرية الاقتصادية الكلية، مرجع سابق، ص 282.

خفض الإنفاق الحكومي كسياسة مالية انكماشية لن يقابلها أي تخفيض في حجم الاستثمار الخاص بل تؤدي إلى حدوث انخفاض في الدخل التوازني.

بيانيا يمكن توضيح الحالتين المتطرفتين لفعالية السياسة المالية التوسعية كما هو في الشكل البياني أدناه.

الشكل رقم (07): فعالية السياسة المالية الانكماشية في الحالتين المتطرفتين لمنحنى (LM).



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الشكل رقم (44) أعلاه.

يتضح من الشكل أعلاه أن السياسة المالية الانكماشية تكون كاملة الفعالية في المنطقة الكينزية، حيث ترتب عنها انتقال المنحنى ( $IS$ ) بالكامل إلى الأسفل جهة اليسار، و بالتالي انخفاض مستوى الدخل التوازني من  $(Y_0)$  إلى  $(Y_1)$  و في الحين أيضا نجد أن سعر الفائدة التوازني ثابت و لن يؤثر على حجم الاستثمار الخاص. بينما في المنطقة الكلاسيكية يتضح أن السياسة المالية الانكماشية عديمة الفعالية، لأن خفض الإنفاق الحكومي كسياسة انكماشية لن يترتب عنها إنخفاض في مستوى الدخل التوازني بل بقى ثابت في الحين نجد أن سعر الفائدة التوازني انخفض من  $(i_0)$  إلى  $(i_1)$ ، و هذا الانخفاض سيؤثر بالإيجاب على الاستثمار الخاص، أي سيؤدي إلى رفع حجم الاستثمار الخاص و بنفس المقدار الذي انخفض به الإنفاق الحكومي كسياسة انكماشية.

## خاتمة:

من خلال دراسة محاضرات المالية العامة يتمكن الطالب من إكتساب رصيد معرفي علمي كامل و شامل حول مختلف جوانب علم المالية العامة، فبعد أن يتعرف على ماهيتها، ظروف نشأتها وعلاقتها بالعلوم الأخرى، ينتقل إلى التعرف على الأقسام الرئيسية للمالية العامة المتمثلة في النفقات العامة، الإيرادات العامة والموازنة العامة، و في الأخير كيفية تحقيق السياسة المالية في حالي التوسع و الإنكماش للتوازن الإقتصادي من خلال إستعمال أدواتها.

من خلال دراسة محور النفقات العامة يتمكن الطالب من إكتساب معارف مهمة حول النفقات العامة، بالإضافة إلى مختلف تقسيمات النفقات العامة من الناحية النظرية و التطبيقية حسب المشرع الجزائري و كذلك آثارها الاقتصادية، و إلى جانب هذا إرتأينا أن نتطرق إلى تحليل تطور بنية النفقات العامة في الجزائر منذ بداية الألفية الثالثة إلى غاية سنة 2014 كدراسة تطبيقية حتى يتمكن الطالب من معرفة و فهم كيفية معالجة هذا النوع من البيانات، وبما أنه لا يمكن للحكومة أن تقوم بعملية الإنفاق إلا بتوفر الإيرادات العامة، فقد يتعرف الطالب على مختلف مصادرها المتمثلة في إيرادات أملاك الدولة، الإيرادات الإدارية، الضرائب، القروض العامة والإصدار النقدي، وكذلك تطرقنا إلى دراسة و تحليل تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال نفس الفترة، و في مرحلة أخرى يتعرف الطالب على الموازنة العامة التي تعبر عن تقديرا منظما ومفصلا للنفقات العامة والإيرادات العامة، إلى جانب معرفة كيفية إعدادها من قبل السلطة التنفيذية، و مراحل اعتمادها من قبل السلطة التشريعية، ثم تنفيذها ومراقبتها.

أتمنى أن أكون قد وفقت في إعداد هذه المطبوعة بالفدر العلمي الذي يفيد الطالب و القارئ لها.

و الله ولي التوفيق و هو نعم المولى و نعم النصير.

## قائمة المراجع:

## أولاً: المراجع باللغة العربية

## 1- الكتب

1. أعاد حمود القيسي، المالية العامة و التشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان الأردن، 2000.
2. أبو منصف، مدخل للتنظيم الإداري و المالية العامة، دار المحمدية العامة، الجزائر.
3. أبو حمد رضا صاحب، المالية العامة، الدار الجامعية للطباعة، البصرة، 2002.
4. أحمد الأشقر، الاقتصاد الكلي، الدار العالمية الدولية للنشر و التوزيع، عمان، 2002.
5. أحمد رمضان نعمة الله ، و آخرون، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 2001.
6. إلمان محمد الشريف، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية ( نظريات و نماذج التوازن و اللاتوازن)، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
7. الحاج طارق، المالية العامة، دار صفاء للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2008.
8. برهان الدين جمال، المالية العامة، مكتبة الأسد، دمشق، 1999.
9. باهر محمد عتلم، إقتصاديات المالية العامة، مطبعة جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، مصر، 1998.
10. بريش السعيد، الاقتصاد الكلي، دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر، 2007.
11. جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة و التشريع الضريبي بين النظرية و التطبيق العلمي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن، 2010.
12. جمال لعمارة، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر و التوزيع، القاهرة، 2004.
13. حسين مصطفى حسين، المالية العامة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
14. حمد سعيد فرهود، علم المالية العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض، 1982.
15. حميدة بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
16. حامد عبد المجيد دراز، المرسى السيد حجازي، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.
17. حامد عبد المجيد دراز، دراسة في السياسة المالية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، دون سنة النشر.
18. حسين العمر، مبادئ المالية العامة، مكتبة الفلاح، الكويت، 2002.
19. حسام داود و آخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2005.

20. خديجة الأعسر، إقتصاديات المالية العامة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، دون ذكر سنة النشر، ص 33.
21. خباية عبد اللطيف ، أساسيات في إقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2009.
22. خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2007.
23. خباية عبد الله، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2009.
24. خليل سامي، الاقتصاد الكلي، نظريات الاقتصاد الكلي الحديث، مطابع الأهرام، مصر، 1994.
25. زكي رمزي، انفجار العجز ( علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ضوء المنهج الانكماشى و المنهج التتموي)، دار المدى للثقافة و النشر، سوريا، 2000.
26. زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، 1998.
27. سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009.
28. سوزي عدلي ناشد، المالية العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، الإسكندرية، 2006.
29. سهير السيد، المدخل إلى النظرية الاقتصادية - المفهوم و التطبيق -، ايتراك للنشر و التوزيع، القاهرة، 2003.
30. سعيد علي العبيدي، إقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار دجلة ناشرون و موزعون، 2011.
31. شريف رمسيس تكلا، الأسس الحديثة لعلم مالية الدولة، دار الفكر العربي، 1989.
32. صالح الرويلي، إقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
33. صالح تومي، مبادئ التحليل الاقتصادي الكلي مع تمارين و مسائل محلولة، الطبعة الثانية، دار أسامة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2009.
34. ضياء مجيد الموسوي، النظرية الاقتصادية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
35. عصام بشور، المالية العامة و التشريع الضريبي، الطبعة السابعة، دمشق، سورية، 1998.
36. عصام بشور، المالية العامة و التشريع، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الثانية، سوريا، 1977.
37. عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي: تحليل كلي، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003.
38. عبد الحميد عبد المطلب، إقتصاديات المالية العامة، الشركة العربية المتحدة للتسويق، مصر، 2010.
39. عبد المجيد القاضي، إقتصاديات المالية العامة و النظام المالي في الإسلام، مطبعة الرشاد، الإسكندرية، دون سنة النشر.

40. عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، المالية العامة و الموازنة العامة للدولة و الرقابة على تنفيذها، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2015.
41. عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسي، النقود و المصارف و الأسواق المالية، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2004.
42. عادل أحمد حشيش ، أساسيات المالية العامة: مدخل لدراسة أصول الفن المالي لإقتصاد العام، الإسكندرية ، 1996.
43. عادل فليح العلي، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي، دار إثراء للنشر و التوزيع، عمان، 2009.
44. عادل الفليح العلي، مالية الدولة، دار زهران للنشر و التوزيع، العراق، 2008.
45. عادل الفليح العلي، طلال محمود الكفراوي، إقتصاديات المالية العامة: الإيرادات العامة للدولة و الموازنة العامة للدولة، الجزء الثاني، دار الكتب للطباعة و النشر، جامعة الموصل، العراق.
46. عاد حمود القيسي، المالية العامة و التشريع الضريبي، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر و التوزيع، 2008.
47. علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
48. عاطف وليم أندوراس، الإقتصاد المالي العام في ظل التحولات الإقتصادية المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010.
49. عاطف وليم أندوراس، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية - خلال فترة التحول لاقتصاد السوق - ، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2005.
50. عبد الغفور إبراهيم أحمد، مبادئ الإقتصاد و المالية العامة، دار زهران للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2009.
51. عبد الحميد عبد المطلب، الإقتصاد الكلي النظرية و السياسات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2010.
52. عبد الرحمن يسري أحمد، و آخرون، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
53. عبد القادر محمد عبد القادر عطية، رمضان محمد أحمد مقلد، النظرية الاقتصادية الكلية، قسم الإقتصاد، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2005.
54. عباس كاظم الدعمي، السياسات النقدية و المالية و أداء سوق الأوراق المالية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2010.
55. فوزي عطوي، المالية العامة: النظم الضريبية و موازنة الدولة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003.
56. قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

57. لحسن دردوري، الأخضر لقلبي، أساسيات المالية العامة، دار حميثرا للنشر والترجمة، مصر، 2018.
58. مجدي محمود شهاب، الإقتصاد المالي - نظرية مالية دولية و السياسات المالية للنظام الرأسمالي، الدار الجامعية الجديدة للنشر، 1999.
59. مهري محفوظ، علم المالية العامة و التشريع المالي و الضريبي: الموازنة و النفقات و الواردات و القروض العامة دراسة مقارنة، الطبعة الرابعة، لبنان، 2005.
60. محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة: النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة للدولة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
61. محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة - النفقات العامة - الإيرادات العامة - الميزانية العامة للدولة - الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
62. محمد مبارك حجير، التوازن الاقتصادي و إمكانياته بالدول العربية، مكتبة الأنجلو المصرية، دون تاريخ النشر.
63. محمد طاقة، هدى العزاوي، إقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 2007.
64. محمد حلمي الطوابي، أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدولة الحديثة - دراسة مقارنة -، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر، 2007.
65. محمد علي لطفي، إقتصاديات المالية العامة، مكتبة عين الشمس، القاهرة، 1982.
66. مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر و التوزيع، الأردن، 2005.
67. هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، دون سنة النشر.
68. محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلاء، المالية العامة، دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر، 2003.
69. محمد خصاونة، المالية العامة النظرية والتطبيق، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.
70. محمد صفوة قابل، الدول النامية و العولمة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.
71. محمد خالد المهائني و خالد الخطيب الجاشي، المالية العامة و التشريع الضريبي، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 2006.
72. محمد مبارك حجير، التوازن الاقتصادي و إمكانياته بالدول العربية، مكتبة الانجلو المصرية، دون تاريخ النشر.
73. محمد جمال ذنبيات، المالية العامة والتشريع المالي، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2003.
74. محمد طاقة، هدى العزاوي، إقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، 2007.

75. منصور ميلاد يونس، مبادئ المالية العامة، المؤسسة الفنية للطباعة و النشر، 2004.
76. محمود حسين الوادي، و زكرياء أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
77. محمود يونس محمد و عبد المنعم مبارك، أساسيات علم الاقتصاد، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، بدون سنة.
78. محمدي فوزي أبو السعود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.
79. نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في إقتصاديات المالية العامة، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، 2006.
80. نعمت الله نجيب إبراهيم، أسس علم الاقتصاد التحليلي الجمعي، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2000.
81. هوشيار معروف، تحليل الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2005.
82. وليد خالد الشايجي، المالية العامة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2005.

## 2- الأطروحات و الرسائل الجامعية

1. بودخدخ كريم، أثر سياسة الإنفاق العام على النمو الإقتصادي- دراسة حالة الجزائر 2001-2009-، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2010.
2. بوشنب موسى، إشكالية التوفيق بين السياسة النقدية و السياسة المالية في ضبط التوازن الاقتصادي " حالة الجزائر 1990 أفاق 2009"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2010/2009.
3. خالد فتوح، تطور الإنفاق العمومي و أثره على التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر القايد، تلمسان، الجزائر، 2015.
4. دراوسي مسعود، السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر: 1990 - 2004، أطروحة دكتوراه، علوم إقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005.
5. فوزي محيرق، دور الزكاة في تحقيق التوازن و الاستقرار الاقتصادي الكلي - دراسة مقارنة بين صندوق الزكاة الجزائري و صندوق الزكاة الماليزي، أطروحة دكتوراه علوم في الاقتصاد، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03، 2014.
6. محمودي بيداري، العوامل المفسرة لنمو الانفاق الحكومي في الاقتصاد الجزائري (1991-2010)، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الدولي، جامعة وهران، الجزائر، 2014.
7. محمد إبراهيم مادي، فعالية السياسة المالية في ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ( 2000-2010)، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلی الشلف، الجزائر، 2011/2012.

## 3- المقالات و المطبوعات

## 1-3: مقالات:

1. أحمد بوجلال، إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر، مجلة دراسة العدد الإقتصادي، جامعة الأغواط، المجلد رقم 09، العدد رقم 02، جوان 2018.

## 2-3: محاضرات و مطبوعات:

1. البرود أم الخير، مطبوعة محاضرات في المالية العامة، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2021، ص 16.
2. امحمد معيوف، محاضرات في المالية العامة، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، 2017.
3. بن مسعود آدم، محاضرات في المالية العامة، جامعة لونيس علي، البلدية 02، الجزائر، 2018.
4. بوخاري صبرينة، محاضرات في المالية العامة، جامعة البلدية 02، الجزائر.
5. دغمان زويبر، محاضرات في مقياس المالية العامة، جامعة محمد الشريف مساعدي، سوق أهراس، الجزائر، 2017.
6. لوني نصيرة، ربيع زكرياء، محاضرات في المالية العامة، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر، 2014.
7. علي بساعد، المالية العمومية، مطبوعة بالمعهد الوطني للمالية، القليعة، الجزائر، 1992، 14.
8. محمد خالد المهاني، محاضرات في المالية العامة، المعهد الوطني للإدارة، سورية، 2013.
9. محمد خير العكام، المالية العامة، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، 2018.
10. مجيدي فتحي، المالية العامة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2010.
11. معيوف أمحمد، محاضرات في المالية العامة، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2017.

## 4- قوانين و تشريعات و أوامر

1. قانون المالية لسنة 2014، الجريدة الرسمية، العدد 68، الصادر في 2013/12/31.
2. القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984، المتعلق بالقوانين المالية.

## 5- التقارير

1. بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2008، سبتمبر 2009.
2. بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر سنة 2013، نوفمبر 2014.

## ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

### 1- الكتب

1. Krugman Paul.R, Maurice Abtfeld, économie Internationale, 3<sup>ème</sup> édition, Université de Boeck, Belgique, 2001.
2. Michel Bialès, Remi Leurion, Jean-Louis Rivaud, L'Essentiel sur L'Economie, 4<sup>ème</sup> Edition, Edition Berti, Alger, 2007.
3. Pierre Lalumiere, Les finances publiques, Armand Colin collection, Paris, 7<sup>ème</sup> édition, 1983.

### 2- المجلات و التقارير

#### 1-2: مجلات:

1. Xavier Debonneuil et Robert Ophele, La politique monétaire et son contexte économique, La revue banque éditeur, paris.

#### 2-2: التقارير:

1. Banque d'Algérie, Rapport évolution économique et monétaire en Algérie 2004, juillet 2005.
2. Banque d'Algérie, Rapport évolution économique et monétaire en Algérie 2014, juillet 2015.

#### رابعاً: المراجع الإلكترونية:

1. <http://haqq.ba7r.org/t405-topic>
2. [https://www.researchgate.net/publication/338501183\\_mdkhl\\_masr\\_fy\\_lm\\_almalyt\\_alamt](https://www.researchgate.net/publication/338501183_mdkhl_masr_fy_lm_almalyt_alamt)
3. [www.IMF.ORG/external/pubs/FT/exrpwhat/whata.HTM](http://www.IMF.ORG/external/pubs/FT/exrpwhat/whata.HTM)
4. <http://islamfin.go-forum.net/t1073-topic>